T. C.
İSTANBUL SABAHATTİN ZAİM ÜNİVERSİTESİ
LİSANSÜSTÜ EĞİTİM ENSTİTÜSÜ
İSLAM İKTİSADI VE HUKUKU ANABİLİM DALI
İSLAM İKTİSADI VE HUKUKU BİLİM DALI

MALİ'DE DÜZENSİZ GÖÇE KARŞI İSLAMİ SOSYAL FİNANSIN EKONOMİK GÜÇLENMEYE ETKİSİ

YÜKSEK LİSANS TEZİ

Bılaly SANGARE

Tez Danışmanı

Dr. Öğr. Üyesi El Hassen SID AHMED EL HABIB

İstanbul
Şubat-2024

الجمهورية التركية
جامعة إسطنبول صباح الدين زعيم
معهد الدراسات العليا
الاقتصاد والتمويل وعلوم القانون

أثر التمويل الاجتماعي الإسلامي في التمكين الاقتصادي لعلاج الهجرة غير النظامية في مالي

رسالة ماجستير

بلال سنكري

مشرف الرسالة

د. الحسن سيد أحمد الحبيب

إسطنبول
فبراير– 2024

Lisansüstü Eğitim Enstitüsü Müdürlüğüne

Bu çalışma, jürimiz tarafından İslam İktisadı ve Hukuku Anabilim Dalı, İslam İktisadı ve Hukuku (Arapça) Bilim Dalında YÜKSEK LİSANS TEZİ olarak kabul edilmiştir.

Tez Danışmanı: Dr. Öğr. Üyesi El Hassen SID AHMED EL HABIB .....

Üye: Dr. Öğr. Üyesi Suhel Ahmad Fadel HAWAMDEH .....

Üye: Doç. Dr. Ahmet HERŞ .....

Onay

Yukarıdaki imzaların, Adı geçen öğretim üyelerine ait olduğunu onaylarım.

……

Prof. Dr. Erhan İÇENER

Enstitü Müdürü

BİLİMSEL ETİK BİLDİRİMİ

Yüksek lisans tezi olarak hazırladığım " **Mali'de düzensiz göçe karşı İslami sosyal finansın ekonomik güçlenmeye etkisi**" adlı çalışmanın öneri aşamasından sonuçlandığı aşamaya kadar geçen süreçte bilimsel etiğe ve akademik kurallara özenle uyduğumu, tez içindeki tüm bilgileri bilimsel ahlak ve gelenek çerçevesinde elde ettiğimi, tez yazım kurallarına uygun olarak hazırladığımı, bu çalışmamda doğrudan veya dolaylı olarak yaptığım her alıntıya kaynak gösterdiğimi ve yararlandığım eserlerin kaynakçada gösterilenlerden oluştuğunu beyan ederim.

Bılaly SANGARE

تعهد بالالتزام بالقواعد العلمية الأخلاقية

لقد التزمت خلال الفترة من مرحلة اقتراح الرسالة باسم " **أثر التمويل الاجتماعي الإسلامي في التمكين الاقتصادي لعلاج الهجرة غير النظامية في مالي**" وحتى نهاية إعدادي لهذه الرسالة، بالقواعد الأَخلاقية العلمية، وأُقرُّ بأنني قد قمت بإعداد جميع المعلومات في الرسالة وَفقاً لقواعد كتابة الرسالة التي حصلت عليها في إطار الأخلاقيات العلمية والتقاليد، وأنَّ جميع الاقتباسات التي استخدمتها في رسالتي بشكل مباشر أو غير مباشرٍ هي كما وثَّقتُها، وكما أثبتها في قائمة المراجع.

بلال سنكري

شُكر

بالحمد والشكر يجزل العطاء فالشكر لله من بدء ومختتم كما أوصل الشكر إلى:

والدتي الحنونة رحمها الله التي لا تحصى فضائلها علي، ووالدي حفظه الله الذي يبذل كل ما في وسعه لنتعلم، وأخي وابن خالتي لقمان سيدبي الذي ساعدني مادياً ومعنوياً، وبجنبي كلما احتجت إليه.

ولزملائي الذين لهم الفضل في حسن الصحبة والتشجيع في سبيل طلب العلم، فأسأل الله سبحانه أن يجعلنا نبلغ المرام في الدنيا والآخرة.

وإلى مشرفي فضيلة الدكتور الحسن سيد أحمد الحبيب الذي لم يبخل علي في النصح والإرشاد، وكافة أساتذتي خاصة الدكتور مادي كانتي فجزاهم الله خير الجزاء.

والشكر موصول إلى كافة الأساتذة: قسم الدراسات العليا في جامعة صباح الدين زعيم، وأخص بالشكر الجزيل: د. عبد المطلب أربا د. منذر قحف، د. أشرف دوابه، د. هيثم خزنة.

وإلى كل من يسعى إلى كسب الحلال، أهدي لهم جميعاً هذا الجهد المتواضع

والله ولي التوفيق، والحمد لله رب العالمين.

بلال سنكري

إسطنبول، 2023

ÖZET

MALİ'DE DÜZENSİZ GÖÇE KARŞI İSLAMİ SOSYAL FİNANSIN EKONOMİK GÜÇLENMEYE ETKİSİ

Bılaly SANGARE

Yüksek Lisans, İslam İktisadı ve Hukuku

Danışman: Dr. Öğr. Üyesi El Hassen SID AHMED EL HABIB

Şubat-2024- 117 Sayfa

Bu çalışma, İslami sosyal finansı, ekonomik ve sosyal güçlenmeye yardımcı olan ve Mali'deki düzensiz göçün ele alınmasına katkıda bulunan bir finansman mekanizması olarak incelemeyi amaçlamaktadır. Araştırmacı, konu ile ilgili kitap ve yayınları kullanarak tanımlayıcı ve analitik bir yaklaşım izlemiştir. Çalışmada, finansman araçlarının çeşitliliği ve halkın ihtiyaçlarına uyum sağlaması nedeniyle İslami sosyal finansın Mali'deki Düzensiz göçle mücadelede uygun bir çözüm olduğu da dahil olmak üzere çeşitli sonuçlara ulaşılmıştır. Mali Mali toplumu çeşitli projelerin finansmanında bundan yararlanabilmesi ve bu projelere ilişkin verilerin elde edileceği sistemlerin kurulması için diğer İslami sosyal finansman araçları.

Anahtar Kelimeler: İslami sosyal finans, ekonomik güçlenme, düzensiz göç, göçmen

ABSTRACT

THE IMPACT OF ISLAMIC SOCIAL FINANCE ON ECONOMIC EMPOWERMENT AGAINST IRREGULAR MIGRATION IN MALI

Bılaly SANGARE

Master's Thesis, Islmic Economic and Law

Thesis Supervisor: Dr. El Hassen SID AHMED EL HABIB

February -2024 - 117 Pages

This study aims to study Islamic social finance as a financing mechanism that helps in economic and social empowerment, which in turn contributes to addressing irregular migration in Mali. The researcher followed the descriptive and analytical approach, using books and publications related to the subject. The study reached several results, including that Islamic social finance is an appropriate solution to confront Irregular migration in Mali due to the diversity of its financing tools and their adaptation to the requirements of the people. Institutions must be established that supervise zakat, Wakf, spending and other Islamic social financing tools so that the Malian society can benefit from it in financing various projects and setting up systems through which data on these projects is obtained.

Keywords: Islamic Social Finance, Economic Empowerment, İrregular Migration, Migrant.

الملخص

أثر التمويل الاجتماعي الإسلامي في التمكين الاقتصادي لعلاج الهجرة غير النظامية في مالي

بلال سنكري

رسالة ماجستير: قسم الاقتصاد والقانون

المشرف على الرسالة: د. الحسن سيد أحمد الحبيب

كانون الأول، 2023م – 117 صفحة

هذه الدراسة تهدف إلى بيان مفهوم التمويل الاجتماعي الإسلامي، وتبين مفاهيم الهجرة غير النظامية، وذلك معتمداً على بيانات المنظمة الدولية للهجرة والتقارير العلمية مع الاستعانة بالكتب ذات الصلة بالموضوع، متبعاً المنهج الوصفي التحليلي، ثم إعطاء فرضية مساهمة في التمويل الاجتماعي الإسلامي في علاج الهجرة غير النظامية في دولة مالي بناء على هذه البيانات والمعلومات الموجودة.

ووصلت الدراسة إلى عدة النتائج منها:

أن التمويل الاجتماعي الإسلامي هو الحل المناسب لعلاج مشاكل الهجرة غير النظامية كونه يهدف إلى تمكين الفقراء اقتصادياً واجتماعياً في العالم عامة لما فيه من مميزات، وتأسيس العدالة الاجتماعية، في العالم بأسره وفي دولة مالي خاصة، وذلك لمرونته وتلبيته على متطلبات الشعب لما يحمل من الآليات والأدوات التمويلية المتنوعة، لذا فإن تطبيق هذا النظام سهل على المجتمع، وأن إنشاء المؤسسات المستقلة التي تشرف على الزكاة والأوقاف وسائر أدوات التمويل الاجتماعي الإسلامي، ووضع الأنظمة التي تسهل تحصيل البيانات حول المشاريع التي تحتاج إلى التمويل يؤدي إلى تحقيق أهدافه المطلوبة التي هي تمكين الفقراء والذي يؤدي بدوره إلى علاج الهجرة غير النظامية.

الكلمات المفتاحية: التمويل الاجتماعي الإسلامي، التمكين الاقتصادي، الهجرة غير النظامية، المهاجر.

فهرس المحتويات

i ..... **TEZ ONAY SAYFASI**

ii ..... **BİLİMSEL ETİK BİLDİRİMİ**

iii ..... **شُكر**

iv ..... **ÖZET**

v ..... **ABSTRACT**

vi ..... **الملخص**

vii ..... **فهرس المحتويات**

ix ..... **فهرس الأشكال**

1 ..... **المقدمة**

2 ..... إشكالية البحث:

3 ..... أهداف البحث:

3 ..... أسباب اختيار الموضوع:

4 ..... منهج الدراسة

4 ..... الدراسات السابقة

10 ..... هيكل الدراسة

12 ..... **الفصل الأول التمويل الاجتماعي الإسلامي**

12 ..... 1.1. مفهوم وأنواع التمويل الاجتماعي الإسلامي:

12 ..... 1.1.1. تعريف التمويل الاجتماعي الإسلامي لغة واصطلاحا وذكر أنواعه

16 ..... 1.1.2. أصناف التمويل الاجتماعي الإسلامي:

20 ..... 1.2. أهمية وخصائص التمويل الاجتماعي الإسلامي:

20 ..... 1.2.1. أهمية التمويل الاجتماعي الإسلامي:

20 ..... 1.2.2. خصائص التمويل الاجتماعي الإسلامي

21 ..... 1.3. مقاصد وأسس التمويل الاجتماعي الإسلامي

21 ..... 1.3.1. مقاصد التمويل الاجتماعي الإسلامي:

24 ..... 1.3.2. أسس التمويل الاجتماعي الإسلامي:

الفصل الثاني ماهية التمكين في الاقتصاد الإسلامي.....**26**
2.1. مفهوم وأهمية التمكين الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي:.....26
2.1.1. مفهوم التمكين الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي:.....26
2.2. نموذج لتمكين الاقتصادي في الإسلام:.....29
2.3. أساليب التمويل الاجتماعي الإسلامي للمشروعات الصغيرة كونها أداة التمكين الاقتصادي:.....33
2.3.1. التمويل الخيري غير الربحي.....37
2.3.2. التمويل القائم على المعاوضة.....48
2.3.3. التمويل القائم على المشاركة:.....52
الفصل الثالث مفهوم الهجرة غير النظامية وإمكانية علاجها بالتمويل الاجتماعي الإسلامي في مالي.....**60**
3.1. مفهوم الهجرة غير النظامية:.....62
3.1.1. مفهوم الهجرة:.....62
3.1.2. مفهوم الهجرة غير النظامية:.....64
3.1.3. أسباب الهجرة غير النظامية:.....67
3.2. استفادة مالي من التمويل الاجتماعي الإسلامي لعلاج الهجرة غير النظامية:..74
3.2.1. الأساليب المتخذة من قبل الهيئات الحكومية والمنظمات والجمعيات في مالي لمواجهة الهجرة:.....74
3.2.2. استفادة مالي من التمويل الاجتماعي الإسلامي لعلاج الهجرة غير النظامية 80
3.3. أهم العقبات التي تواجه دولة مالي خلال التمويل الاجتماعي الإسلامي في معالجة الهجرة غير النظامية.....89
الخاتمة.....**94**
المصادر والمراجع.....**99**
السيرة الذاتية.....**108**

فهرس الأشكال

شكل 1. 1: المؤسسات التي تعطي التمويل الاجتماعي الاسلامي 17
شكل 2. 1: أصناف وعقود التمويل الاجتماعي الاسلامي 19
شـــكل 3. 1: شـــكل عقود التمويل الاجتماعي الإســـلامي القائمة على عقود المعاوضات والشركات.....19
شكل 4. 2: مصاريف الزكاة 39
شكل 5. 2: أصناف التمويل الاجتماعي الإسلامي.....42
شكل 6. 2: صيغ وأساليب التمويل الاجتماعي الإسلامي 59

المقدمة

الحمد لله الذي أمر عباده بالسير في الأرض ليعتبروا، كما سخر لهم السماوات والأرض وما فيهما ثم جعل سر استغلالها في العلم والمعرفة حيث قال: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مِّنۡهُۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: 13] وقال أيضا ﴿هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلۡأَرۡضَ ذَلُولٗا فَٱمۡشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزۡقِهِۦۖ وَإِلَيۡهِ ٱلنُّشُورُ﴾ [الملك: 15].

ثم الصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا وعظيمنا وحبيبنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداهم بإحسان إلى يوم الدين، الذي حث على بذل الجهد على سبيل كسب الحلال، ونهى عن الاتكال على الناس وسؤالهم وإن كان على سبيل الاحتطاب، فهو خير له من أن يتكفف الناس فقد يعطوه أو يمنعوه.

أما بعد:

فإن دولة مالي تعتبر من الدول التي عرفها التاريخ بأسفار أبنائها وكثرة ترحالهم بين الدول الإفريقية وغير الإفريقية، لأن الهجرة والسفر سواء أكانت دائمة أو مؤقتة تعتبر في المجتمع المالي من الوسائل التي يسلكها الفرد من أجل بناء ذاته، إما للحصول على التدريب المهني، أو امتلاك أدوات الحرفة، أو الابتعاد من القيود والمضايقات التي قد يفرضها عليه المجتمع أو العمل من أجل الحصول على ما يستر به أسرته من العار والجوع والفقر غير أن هذا الأمر أخذ أشكالاً مختلفة بسبب التطورات التي تفرض نفسها على الحياة في المجتمعات، فبدأ الانتقال من مكان إلى آخر يتقيد بقيود في بدايات الثمانينات من القرن الماضي بسبب المشاكل التي عرفتها الدول آن ذاك.

فأصبح ينظر إلى الهجرة بمفاهيمها الأخرى، أحيانا النظامية أو غير النظامية وفق قوانين الدول، وصار من لا يمتلك الوثائق اللازمة للسفر يقتحم العقبات من موت وسجن وغرق وبيع، أو يتعرض للتعذيب وأشنع المعاملات في الطرقات من قبل شبكات التهريب الذين يخلطون أعمالهم بتجارة الأشياء الممنوعة، أو المجرمين وقطاع الطرق، دون أن ننسى نظرة دول العبور والمستهدفة تجاه هذا الأمر بسبب تصعيد الخطابات الكراهية والعنصرية تجاه المهاجرين.

لذا فإن التمويل الاجتماعي الإسلامي وما يملك من مميزات وأدوات تمويلية اللاربحية، منها الإلزامية كالزكاة والكفارات والنذور، وغير الإلزامية كالأوقاف والصدقات التطوعية، وكذا الربحية منها التي تشمل عقود المعاوضات والشركات، وقد ظهر للعالم مدى أهميته في تمكين الفقراء وعلاج البطالة، وتأسيس العدالة الاجتماعية، وتحويل اليد القابلة إلى يد المعطي بكونه يهدف إلى التمكين الاقتصادي والاجتماعي معاً خلال المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة.

ولقد اهتم الإسلام بالتمكين منذ فجر الرسالة، حيث إن هناك الآيات والأحاديث الدالة على ذلك كقوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغۡنَىٰ﴾ [سورة الضحى: 8] وتفضيل اليد التي تعطي الصدقات وهي اليد الكاسبة على اليد القابلة مما يدل على أهمية هذا الأمر لما فيه من بناء الفرد والأسر والمجتمعات.

ولتطوير هذا الواقع يأتي دور الباحث إلى إلقاء الضوء على مفهوم التمويل الاجتماعي الإسلامي، وكذلك مفهوم التمكين في الاقتصاد الإسلامي وأدواته، كما أنه يعطي فرضية إمكانية توظيف التمويل الاجتماعي الإسلامي لعلاج الهجرة غير النظامية في دولة مالي والهجرة التي قد تؤدي إلى هلاك آلاف أرواح الشباب والنساء والأطفال وتعرضهم لأشنع المعاملات والتمييز العنصري والبيع وكل أنواع الجرائم ضد الإنسانية في الصحراء والمحيط، سواء في الدول المستهدفة أو العابرة، وخسران الدولة بعضاً من أبنائها والأيادي العاملة وهجرة الأدمغة، والهجرة التي تعتبر من مشاكل العالم اليوم، والذي يهمنا في هذه الدراسة هو إعطاء الحلول للجهات الحكومية وغير الحكومية كالمنظمات والمؤسسات والأفراد في مالي وخارجها لعلاج هذه الظاهر وتأصيلها في دولة مالي التي تصنف من الدول التي ينطلق منها المهاجرون غير النظاميين، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

إشكالية البحث:

إن النظام الربوي الرأسمالي والاشتراكي لم يصلا بإفريقيا خاصة والعالم عامة إلى ما يسعدها، كما أنهما لم يتمكنا من إيجاد الحلول المناسبة لمشاكل ومعاناة الماليين، والتي تعتبر الهجرة غير النظامية منها، لذلك فإن تخصيص هذا الموضوع يعود إلى أهمية مساهمة الشباب في بناء مستقبل البلد و65% من الشباب في مالي تحت سن25 الخامسة والعشرين، فكونهم الأيدي العاملة وأكثر الفئة المستهدفة بهذه الظاهرة، وفقدان هذه الأيادي تعتبر طامة كبرى، لأن

هؤلاء الشباب يهاجرون لأسباب شتى، لكن الغالبية العظمى يهاجرون لأسباب اقتصادية، خاصة للحصول إما على رأس المال أو التدريب المهني أو البحث عن حياة كريمة، فكون التمويل الاجتماعي الإسلامي يهدف إلى التمكين الاقتصادي والاجتماعي معاً، توصل الباحث إلى الإشكالية الآتية:

ما مدى مساهمة التمويل الاجتماعي الإسلامي في التمكين الاقتصادي؟ وهل يمكن استدعاء التمويل الاجتماعي الإسلامي إلى مالي لعلاج الهجرة غير النظامية وتحقق الفائدة؟

هذا هو السؤال الرئيسي ويتفرع منه التالي:

1. ما المقصود بالتمويل الاجتماعي الإسلامي؟
2. ما مفهوم التمكين الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي؟ وما مدى مساهمة التمويل الاجتماعي الإسلامي في التمكين الاقتصادي؟
3. ما المراد بالهجرة غير النظامية؟
4. ما مدى استفادة مالي بالتمويل الاجتماعي الاسلامي لعلاج الهجرة غير النظامية؟
5. ماهي العقبات التي تواجه في الاستفادة من هذا التمويل في علاج الهجرة غير النظامية في مالي؟

أهداف البحث:

- تقييم مدى مساهمة التمويل الاجتماعي الإسلامي في التمكين الاقتصادي.
- إلقاء الضوء على مفهوم التمكين في الاقتصاد الإسلامي.
- تقييم مفهوم الهجرة غير النظامية، وافتراض توظيف التمويل الاجتماعي الاسلامي كآلة تمويلية لعلاجها في مالي لتحقق الفائدة.
- بيان العقبات التي تواجه في الاستفادة من هذا التمويل لعلاج الهجرة غير نظامية في مالي.

أسباب اختيار الموضوع:

أولا: أسباب ذاتية: اهتمام الباحث بأمور وتطورات التمويل الاجتماعي الإسلامي في مالي خاصة وفي العالم عامة، وما يعاني منه الشباب من البطالة والهجرة غير النظامية في مالي التي تؤدي غالبا إلى هلاك أرواحهم لعدم وجود التمويل لمشاريعهم، وكذلك معاناة أقارب الباحث

بسبب هذا الأمر، فالدهشة هي الأم التي أنجبت الفلسفة.

ثانيا: وجود كثير من المنظمات الخيرية التي تهتم فقط بدفع الصدقات والتبرعات للفقراء دون الولوج والالتفات إلى توظيف هذه الصدقات والتبرعات على شكل مشاريع، كي تمكنهم اقتصادياً، لذلك هدفنا الانتقال من التمويل الاستهلاكي إلى التمكين والإنتاج، إضافة إلى ذلك ما تفعله المؤسسات الربوية بالإقراض مع الفوائد الربوية الزائدة وطلب الضمانات التي لا يملكها الفقير، مما يجعله يسلك طريق الهجرة غير النظامية، التي تؤدي كثيراً إلى زيادة معاناتهم أو هلاك أرواحهم وهجرة اليد العاملة من البلد.

منهج الدراسة

من أجل تحقيق أهداف البحث وفرضياته، فإن منهج البحث الأكثر ملائمة في هذا الشأن هو "المنهج الوصفي التحليلي" وذلك بوصف وتحليل المواد العلمية، لأنه يتفق مع طبيعة موضوع البحث، وكذلك مع الهدف الذي يسعى الباحث إلى تحقيقه، الذي هو تقييم مفهوم وأهمية التمويل الاجتماعي الإسلامي كونه أداة للتمكين الاقتصادي والاجتماعي ومدى مساهمته في هذا الشأن، مقيماً مفهوم التمكين الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي ثم تقييم مفهوم الهجرة غير النظامية وعلاجها بالتمويل الاجتماعي الإسلامي في مالي لتحقق الفائدة، وذلك بالاستفادة من المصادر والمراجع والمنشورات والكتب والتقارير العلمية والصحف والوثائق الرسمية لحكومة مالي والمنظمة الدولية للهجرة ومصادر البيانات على الانترنت والمقالات من المجلات المختلفة، والمنشورات الأخرى ذات الصلة بالموضوع، مكرساً على الفئة التي تهاجر كثيراً، وأساليب المنظمات العاملة في مالي لتصدي هذه الظاهرة ثم نفترض استخدام التمويل الاجتماعي الإسلامي كونه أداة للتمكين الاقتصادي ليكون له أثراً فعالاً في مواجهة الهجرة غير النظامية في مالي.

الدراسات السابقة

1.فاطمة الزهراء،محمد محمد حمير السويحلي،"الدور التنموي الاقتصادي والاجتماعي للزكاة" (مجلة التمويل الاجتماعي الإسلامي، ماليزيا، المجلد1. عدد.2.2023)

تطرقت الدراسة إلى إبراز الدور التنموي الاقتصادي والاجتماعي للزكاة ،كونها أداة مهمة، والتي تلعب دوراً مهماً في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتحفيز الاستثمار

وزيادة الإنتاج، وتحقيق مناخ اجتماعي وسياسي مستقر بتخفيض معدلات الفقر و البطالة، واتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي من أجل الوصول إلى هذه النتيجة المذكورة سلفاً.

وما تميزها عن هذه الرسالة، هو أنها تتناول موضوع التمويل الاجتماعي الإسلامي بأدواته المختلفة سواء أكانت الزكاة أو الوقف أو التمويل الأصغر؛ من أجل علاج مشكلة الهجرة التي يعاني منها المجتمع المالي ومن أجل وضع نظام تمويلي اجتماعي إسلامي يساعد في دعم المشروعات والفقراء، والذي يساعد في تقليل الحاجة إلى الهجرة خارج النظام القانوني المعد للهجرة.

2.د.أشرف محمد دوابة،"التمويل الاجتماعي الإسلامي والتمكين الاقتصادي"(مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية، ماليزيا، المجلد.12.عدد.1.يونيويو2021)

يتناول الباحث موضوع التمويل الاجتماعي الإسلامي مسلطاً الضوء على مفهومه وخصائصه وأهميته وأساليبه، كما يتناول مفهوم التمكين الاقتصادي، ورؤية الإسلام فيه، والعقبات التي تواجه هذا الأمر، وكيف يمكن تحويل الأشخاص من حالة الاحتياج والاعتماد على الغير إلى حالة الاكتفاء الذاتي، والاعتماد على النفس يساهم في عملية التنمية والشمول المالي، واتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي عند إعداد هذا البحث، وتوصل الباحث إلى أنه يمكن تمويل المشروعات المتنوعة الصغيرة منها والمتوسطة من أجل التمكين الاقتصادي، سواء من خلال المصاريف الإسلامية أو من قبل المؤسسات الوقفية والزكوية بالأساليب التمويلية المختلفة.

إذن كون التمويل الاجتماعي الإسلامي من أهم الطرق الفعالة للمساهمة في تحقيق التمكين الاقتصادي فهذه الرسالة تتكرس على إعطاء فرضية استخدام هذا الأسلوب التمويلي؛ من أجل معالجة مشكلة الهجرة غير النظامية في مالي، ويكون جزءاً من استراتيجية تشمل السياسات الحكومية و المنظمات العاملة في مجال الهجرة غير النظامية وجهود الأفراد والبرامج التنموية، وهذا أهم ما يميز به هذه الرسالة.

3.مجاهد أحمد حميد إسماعيل "الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة2030م–دراسة ميدانية"، (رسالة ماجستير، جامعة إسطنبول صباح الدين الزعيم، قسم الاقتصاد والتمويل الاسلامي، اسطنبول 2020م)

ناقشت الدراسة دور الوقف وإسهاماته في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة وعلاقته بها اعتماداً على المنهج الوصفي والاستقرائي، ووصلت إلى نتائج عدة منها: أن الأوقاف تعمل منذ زمن النبي عليه الصلاة والسلام إلى تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية والاقتصادية، لذلك قد سبق الوقف الاسلامي زمانه وسبق الأمم المتحدة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وأوصى الباحث أنه بضرورة الوقت حث على توعية العاملين في مجال الأوقاف بأهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة وأن يعطوا اهتماماً لمجال الصحة والبيئة، فهذه الدراسة التي بين أيدينا كونها تهتم بأداة من أدوات التمويل الاجتماعي الإسلامي التي هي الوقف ودوره في التنمية المستدامة والتي بدورها تؤدي إلى زيادة إنتاج السلع والخدمات، فهو محل اهتمام هذا البحث بل ليس بأدوات الوقف فحسب بل بأهم أدوات التمويل الاجتماعي الإسلامي لعلاج الهجرة غير النظامية في مالي وتحقق الفائدة، وذلك لتمكين الفقراء اقتصادياً واجتماعياً، فهذا ما يميز هذا البحث عن هذه الرسالة.

4.ط. د. غزال مفتاح" ظاهرة الهجرة غير النظامية وعلاقتها بالتنمية في دول الساحل الإفريقي"، (ورقة بحثية، جامعة الجزائر، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد 03. العدد. 01.2019)

تناولت هذه الدراسة الهجرة غير النظامية في دول الساحل الافريقي التي تعتبر دولة مالي واحدة منها، وربطت العلاقة بين الهجرة غير النظامية وبين التنمية في هذه الدول، كونها من الدول المصدرة للمهاجرين، كما تناولت آثارها على دول العبور والمستهدفة من الناحية الأمنية وأن آليات والأساليب المستخدمة لمواجهتها غير قادرة على الحد من آثارها السلبية وبدون جدوى، وأنه يجب خلق فرص العمل للشباب المهاجرين، واتخاذ سياسة تنموية واستراتيجية اقتصادية واجتماعية قائمة على المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة لتحقيق التنمية المستدامة في هذه الدول؛ كي يتمكن الشباب من الاستقرار في البلد. وما تميز به هذا البحث عن هذه الدراسة، أن هذا البحث سيتناول هذا الموضوع من خلال التمويل الاجتماعي الإسلامي بعرضه كحل مناسب لعلاج ظاهرة الهجرة غير النظامية التي تعاني منها دولة مالي ولم تتناول جميع دول الساحل لحدود الدراسة.

5.عبد العزيز سلاوي أندلسي. "تجارب البنك الإسلامي للتنمية في التمويل الزراعي عبر التمويل الأصغر الإسلامي". مؤتمر أيوفي والبنك الدولي السنوي في نسخته الحادية عشرة تحت شعار: المالية الإسلامية في اقتصاد ما بعد النفط – التمويل الزراعي: الوجهة الجديدة للمالية الإسلامية، 6–7 نوفمبر 2016م جدة.

حيث تناول الباحث منهج واستراتيجية التي من خلالها يتم التمويل الزراعي من خلال المشروعات الصغيرة بالتمويل الإسلامي لتمكين الفقراء، وتوصل إلى عدة نتائج أهمها: ضرورة اكتشاف فرص الاستثمار للفقراء، ثم بناء قدراته ومتابعة مشروعه وتغيير ثقافته من القابل للمساعدات إلى المنتج، كما ركز كثيراً على القطاع الزراعي، والذي يميز بحثه عن هذه الدراسة أن هذه الدراسة تتناول التمويل الاجتماعي الإسلامي من خلال عدة نقاط منها: بيان مساهمته في التمكين الاقتصادي، وتقديم افتراضية استخدامه لعلاج الهجرة غير النظامية في مالي لتحقق الفائدة وذلك خلال المشاريع التمكينية.

6.محمد مصطفى غانم "واقع التمويل الأصغر الإسلامي وآفاق تطويره في فلسطين دراسة تطبيقية في قطاع غزة"، (رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية عمادة الدراسات العليا، كلية التجارة، قسم المحاسبة والتمويل، غزة 1431هـ، 2010م).

تطرقت الدراسة على واقع التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين وأهم معوقاته، وذلك باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، كما تطرق الباحث على الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير والمتناهي الصغر في قطاع غزة.

وتوصل الباحث أن محفظة التمويل الإسلامي لمؤسسات الإقراض العاملة في فلسطين تشكل ما بنسبة 15,88% من مجموع المحافظ النشطة لهذه المؤسسات بتاريخ 31 ديسمبر2009.

ويعتبر الباحث هذه النسبة ضعيفة مقارنة بالطلب العالي على التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين، ما يفارق بين هذه الدراسة وهذا البحث، أنه تناول التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين خاصة خلال مؤسسات الإقراض، وهذا البحث يتناول هذا الموضوع من ناحية المؤسسات الإسلامية، كمؤسسات الزكاة والوقف خاصة، وكذلك مؤسسات الإقراض

والمنظمات ومساهمتها كأداة للتمكين الاقتصادي، كما أنه يعطي فرضية استخدامه في علاج الهجرة غير النظامية في دولة مالي.

7.طارق خان وآخرون "تنمية التمويل الأصغر الإسلامي التحديات والمبادرات"، (ورقة حوار السياسيات تحت عنوان: إطار واستراتيجيات تطوير خدمات التمويل الإسلامي على مدار عشر سنوات، 11 مايو 2008 جدة).

هذه الورقة تلقي الضوء على أهمية التمويل الأصغر باعتباره من أدوات محاربة الفقر، كما أنها عرضت نماذج أفضل للممارسات في مجال التمويل الأصغر، وحللت أيضاً مستويات الفقر في الدول أعضاء البنك الإسلامي للتنمية، التي تعتبر مالي منها، والمنهج الإسلامي تجاه الحد من الفقر عن طريق التمويل الأصغر، كما عرضت هذه الورقة التمويل الإسلامي الأصغر على ثلاث مستويات: المستوى المتناهي الصغر، والمستوى الأوسط، والمستوى الكلي، ثم ناقشت التحديات الكبرى وطرحت الحلول والاستراتيجيات.

وما تميزت هذه الورقة من هذا البحث أنها تناولت هذا الموضوع، جامعاً المعلومات حول التمويل الأصغر الإسلامي وكيف يساهم في تمكين الفقراء، وهذا البحث درس هذا الموضوع خلال أهمية التمويل الاجتماعي الإسلامي كونه أداة للتمكين الاقتصادي، وإعطاء افتراضية تطبيق هذا التمويل في حل مشكلة الهجرة غير النظامية في مالي.

أما الدراسات غير العربية:

Adama Dembele, "The role of Islamic social finance in Achieving the Objectives of sustainable development goals"(Turkish journal of computer and mathematics education, Istanbul, vol. 12. No. 14.2021)

تطرقت الدراسة إلى اكتشاف دور التمويل الاجتماعي الإسلامي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وذلك خلال ثلاث أدوات رئيسية للتمويل الاجتماعي: الزكاة والوقف والإنفاق.

وأشار الباحث إلى أن استخدام هذه الأدوات تكون سبباً في تحقيق التنمية المستدامة، وما تميز بها في هذه الدراسة أنه تناول دور التمويل الاجتماعي الإسلامي في تحقيق التنمية المستدامة، وهذه الدراسة تتناول هذا الموضوع من ناحية التمويل الاجتماعي الإسلامي كأداة للتمكين الاقتصادي، معطياً افتراضية استخدامه في علاج الهجرة التي تتم خارج نطاق القانون

في مالي لتحقق الاستقرار للشباب.

Cherno Jallow, "The role Of Islamic Banking in financing small and Medium Entreprises" SMEs'in The Gambia, (Master Theisis, Hamad Bin khalifa University, College of Islamic studies, Islamic finance Departement, Qatar June2019"

الباحث يرى أن المشاريع المتناهية الصغر والمتوسطة الصغر تعتبر المحرك الأساسي لأي اقتصاد في هذا العالم، خاصة في الدول النامية التي تعتبر غامبيا منها، لذلك استخدم طريق الاستبانة خلال البحث. ووصل إلى أن العقبات التي تواجه هذا القطاع في غامبيا هي عقبات التمويل، ولذلك وصل إلى النتائج الآتية:

أنه يمكن حل هذه المشكلة من خلال التمويل الإسلامي، وذلك بمساهمة المصاريف والمؤسسات الإسلامية بتوفير التمويل الذي يصاغ بصبغة إسلامية، لتلبية الطلب المحتمل لهذه المشاريع الصغيرة والمتوسطة الصغر، وما يميزه في هذه الدراسة أنه تناول هذا الموضوع في مكان محدد الذي هي دولة غامبيا ومؤسساتها، وهذا البحث يقيم التمويل الاجتماعي الإسلامي كونه أداة للتمكين الاقتصادي مفترضاً تطبيقه في مالي ليساهم في علاج الهجرة غير النظامية.

موديبو كيتا، "الهجرة غير النظامية في مالي"، تحليل ومذكرة تجميعية، CARIM-SA، (إيطاليا ساندومينيكو: 2011)

يتناول هذا البحث مشكلة الهجرة غير النظامية في مالي في سياقها التاريخي بالمنظور الوطني والإقليمي، كما يوضح كيفية ظهور مفهوم ومصطلح الهجرة غير النظامية أو غير الشرعية نتيجة التغييرات التي تمت في السبعينيات والثمانينات من القرن الماضي في الأطر التشريعية، ومن أجل تقييد التنقل الدولي للأشخاص، حدد الأسباب التي تدفع إلى الهجرة غير النظامية، وذكر الجهات الفاعلة الرئيسية والمسؤولة عن إدارتها، واختتم الدراسة بتوصيات، منها: اتخاذ السياسة التي تساهم في التحكم عليها، ومن ذلك: نشر الوعي حول فوائد وخطورة الهجرة غير النظامية، وإنشاء روح التواصل بين الدولة وجمعيات المهاجرين، والاهتمام بالتنمية الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية.

وما تميزت به هذه الورقة عن هذه الدراسة هي تقديم الحل لعلاج الهجرة غير النظامية بالجانب الاجتماعي في التمويل الإسلامي في مالي، كونه يهدف إلى التمكين الاقتصادي الذي يؤدي

بدوره إلى إنشاء روح التنمية في المجتمع والاستقرار اللذين هما هدف المهاجرين غير النظاميين.

سيكو ديارا وبيير سيسي، "الهجرة والفقر في مالي"، مسألة الشعب في مالي، 6-7-9 يناير 2003 (باماكو: لوفيغير، 2003): 203

هذه الورقة جزء من أوراق العمل التي نشرت على شكل مشروع جماعي خلال الندوة العالمية حول القضايا السكانية في مالي والتي أقيمت في يناير عام 2003 في مالي وعنونت الورقة بـ(الهجرة والفقر في مالي) حيث ذهب الباحثون إلى أنها توجد علاقة بين الهجرة بشكل العام والفقر، وليست في مالي فحسب بل حتى في الدول الإفريقية جنوب الصحراء "سنبحث في مكان آخر ما لا نعثر عليه في مكاننا"، وإن الفقر ليس المحور الوحيد الذي يغذي هذه الظاهرة وإن كان الأساس؛ لأن مالي من البلدان المحرومة، وتحتل المرتبة 172 من بين الدول الفقيرة في العالم، بل توجد محاور أخرى كالتغيير المناخي وفقدان البنية التحتية في بعض المناطق التي تغذي الهجرة الداخلية، إضافة إلى ذلك ما مر في تاريخها من ثقافة الهجرة وتأييد الأسر لها، وأن المناطق التي يغادرها الناس هي تلك التي يكثر فيها السكان المحرومين ويكونون في حالات الفقر المطقع، ويرى الباحثون أنه يجب اتخاذ السياسة التي تساعد على مكافحة الفقر والتي بدورها تسد الأبواب أمام النزوح الجماعي والهجرة.

وما تميز هذه الرسالة عن هذا البحث أن هذه الرسالة تنصب في التمويل الاجتماعي الإسلامي لاتخاذه الآلة التمويلية لأجل حل الهجرة غير النظامية.

هيكل الدراسة

يأتي هذا البحث على ثلاث فصول بعد التقديم العام، وهو يتكون من الشكر والتقدير والإهداء وإشكالية الدراسة وأسباب اختيارها وأهدافها كما يتضمن قائمة الدراسات السابقة ومنهج الدراسة وملخص الدراسة.

ثم الفصل الأول يعنون بـ "التمويل الاجتماعي الإسلامي "وتحته ثلاث مباحث، يتناول المبحث الأول مفهوم وأصناف التمويل الاجتماعي الإسلامي، ثم يليه المبحث الثاني الذي يتناول أهمية وخصائص التمويل الاجتماعي الإسلامي، والمبحث الأخير يتناول مقاصد وأسس التمويل الاجتماعي الإسلامي.

والفصل الثاني يأتي بعنوان: "مفهوم التمكين في الاقتصاد الإسلامي" وتحته ثلاث مباحث، يتناول المبحث الأول مفهوم وأهمية التمكين الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي، والمبحث الثاني: نماذج من التمكين الاقتصادي في الإسلام، والمبحث الأخير: صيغ وأساليب التمويل الاجتماعي الإسلامي للمشروعات الصغيرة، كونه أداة للتمكين الاقتصادي.

والفصل الثالث يأتي تحت عنوان: «مفهوم الهجرة غير النظامية وإمكانية علاجها بالتمويل الاجتماعي الإسلامي في مالي" وتحته ثلاث مباحث، المبحث الأول: مفهوم وأسباب الهجرة غير النظامية، وأهميتها وأضرار الهجرة، والمبحث الثاني: مدى استفادة مالي من التمويل الاجتماعي الإسلامي لعلاج الهجرة غير النظامية مع تقديم فرضية تطبيقها على بعض المشاريع، والمبحث الأخير: أهم العقبات التي تواجَه عند استفادة مالي من التمويل الاجتماعي الإسلامي في علاج الهجرة غير النظامية. ثم الخاتمة التي تختم ما سبق، ومن ثم النتائج والتوصيات وقائمة المصادر والمراجع.

الفصل الأول

التمويل الاجتماعي الإسلامي

إن جوهر التمويل الإسلامي عامة يهدف إلى التفريق بين الربا والبيوع وتحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية معاً خلال العقود والأدوات كالزكاة وغيرها، وعليها تقوم الضوابط وأحكام الشريعة للمعاملات كافة، وهو يختلف عن الاقتصاد والتمويل القائم على الربا الذي يبذل كل جهوده وأداته لتعزيز الأقوياء وزيادة ممتلكاتهم على حساب الضعفاء مع زيادة تضعيفهم، وفي هذا الصدد يتناول هذا الفصل مفهوم التمويل الاجتماعي الإسلامي وأنواعه في المبحث الأول، وفي المبحث الثاني يتناول أهميته وخصائصه، كما يتناول المبحث الأخير مقاصد وأسس التمويل الاجتماعي الإسلامي.

1.1. مفهوم وأنواع التمويل الاجتماعي الإسلامي:

ففي المبحث الأول نعرض تعريف: التمويل الاجتماعي الإسلامي لغة لتوضيح المفاهيم للقارئ، ثم بعد ذلك نقدم تعريفه اصطلاحاً ثم نعرض أصنافه.

1.1.1. تعريف التمويل الاجتماعي الإسلامي لغة واصطلاحا وذكر أنواعه

المعنى اللغوي للتمويل الاجتماعي الإسلامي:

التمويل: يقال مال مولاً ومؤولاً وموَّله: أي قدم له وزوده ما يريد واحتاج إليه من مال، وتمول نما له مال، والممول هو مقدم المال والمنفق على العمل والخدمة، والمال يطلق على الإبل والبعير عند العرب قديماً، وبصفة عامة هو ما تميل إليه الطبائع السلمة.[1]

ويستخدم هذا المصطلح للدلالة على عملية إعطاء المال لتحقيق أهداف معينة كتجارة، أو شراء شيء معين، أو القيام بنشاط اقتصادي، أو إنشاء مشروع، ويتم ذلك خلال أداة من أدوات التمويل كالقرض الذي يعتبر أهم أداة في النظام الربوي، ويستعملها النظام التمويل الإسلامي على سبيل الإرفاق، لذلك لا يجيز التمويل الإسلامي أن يكون مصدراً للاسترباح للمقرض، فهو على سبيل تيسير ورفق من قبل المسلف، أو الاستثمار بعقود مختلفة ومتنوعة

1 الكفاة كافي وآخرون، **المحيط في اللغة**، ط1. (بيروت: عالم الكتب، 1994م)، 35/10.

التي بواسطتها يتحقق النمو والاستقرار المالي وزيادة الدخل.

وإن للتمويل أهمية كبيرة خاصة لأصحاب المنشآت الصغيرة الذين هم بحاجة ماسة إلى من يتكاتف معهم في تحقيق أعلى ربح وتطوير منشآتهم، وتعتبر مشكلة التمويل أكبر حاجز لتحقيق هذا الحلم، لأنهم لا يملكون الشروط اللازمة والضمانات الكافية للحصول على التمويل من المؤسسات، وهذا يدفعنا أن نتطرق على أنواع التمويل:

وهو يمثل جميع المنابع والوسائل التي من خلالها يحصل أصحاب الشركات والمشروعات على التمويل أو القيام بنشاط ما.[2]

وتُلخص هذه المصادر كالآتي:

التمويل الذاتي أو الداخلي: وهو أن يمول صاحب المشروع نفسه خلال النشاطات التي يقوم بها، فيجمع أرباح هذه النشاطات لتطوير مشروعه، وهذا النوع من التمويل لا يكون فيه تأثير من الجهات الخارجية، ففي الشركات الحديثة يكون على سبيل المثال بالأرباح المحتجزة ومخصصات الاستهلاك أو من الشركاء إن كانت للشركة عدداً من الملاك، ويتميز هذا النوع من التمويل بمحدوديته إن كان حجم وفورات النشاط أو الشركة محددة.

التمويل الخارجي: هو التمويل الذي يأتي من أشخاص ليسوا شركاء في المشروع أو النشاط، ويتمثل في القروض أو الاكتتاب أو التمويل الإسلامي، وفي دولة مالي جل التمويل من هذا القبيل؛ لأن أصحاب المشاريع يقترضون من العائلة أو من الأصدقاء، ويتميز المجال التجاري والزراعي والري بانتشار هذا النوع من التمويل، وتوجد زمرة قليلة من أصحاب المشاريع الصغيرة يقترضون من مؤسسات التمويل الأصغر أو من الأفراد المستثمرين أو من التمويل الجماعي؛ لأن هذا النوع من التمويل يلتزم الانقياد بشروط الجهات الممولة، وقد ترتبط هذه الجهات على تمويلها بسعر الفائدة أو حصة في المشروع أو ربح من أعمال الشركة، وقد تسيطر على إدارة المشروع.

الاجتماعي: فهي حالة العيش في مكان محدد مع مجموعة من الناس وتحت إرادتهم، وفلان اجتماعي هو كثير المخالطة للأفراد الذين يعيشون في المجتمع، ومزاول للحياة الاجتماعية

2 محمود الفاتح المغربي، **الاستثمار في الإسلام**، ط1. (أردن: دار الجنان، 2016م)، 21.

ولنسبته إلى المجتمع، وجماع الناس بضم الجيم إذا أخلطوا، فيسمى المسجد الجامع؛ إذا كان الناس يجتمعون فيه لأداء الجمعة، كما يطلق المجمع اسماً للمكان الذي يجتمع فيه الناس ولا يفارقونه وهو منسوب إلى التمويل.[3]

وتشير هذه الكلمة إلى تكوين العلاقات بين الأفراد في مكان محدد كالعلاقات الاجتماعية، والثقافية، والدينية، والسياسية.

الإسلامي: هو ما نسب إلى دين الإسلام الحنيف الذي جاء به الأنبياء رضوان الله عليهم من لدن آدم إلى نبينا محمد علية الصلاة والسلام، والسلام هو النجاة وهو من أسماء الله الحسنى، ويقال سلم من شره أي نجا منه، وسلم أمره لله إذا مكنه من نفسه، وأسلم دخل في الاسلام وهو مسلم وفي دائرة السّلم.[4]

إذن نفهم من المعنى اللغوي للتمويل الاجتماعي الإسلامي أنه إنفاق وتزويد شخص مالاً، لأهداف اجتماعية ممتثلاً بأحكام الإسلام في المال.

المعنى الاصطلاحي للتمويل الاجتماعي الإسلامي:

فالتمويل الإسلامي عامة اجتماعي بطبعه، وهو جسر لتسهيل التبادل والإنتاج في الاقتصاد، مراعياً الجانب الاقتصادي والاجتماعي، كونهما رجلين في جسد واحد في الاقتصاد الإسلامي، وأساس التنمية فيه هي زيادة الملكية وتحمل ما ينتج منها من المخاطر المحتملة، لذلك يختلف عن التمويل القائم على الربا الذي يقدم تكاليف خدمة القرض والدين على ضروريات التمويل نفسه والاقتصاد الحقيقي، لذلك تنفق الحكومات في إفريقيا على خدمة الدين أكثر مما تنفق على صحة الشعب وتصل 60% في بعض الدول النامية.[5]

ولقد لعبت المؤسسات الإسلامية دورها في تحقيق العدالة الاجتماعية؛ لأنها لم تقتصر على هذه المسؤولية للمؤسسات الخيرية فحسب بل جعلت للبنوك وغيرها دور كبير لحمل هذه

---

3 أحمد مختار عمر وآخرون، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، ط1. (القاهر: دار عالم الكتب، 2008م)، 394-2139.

4 جبران مسعود، **معجم الرائد**، ط7. (بيروت: دار العلم للملايين، 1992م)، 73-74-265-715.

5 سامي بن إبراهيم السويلم، **مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي**، (جدة: مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي جامعة الملك عبد العزيز، 2011م)، 47.

الأمانة وهذا العبء الثقيل على الإنسانية، فالبنك الإسلامي للتنمية على سبيل المثال له بصمات كبيرة خاصة في إفريقيا جنوب الصحراء من تعميم التعليم الذي كان يقتصر لفئة معينة، وباق الفئات مهمشين؛ لأنهم لم يتمكنوا من الالتحاق بمدارس أسستها المستعمرة ولم يتمكنوا من تعلم لغات أخرى، وتمويل المشروعات الصغيرة من أجل توظيف الشباب وتصدي البطالة والعناية بالرأس المالي البشري الذي بواسطته يُبنى رأس المال الإنتاجي والاستهلاكي.

فبفضل برنامجه التعليم الثنائي تمكن من بناء أكثر من 1326 فصلاً دراسياً مع تجهيزه بالمرافق، وإرسال أكثر من 66 ألف طالب إلى المدرسة عام 2013م، ليتمكنوا من بناء مستقبل مشرق لأسرهم ومجتمعاتهم، كما أن نشأة البنك تصادف زمن اهتمام عال في وضع خارطة الطريق من أجل تطوير البلدان النامية، فما لبث إلا عن ارتفع أسعار النفط التي تؤثر في النمو والإنتاج فساعد البنك دولاً كثيرة من بين هذه الدول على الوفاء المريح بديونها والاستفادة من تمويلات جديدة من البنك، وبجانب كل هذا يقوم بتشكيل مؤسسات الزكاة والأوقاف والصناديق التي توظف ريعها في تمويل المشاريع الصغيرة التي تعمل غالبيتها في قطاع غير منظم محل اهتمام البنك، فقد شارك على إنشاء المؤسسة العالمية للوقف سنة 2001م لتطوير وتوسيع مجال أعمال الوقف في تقديم المساعدات في شتى المجلات كالتربية والثقافة والصحة، وكل ما يتعلق بجوانب الحياة الاجتماعية.[6]

إذن فالتمويل الإسلامي كما عرفه د. منذر قحف حفظه الله أنه: (تقديم ثروة نقدية أو عينية إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها، بهدف الحصول على عائد تبيحه الشريعة الإسلامية).[7]

فيُفهم من هذا التعريف بأن التمويل يقوم على توجيه الأموال بكفاءة وفعالية من أجل تحقيق الثروة وذلك خلال تحويل الأفكار إلى المشاريع الإنتاجية التي تبيح غلته الشريعة الإسلامية.

وعرفه كذلك بأنه "منح الائتمان بعقد من العقود لأنشطة التمويل المتوافقة مع أحكام وضوابط

---

6 مجموعة مؤلفين، **البنك الإسلامي للتنمية والدكتور أحمد محمد علي مسيرة مؤسسة وسيرة رئيس**، ط1. (المملكة العربية السعودية: دار مدارك، 2020م)، 77-109-103-104-214-215-216.

7 سعيد ضيف، "إدارة مخاطر صيغ التمويل الاسلامية"، **مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، الجزائر**، م.3 ع.2 (2009): 26-47.

الشريعة الإسلامية".[8] وبناء عليه يمكن تعريف التمويل الاجتماعي الإسلامي اصطلاحاً بناء على فهمه اللغوي والاصطلاحي بتعريفات كثيرة، ومن هذه التعريفات:

تعريف د. أشرف دوابه حفظه الله: "أنه تقديم المال لأغراض اجتماعية إنتاجية وفق أحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية، بما يسهم في التمكين الاقتصادي وتنمية المجتمع وعمارة الكون. أو تقديم المال بهدف التمكين الاقتصادي".[9]

ولقد اعتمد المعرف على عنصرين أساسيين في هذا التعريف، وهما جانب الإنتاج والتمكين لما فيهما من الأهمية للفقير وتحويله من عالة على الغير إلى مضيف إلى انتاج السلع والخدمات، خلال المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة، وذلك للاستفادة من التمويل الاجتماعي الإسلامي مع تطور الزمن، دون أن ننسى التمويل الاجتماعي الإسلامي الاستهلاكي للذين ليس لهم القدرة على الإنتاج.

وعرفه ديلوات (Deloitte):" أنه آلية وكيفية لإدارة الأموال نتيجة الحصول على ربح مالي له طابع اقتصادي واجتماعي معا"[10] فلو أمعنا النظر نجد أن هذا التعريف لا يختلف كثيرا عن سابقه؛ لأنه يتركز على استخدام الأموال لتوليد المنافع الاقتصادية والاجتماعية معاً.

وعليه فيمكن تعريف التمويل الاجتماعي الإسلامي حسب التعريفين السابقين بأنه: تقديم المال وإعطائه لمن ينميه؛ من أجل الحصول على عائد تبيحه الشريعة بهدف التمكين الاقتصادي، والكفاية في الدخل، وتحقيق الاستخلاف، وتنمية المجتمع.

1.1.2. أصناف التمويل الاجتماعي الإسلامي:

ذهب تقرير البنك الاسلامي بعنوان: "التمويل الاجتماعي الاسلامي لدعم جهود التعافي وإعادة البناء بعد كورونا ": بأن التمويل الاجتماعي الإسلامي يستخدم أدوات كالزكاة والوقف والصدقات والتمويل الإسلامي الأصغر كآلة تمويلية لمعالجة الفقر والبطالة ومواجهة الكوارث

---

8 هشام كامل قشوط، **مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي دراسة منهجية في الأسس النظرية وتطبيقاتها العملية**، ط1. (أردن: دار الوائل، 2018م)، 13.

9 محمد أشرف دوابة، **التمويل الاجتماعي الإسلامي**، ط1. (إسطنبول: دار المدرس، 2022م)، 22.

10 د.عبدالله زكريا،"**دور التمويل الاجتماعي الإسلامي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة:صندوق الزكاة نموذجا**"(مجلة العالمية للزكاة والعمل الخيري،ماليزيا،عدد.2.مجلد.1.مارس2020)،237-243

والأزمات وإغاثة المنكوبين.[11]

كما توجد بعض الأنماط لتقديم التمويل المتناهي الصغر الإسلامي؛ قد تكون خلال مؤسسة تمويلية تقليدية وسّعت أعمالها وخدمتها لتوفير التمويل الأصغر الإسلامي، أو من خلال مؤسسة التمويل الإسلامية لتوفير التمويل الأصغر، ولذلك يمكن القول: أن هناك مؤسسات تمويل أصغر ربحية التي تقدم عقوداً ربحية، ومؤسسات إسلامية تنقسم إلى مؤسسات غير الربحية تقدم عقوداً ربحية، ومؤسسات غير ربحية تقدم عقوداً غير ربحية.[12]

ويتضح الشكل الآتي:

شكل 1. 1: المؤسسات التي تعطي التمويل الاجتماعي الاسلامي

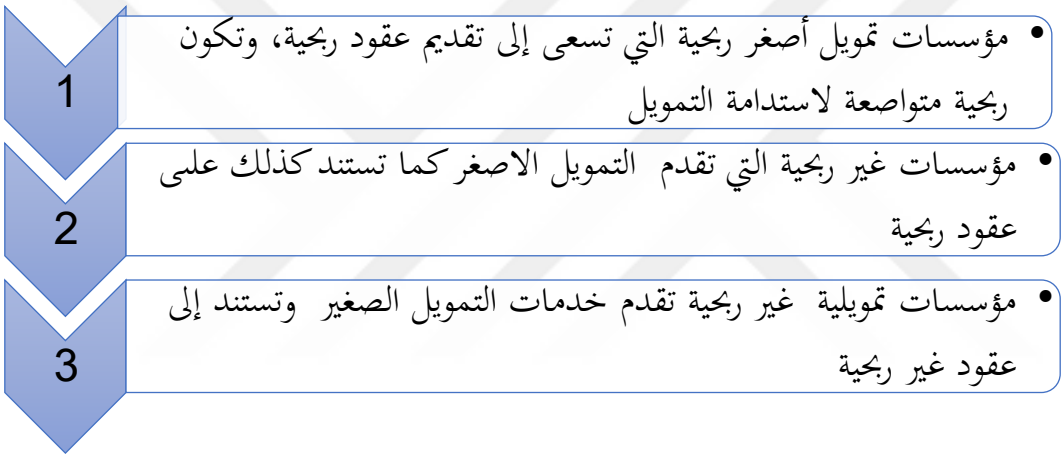

المصدر: إعداد الباحث مستنداً إلى فكرة د. أشرف دوابه.

تصنيف التمويل الاجتماعي الإسلامي:

إن النظام الاقتصادي الإسلامي يميل إلى التوازن بين الربحية واللاربحية خلافاً للرأسمالية التي مالت إلى القطاع الربحي ونظام السوق، واعتمدت عليه أكثر، ويختلف كذلك عن الاشتراكية التي اعتمدت ومالت إلى القطاع غير الربحي، وروح الجماعة، هاملاً للملكية الخاصة والقطاع

11 تقرير لبنك الاسلامي بعنوان، **التمويل الاجتماعي الاسلامي لدعم جهود التعافي واعادة البناء بعد كورونا**، 2021م.

12 بشير علي خلاط، وآخرون، **"تنمية التمويل الأصغر الإسلامي التحديات والمبادرات"**، (الورقة الثانية من حوار السياسات جدة، مايو 2007م)، 28.

الربحي، قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا﴾ [البقرة: 107].[13]

أما التمويل الاجتماعي الإسلامي فهو مجال شاسع وواسع ومتنوع؛ لأنه يشمل أدوات تمويلية مختلفة في طبيعتها وأهدافها وبحسب المستفيد من هذا التمويل، لذا يمكن تصنيف التمويل الاجتماعي الإسلامي إلى:

1- التمويل الاجتماعي الإسلامي الهادف إلى غير الربحية (التبرع): وهو الذي يكون دون مقابل من الممولين إلى الذين يستفيدون من التمويل، وبدون أي شرط منهم أو فائدة نتيجة اعطائهم هذا المال، وعلى رأسها الزكاة والصدقات بكل أنواعها والأوقاف، والقرض، والكفارات، والنذور.

2- التمويل الاجتماعي الإسلامي الهادف إلى الربح (تشاركي ومعوضي): وهو الذي ينتظر فيه القائم بعملية التمويل جراء تمويله بمقابل، ويهدف إلى توفير السلع والخدمات الضرورية والمفيدة للمستفيدين، وبه تحقق العدالة والمساواة في المعاملات والعقود، كعقد الشركات، والبيوع، والإيجار، والمزارعة، وأخواتها المغارسة، والمساقات.

ويتضح الشكل الآتي:[14]

13 السويلم، **مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي**، 20.

[14] المصدر: إعداد الباحث مستندًا إلى فكره أشرف دوابة.

شكل 2. 1: أصناف وعقود التمويل الاجتماعي الاسلامي

شكل 3. 1: عقود التمويل الاجتماعي الإسلامي القائمة على المعاوضات والشركات.

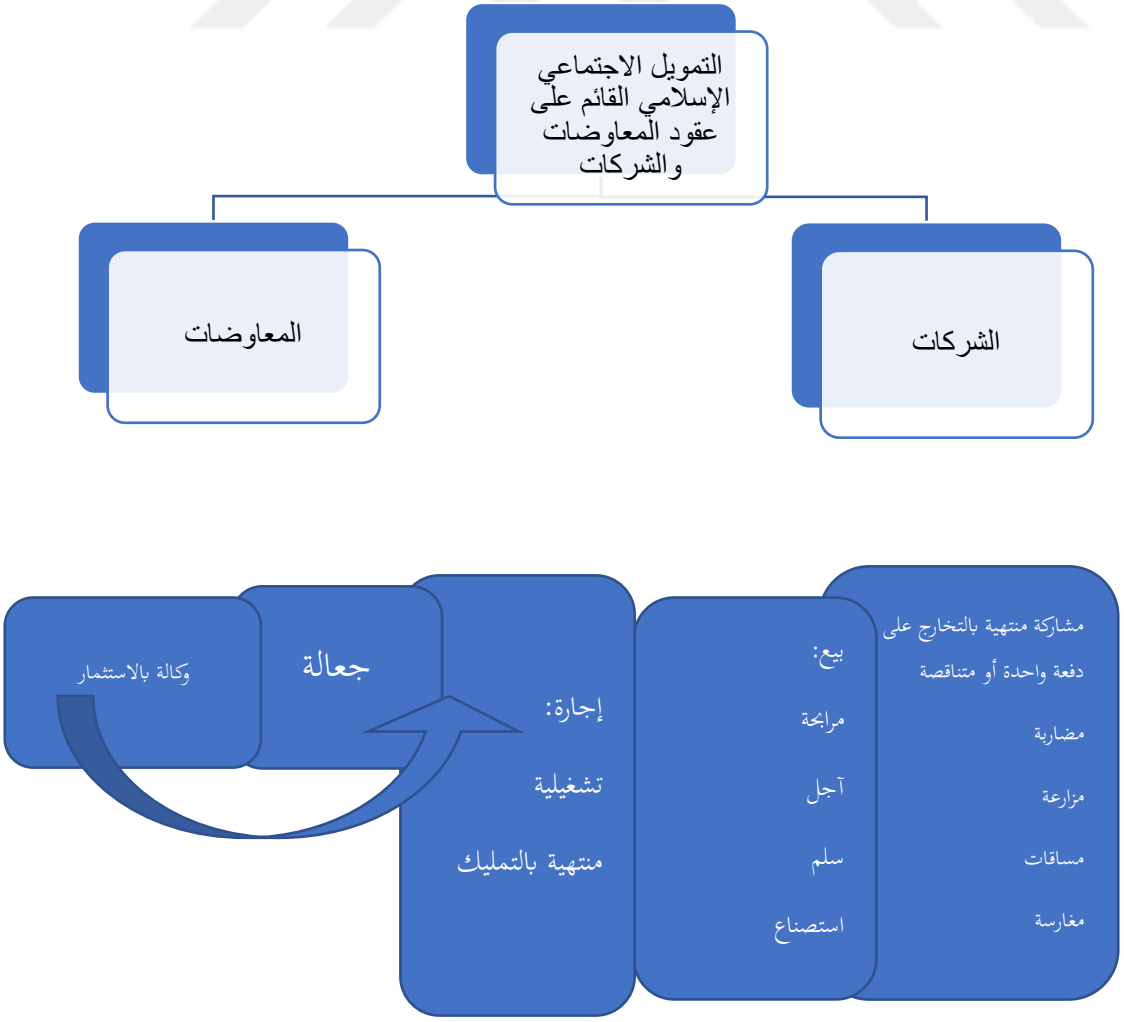

المصدر: من إعداد الباحث.

1.2. أهمية وخصائص التمويل الاجتماعي الإسلامي:

1.2.1. أهمية التمويل الاجتماعي الإسلامي:

كما يعلم أن التمويل الإسلامي بعمومه يهدف إلى تطوير المجتمع وحفظه وفي سبيل ذلك يستخدم الآليات والأساليب المتنوعة التي تستند إلى مبادئ الشريعة الإسلامية؛ من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة، لذلك يظهر أهمية هذا التمويل بناء على ما تقدم كما يلي:

التمويل الاجتماعي الإسلامي وسيلة للحصول إلى مرضاة الله كونه عبادة إذا أخلص الممول نيته لله، ويساهم في توفير الدعم للتخفيف من حدة الفقر والجوع والبطالة والاعتناء بالفئات المهمشة الضعيفة في المجتمع.

أحياناً يكون التمويل فرض عين خلال الزكاة والنذور والإنفاق على الأهل، أو فرض كفاية خلال القرض والصدقات وبه يحقق المقاصد الشرعية في المال والاستقرار المالي للذين يواجهون تحديات كبيرة في سبيل الحصول على التمويل، خاصة وقت الأزمات بسبب تنوع آلياته في مواجهة مفاجئ الحياة.

التمويل الاجتماعي الإسلامي من أهم الطرق لكسب الحلال واجتناب الحرام، وبه تنتشر الخيرات في المجتمع وتدور الأموال، ويجنّب المجتمع من القروض الربوية وتوظيف أموالهم في المحرمات.

1.2.2. خصائص التمويل الاجتماعي الإسلامي

يتميز التمويل الاجتماعي الإسلامي عن غيره بما يلي:

أنه تمويل متنوع قائم على عقود التبرعات أو المعاوضات والشركات، واجتماعي بطبعه.

التمويل الاجتماعي الاسلامي يسعى إلى تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية في المال كسباً وإنفاقاً لذلك لا يعرف للربا ولا للغرر والظلم سبيلاً.

إنه يسعى إلى تحقيق مبدأ الاستخلاف في المال وتحقيق العدالة الاجتماعية من خلال أدواته التمويلية.

التمويل الاجتماعي الإسلامي له آليات وأساليب تمويلية متعددة مما يدل على مرونته وتكيّفه مع الواقع، سواء أكان التمويل بالتبرعات أو المشاركات أو المعاوضات.[15]

1.3. مقاصد وأسس التمويل الاجتماعي الإسلامي

1.3.1. مقاصد التمويل الاجتماعي الإسلامي:

فعلم المقاصد هو (معرفة الحكم والمعاني والغايات التي أرادها الشارع الحكيم في جميع أحوال التشريع أو معظمها وذلك لتحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة).[16]

فالتمويل الاجتماعي الإسلامي يهدف إلى تحقيق ثلاث مقاصد رئيسية لعمارة الدنيا والآخرة وذلك فيما يلي:

1.3.1.1. التنمية الاجتماعية:

ولقد اهتم الاقتصاد الإسلامي ككل على تحقيق حد الكفاية في توزيع الثروة والدخل، وكذلك تقريب مستوى المعيشة بين أفراد المجتمع، وتوظيف العاطلين عن العمل من خلال تأهيلهم وإعطائهم فرص تمويلية، فهو أيضا مقصد من مقاصد التمويل الاجتماعي الإسلامي؛ لأن تحقيق حد الكفاية الاجتماعية من المسؤوليات الاستخلافية في الإسلام قبل أن تعرفه المجتمعات المعاصرة، فهذه المجتمعات تقتصر على تحقيق حد الكفاف غالبا، وذلك بأدوات: الزكاة والوقف وصدقات التطوع والقرض الحسن والنفقات على الأولاد والزوجة والأقارب وضمان الدولة ونظام التقاعد، ولقد اهتم النبي علية الصلاة والسلام بهذا الأمر إبان هجرته إلى المدينة، فقد جعل نظام المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار الذين هاجروا من مكة إلى المدينة تاركين أموالهم وأهليهم، لذلك يقول الله I: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ يُحِبُّونَ مَنۡ هَاجَرَ إِلَيۡهِمۡ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمۡ حَاجَةٗ مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ

15 دوابه، **التمويل الاجتماعي الإسلامي**، 23-24 -25.

16 محمد مصطفى أحمد شعيب، **كسب المال واستثماره وإنفاقه في ضوء المقاصد الشرعية**، ط1. (جدة: مجموعة توارث للنشر والتوزيع، 2015م)، 36.

خَصَاصَةٌۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [الحشر: 9].

وكذلك ما فعل النبي من فيئ بني نضير حين قسمه على المهاجرين ورجلين فقط من الأنصار بوحي من الله، قال الله تعالى ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَآءِ مِنكُمۡۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ [الحشر: 7].

فكانت فيها حكمة بالغة، التي هي سد وتقارب الفوارق بين المهاجرين الذين تركوا أموالهم وهاجروا إلى إخوانهم الأنصار في المدينة كما راعى عمر بن الخطاب رضي الله عنه الأجيال القادمة في تقسيم الأراضي التي افتتحت عنوة بإرشاد معاذ له τ ثم تلا قوله تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: 10]. وكل هذا يدل على اهتمام الإسلام بهذا الأمر منذ فجر الرسالة إلى زمن الخلفاء.[17]

وهذا بعض المواقف على مدى عناية هذا التمويل في تحسين الرفاهية في المجتمع والمساواة في توزيع الثروة والدخل وتعزيز الإندماج المالي والازدهار.

1.3.1.2. التنمية الاقتصادية:

حث الإسلام على توظيف الأموال والموارد واستثمارها وفقا للأولويات، من ضروريات وحاجيات وتحسينات، وحث على دعم القطاعات الحيوية في الاقتصاد، كقطاع الزراعة والصناعة والخدمات؛ للإسهام في تحقيق التنمية الاقتصادية واستخدام الموارد النادرة نسبياً استخداما أمثل، فهو من مقاصد التمويل الاجتماعي الإسلامي وهو مطلب شرعي، بحسب قاعدة الاستخلاف وعمارة الكون ﴿وَإِذۡ قَالَ رَبُّكَ لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ خَلِيفَةٗۖ قَالُوٓاْ أَتَجۡعَلُ فِيهَا مَن يُفۡسِدُ فِيهَا وَيَسۡفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحۡنُ نُسَبِّحُ بِحَمۡدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: 30]، لذلك فإن تمكين المحتاجين خلال المشاريع التنموية بالزكاة والوقف والانفاق والأدوات الأخرى التي شرعها الإسلام فهو يشجع على الانتاج وزيادة دخل الفقير وتداول الأموال دون حصرها في الإنتاج وزيادة دخل الفقير وتداول الأموال دون حصرها في

17 محمد أشرف دوابه، **علم الاقتصاد الاسلامي في ضوء مقاصده**، ط1. (الوسم للنشر والتوزيع: 2022م)، 103-106.

أيدي فئة قليلة كما في النظام الرأسمالي والإشتراكي ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَآءِ مِنكُمۡۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ [الحشر: 7] فكون التنمية الاقتصادية هي زيادة الدخل، لا تتحقق بذلك إلا بتداول الأموال وتنشيط أساليب الإنتاج مما جعل الإسلام يحرم اكتناز الأموال، لتحقيق التنمية والتمكين الاقتصادي في المجتمع.[18]

1.3.1.3. العدالة الاجتماعية:

العدل ضد الظلم والجور؛ وهو (إعطاء كل ذي حق حقه ومستحقه).19

لقد أمر الله به في كتابه حين قال ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل:90].

وكذلك ايجاب العقود والمعاملات بأن تقوم على أساس العدل ورفع الظلم كما ورد في قاعدة المعاملات المالية.[20]

وهو مقصد من مقاصد الاقتصاد الإسلامي عامة والتمويل الاجتماعي الإسلامي خاصة، ومن أجل ذلك أعطى الإسلام فرص العمل والإنتاج لكل أفراد المجتمع وفتح باب الملكية للجميع بأنواعها الثلاثة، وجعل من الأموال حقوقاً للفقراء والمساكين ولم يغفل عن حقوق المستهلكين بإلجام الإنتاج وتقصيره على السلع التي تفيد المجتمع وحظر السلع التي تضر المجتمع وترفضه جميع القيم والأخلاق، وجعل للعمال حقوقاً حينما أمر إعطاء أجر العامل قبل جفاف عرقه وأن يحسن معاملته حتى إن كان حيواناً بأن لا يحمل عليه ما لا طاقة له به، وحمى حقوق المستثمرين حينما نهى عن أكل الأموال بالباطل، وكل ذلك لأجل تحقيق العدالة

---

18 عبد الحميد براهيمي، **العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الإسلامي**، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1997م)، 55-56-57.

19 عبد الرحمن بن قاسم العاصمي، **حاشية الروض المربع حكم طلب القضاء والدخول فيه وكيفية توليته مع التفصيل**، (المكتبة الشاملة الحديثة)، 510.

20 خالد آل سليمان بن عبد العزيز سليمان، **العلل الأساسية للمعاملات المالية المحرمة**، د ط. (السعودية: دار كنوز اشبيليا)، 141.

الاجتماعية.[21]

كما حدد مبادئ تساهم في تحقيق هذه الأمور، كأن يعرف المنتج والمستهلك أن الصاحب الحقيقي لهذه الأموال والخيرات هو الله وهو مجرد أنه مستخلف فقط، وأن يكون الفرد أميناً يحافظ على أموال صاحبه في التعاملات التجارية والشركات وغيرها، ولا يسرفها ولا يبذرها ويحافظ كل منهما على حقوق صاحبه ولم يغفل الإسلام في الحث على البر والإحسان والتكافل والتعاون والصدقات لاستدامة تحقيق العدالة والرفاهية في المجتمع.

1.3.2. أسس التمويل الاجتماعي الإسلامي:

إن التمويل الاجتماعي الإسلامي له أسس ثلاث تتمثل في:

1.3.2.1. المصداقية الشرعية:

إن التمويل الإسلامي عامة، والتمويل الاجتماعي الإسلامي خاصة يجب أن لا يخرج من دائرة الطيبات والحلال، وعدم الوقوع في الحرام لقوله تعالى: ﴿قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ﴾ [المائدة: 100]، و أقرت الشريعة مبدأ الإباحة الأصلية للمعاملات لكون دائرة الحلال واسعة ودائرة الحرام ضيقة يرفضها كل إنسان جابل على طبيعته، كأكل أموال الناس بالباطل في الربا والمقامرة والإسراف والتبذير، ويراعي مقاصد الشريعة في تكثير المصالح ودرء المفاسد.

1.3.2.2. الكفاءة الاقتصادية:

هي استخدام الموارد بأفضل طريقة ممكنة؛ من أجل تمويل المشروعات التي لها عوائد اقتصادية واجتماعية وتغني صاحبها من الفقر وتحقق رفاهية للمجتمع، وذلك بتتبع خطوات صاحبها ومراقبته وتدريبه على كيفية إدارة المخاطر والتعامل مع التقنيات الحديثة في إدارة المشاريع دون نسيان الامتثال المشروع لقواعد الشريعة الإسلامية ومقاصدها.

1.3.2.3. الكفاءة الاجتماعية:

تتمثل في كون التمويل الاجتماعي الإسلامي يغير الفقير من الآخذ إلى المعطي، خلال

21 أشرف محمد دوابة، **الاستثمار في الإسلام**، (القاهرة: دار السلام، 2009م)، 45-49.

المشروعات التي تمكن صاحبها بالانتقال من دائرة العالة والفقر إلى دائرة التمكين اقتصادياً واجتماعياً، وتحويله من عائل إلى مستقل، فالكفاءة الاقتصادية والاجتماعية كأذنين من رأس واحد.[22]

فإن الإسلام يهتم باكتساب الأفراد المهارات والقدرات التي تمكنه من التفاعل اللائق والملائم مع الآخرين في المجتمع، ويحثه على التعلم والنمو كي يشارك على بناء المجتمع الذي يعيش فيه، لذا جعل المؤمن القوي أفضل من المؤمن الضعيف، وإن كان في كل منهما خير.

22 دوابه، **التمويل الاجتماعي الإسلامي**، 33-34.

الفصل الثاني

ماهية التمكين في الاقتصاد الإسلامي

هذا الفصل يضم مباحث ثلاث؛ الأول تبين مفهوم وأهمية التمكين الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي، ثم المبحث الثاني يعطي نموذجاً للتمكين الاقتصادي في الإسلام ثم المبحث الأخير يعرض بعض أساليب التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة كونها أداة التمكين الاقتصادي.

2.1. مفهوم وأهمية التمكين الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي:

2.1.1. مفهوم التمكين الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي:

قبل بيان مفهوم هذا المصطلح: التمكين (Autonomisation,empowerment):

نشير هنا أن المصطلح مر بمراحل متعددة ووفق أغراض متنوعة، الصالحة منها والطالحة، وتعني كلمة التمكين بمعناها الواسع: زيادة خيارات الناس وحرية التصرف خلال التحكم في الموارد والقرارات، فإن الفقراء والمحرومين هم الذين لهم القدرة والاستطاعة على التأثير في الأسواق إذا تكاتف معهم المجتمع، وقد تتعرض هذه الحرية لخلل بسبب العلاقات المؤسسية غير المتكافئة التي تبقي هؤلاء الأشخاص بلا حول ولا قوة، لذا نتناول تعريف التمكين في سياق الحد على الفقر في ضوء التمويل الاجتماعي الإسلامي، لكون التمكين هو زيادة أصول وقدرات الفقراء بهدف استطاعتهم للمشاركة بشكل أفضل في التأثير وإدارة المؤسسات التي تؤثر على حياتهم، فالفقر متعدد الأبعاد ويحتاج الفقير إلى أصول وقدرات على المستوى الفردي(مثل الوصول إلى الصحة والتعليم والإسكان والتمويل)، والجماعية(كالقدرة على التنظيم والتعبئة لاتخاذ القرارات الجماعية وحل المشكلات)، ولتشجيع التمكين يجب إزالة الحواجز التي تحد بين الفقير وبين هذه الأمور.[23]

وهذه الحواجز تكمن في ست عقبات حسب تقرير البنك الإسلامي للتنمية حول التمكين الاقتصادي:

1. عدم إمكانية الفقير لتأسيس المشاريع المربحة المستدامة وانعدام رأس المال الاجتماعي وعدم

23 ديب نارايان، **التمكين والحد من الفقر**، (واشنطن: فبراير 2001)، xv.

كفياته لبناء شراكات ذكية تدعم أنشطة اقتصادية للفقراء.

2. البنية التحتية التي تساعد وتدعم الأنشطة الاقتصادية للفقراء ضعيفة.

3. وصول الفقير إلى فرص التمويل المناسبة صعب للغاية.

4. ضعف المهارات ومحدودية القدرات إضافة إلى ذلك عدم الثقة في الإمكانية الذاتية للفقير.

5. ضعف قدرات الفقير للوصول إلى الأسواق المحلية والدولية.[24]

ويمكن تعريفه: مصدر، لغة يقال فلان متمكن، ومكنه من النجاح بتشديد الكاف مع الفتح أي جعله قادراً على العمل ومتقناً له، قال تعالى ﴿وَلَقَدۡ مَكَّنَّٰكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَجَعَلۡنَا لَكُمۡ فِيهَا مَعَٰيِشَۗ قَلِيلٗا مَّا تَشۡكُرُونَ﴾ [الأعراف: 10] أي جعلناها مستقرة لكم وثبتنا عليها أقدامكم، ومنه قوله تعالى ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُۥ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَءَاتَيۡنَٰهُ مِن كُلِّ شَيۡءٖ سَبَبٗا﴾ [الكهف: 84].

وقوله: ﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ﴾.

أي جعل له سلطانا وقدرة، والتمكين يدل على التسهيل، والتيسير، والتصيير والاستطاعة.[25]

وهو تأهيل شخص وجعله قادراً للقيام بأفعال ما، ويشير كذلك بهذا المفهوم أنه إتاحة الموارد والأدوات والقدرات اللازمة من أجل تجهيز شخص أو مجموعة من الأشخاص بفعل نشاط ما، بكل استقلالية.

أما اصطلاحا:

فقد جاء في تعريف (البنك الدولي) حول التمكين الاقتصادي: " بأنه زيادة أصول الفقراء ومهاراتهم مع تعزيز قدرتهم على المشاركة في المؤسسات التي تؤثر في حياتهم والتفاوض معها والتأثير في أعمالها والتحكم فيها ومساءلتها"[26] نلاحظ أن البنك في تعريفه ركز على عنصرين

---

24 البنك الإسلامي للتنمية، **التمكين الاقتصادي نموذج مبتكرطورها البنك الإسلامي للتنمية للتخفيف من حدة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، إدارة التمكين الاقتصادي–مجمع الرئيس**، (2021م)، 2.

25 عمر وآخرون، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، 2115-2116.

26 ديب نارايان، **التمكين والحد من الفقر**،17

أساسيين وهما زيادة أصول الفقير ومهارته وكذلك إمكانية المشاركة على المؤسسة التي تؤثر في حياته.

وجاء في تقرير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أيضا بعنوان: (لمحة عامة عن المعونة مقابل التجارة لسنة 2019 التنويع والتمكين الاقتصادي):

أن التمكين الاقتصادي يكون خلال المهارات والتدريبات وإكساب المعارف الضرورية لإدارة المشاريع المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر[27].

وقد عرف كذلك أنه تأهيل القدرات العقلية وغير العقلية للفرد بما يساعده على الإنجاز وتحقيق الثروة.[28]

إذن فمفهوم التمكين الاقتصادي: هو تقديم المعارف والمهارات لشخص ما مع تدريبه على كيفية ممارسة هذه المعارف والمهارات في أعماله وتوفير الفرص التمويلية له لكي يعتمد على نفسه بدلاً عن الغير لأجل تحقيق حد الكفاية لا الكفاف.

وبمعنى آخر تحسين قدرات الفرد من أجل أن يشارك في الحياة الاجتماعية والاقتصادية ليفيد نفسه وينفع الآخرين.

بهذا المفهوم نستنبط أهمية التمكين الاقتصادي فيما يلي:

تطوير أفكار الفقراء والمهمشين والاطلاعهم على قدراتهم في ريادة الأعمال واعتبارهم جزء من المجتمع متفاعل في حياته الاقتصادية

تنشيط روح التنمية التي هي زيادة إنتاج السلع والخدمات في المجتمع وذلك خلال المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة

انتقال بالفقير والمهمش من نظرية العبء على المجتمع يتكفف ويعيش حياة قابل، إلى حياة معط ومنتج.

---

27 Angel Gurria, Roberto Azevedo, **Diversification and Empowerment Aid Fortrad At A Glance 2019 Economic**, (Paris: Oecd, 2019), 25.

28 محمد كمال مصطفى، **الطريق إلى التنمية الفاعلة**، (القاهرة: مؤسسة فريدريش إيبرت، 2016م)، 85.

تطبيق مبدأ (لا أحد في الخلف) بمفهومه الذي يمشي مع روح الشريعة الإسلامية التي أمرت بالتعاون والتآزر والتعاون بين الناس في المجتمع ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ [المائدة: 2]، وحرم الظلم والجور والتهميش بسبب اللون أو اللغة أو العرق﴿وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦ خَلۡقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَٱخۡتِلَٰفُ أَلۡسِنَتِكُمۡ وَأَلۡوَٰنِكُمۡۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّلۡعَٰلِمِينَ﴾ [الروم: 22] وجعل النساء شقائق الرجال، والرجال قوامون عليهن ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ﴾ [النساء: 34] كما جعل لهن ما عليهم ﴿وَلَهُنَّ مِثۡلُ ٱلَّذِي عَلَيۡهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيۡهِنَّ دَرَجَةٞۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ﴾ [البقرة: 228].

2.2. نموذج لتمكين الاقتصادي في الإسلام:

لو أمعنا النظر إلى مصطلح التمكين واستبعدنا عنه المفاهيم التي لا تمشي مع مقاصد الشريعة الإسلامية– فلا مشاحة في الاصطلاح–لوجدنا أن الإسلام أعطى للمسلم آليات تجعله يساهم في بناء الدنيا والآخرة والإجلاء من براثن الفقر والتعلق بالآخرين، فكان العالم قبل نور الإسلام يعيش في النهب والسلب وإبعاد من لا يملك مصادر القوة من علم ومال وجاه، فجاء الإسلام ووقف جنب هؤلاء المحتاجين الضعفاء، لفرضه أدوات كالزكاة، وفتح مصادر الخير من الصدقات والأوقاف لتقريب الفوارق بين الناس في المجتمع، لأن المجتمعات كانت تعيش في الظلم والأنانية وتقسيم الناس إلى الطبقات، ولا يهتم القوي بالضعيف بسبب طمعهم في الحصول على أعلى قدر ممكن من الدخل والثروة على حساب الآخرين، قال تعالى حكاية عن قارون من قوم موسى υ ﴿۞إِنَّ قَٰرُونَ كَانَ مِن قَوۡمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيۡهِمۡۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ مِنَ ٱلۡكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلۡعُصۡبَةِ أُوْلِي ٱلۡقُوَّةِ﴾ [القصص: 76] ولما وعظوه وأرشدوه إلى الإحسان قال لهم ﴿قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلۡمٍ عِندِيٓۚ﴾ [القصص: 78] والمسلم يرى أن الرزق من عند الله وأنه مجرد مستخلف ولا ينظر إلى قوته وعضلاته ويفهم الأنانية بالإحسان إلى الآخرين، وأن من لم يصل إلى مستواه متخلف وكسول كما يرى بعض الذين حكى عنهم القرآن ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ قَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنُطۡعِمُ مَن لَّوۡ يَشَآءُ ٱللَّهُ أَطۡعَمَهُۥٓ﴾ [يس: 47] فجاء لتغيير هذه الصورة البشعة، وإرجاع الإنسان كرامته مهما كانت ثروته وماله، ومكانته وأقر لنا حلول للحد من الفقر، بحثه على الكسب والعمل والتعفف،

واقترن الإيمان بالعمل ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [العصر: 3] بل ووصف العمل أن يكون صالحاً يتقنه صاحبه ويثبت له استقراره، فالعمل هو الرحى التي تدور حولها أساليب الاكتساب التي أباحها الإسلام بقوله تعالى ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة:10].

ويقول الشيخ محمد الغزالي رحمه الله "إن الإسلام يعتبر الفقر مصيبة ويعمل على تخليص الناس من آثارها وليست شكلاً من أشكال التدين كما يتوهم بعض الناس... وأنه رفع لمنزلة العمل، ويعد التعب فيه جهاداً في سبيل لله والهجرة في طلبه هجرة إلى الله".[29]

إذن فإن نظام التعاون في الإسلام ليس فقط إعطاء الإعانات لمن يملك قوة العمل، بل مساعدتهم على الإنتاج كما سنبينها بعد قليل، وقص لنا القرآن الكريم، أن الله سبحانه تولى على تمكين نبي من أنبيائه عليه الصلاة والسلام بعد مثال ذي القرنين المذكور في أعلاه، وكذلك مثال الرسول ρ كما ورد في الآية السابعة والثامنة من سورة الضحى.

قال قتادة: إن هذه الآيات كانت منازل الرسول ρ قبل بعثته ويقول: الرازي "إن الله تعالى أغنى نبيه بتربية أبي طالب، ولما اختلت أحوال أبي طالب أغناه بمال خديجة، ولما اختل ذلك أغناه بمال أبي بكر، ثم أمره بالهجرة وأغناه بإعانة الأنصار، ثم أمره بالجهاد، وأغناه بالغنائم".[30]

إذن هذا النبي مكنه الله I من قعر البئر والعبودية وظلام السجن والفقر إلى وزير وملك يدير للناس أمورهم، حيث قال: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي ٱلۡأَرۡضِ يَتَبَوَّأُ مِنۡهَا حَيۡثُ يَشَآءُۚ نُصِيبُ بِرَحۡمَتِنَا مَن نَّشَآءُۖ وَلَا نُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [يوسف: 56]. ويقول القرطبي: "أي أقدرناه على ما يريد".[31]

لقد لاحظنا أيضا في آخر الآية أن الله اقترن عظمة الأجر بالإحسان في العمل والمعاملة وأن أجر المحسنين ثابت لا يضيع.

---

29 محمد الغزالي، **الإسلام والأوضاع الاقتصادية**، ط3. (مصر: شركة نهضة للطباعة والتوزيع، أكتوبر2005م)، 96.

30 عمر بن حسين فخر الدين أبو عبد الله بن محمد الرازي، **مفاتح الغيب أو التفسير الكبير**، ط3. (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1420هـ)، 31/189-199.

31 محمد بن أحمد بن أبو بكر أبي عبد الله القرطبي، **الجامع الأحكام القرآن**، ط1. (بيروت: مؤسسة الرسالة، 2006م)، 21.

وظهر صور التمكين أيضا منذ فجر الإسلام حيث إن المؤاخاة التي كانت بين الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، يبين لنا اهتمام الإسلام بالتمكين الاقتصادي، فالمؤاخاة التي كانت بين عبدالرحمن بن عوف وسعد بن الربيع الذي رواه البخاري مثال واضح وظاهر في هذا الشأن حيث روي عَنْ أَنَسٍ τ، قَالَ: لما هاجر عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَآخَى النَّبِيُّ ρ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، فبعد أن عرض عليه سعد أن يختار من ماله وزوجاته ما شاء يطلقها ليزوجها فكانت إجابته لأخيه أن يدله على السوق فما كان إلا أن تزوج هذا الصحابي الجليل بعد أن اجتهد وعمل وفتح الله عليه. فَقَالَ له النَّبِيُّ ρ: "أن يولم ولو بشاة"[32]. فهذا دليل على اجتهاد الصحابة في ابتغاء الآخرة دون نسيان نصيبهم من الدنيا، فقوله دلني على السوق دليل واضح على اجتهاد ومثابرة هذا الصحابي الجليل ببناء الآخرة بواسطة الدنيا، كونه من العشرة المبشرين بالجنة فلم يمنعه دخول السوق والاكتساب، فقد وصفهم القرآن ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [النور: 37].

ومن نماذجه أيضا حديث الحلس الذي رواه أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فيما معناه، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جاء إلى النَّبِيَّ ρ يَسْأَلُهُ، فَقَالَ: أتملك شيئا في الدار؟". قَالَ: بَلَى، حلس نلبس ونبسط بعضه، وكوب نشرب منه الماء. قَالَ: "ائْتِنِي بِهِمَا". قَالَ: فجاء بهما إلى النبي ρ، فَأَخَذَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ρ بِيَدِهِ وَقَالَ: "من يشتريهما؟". فأراد رجل أن يشتريهما بدرهم فسأل الرسول صلى لله عليه وسلم مرة أخرى من يزيد على ذلك؟". مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فقال رجل أنه يشتريهما بدرهمين. فَأَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ وَأَخَذَ الدِّرْهَمَيْنِ، وَأَعْطَاهُمَا الْأَنْصَارِيَّ: "ثم أمره النبي أن يشتري طعاما لأهله بدرهم، وفأسا لآخر". ففعل فأتاه بِهِ، فَشَدَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ρ عُودًا بِيَدِهِ: "ثم أمره باحتطاب ليبيعه، خلال خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا". فَذَهَبَ الرَّجُلُ واحتطب وباع، ثم آتى النبي فإذا به قَدْ أَصَابَ عَشَرَةَ دَرَاهِمَ، فَاشْتَرَى بِبَعْضِهَا ثَوْبًا وَبِبَعْضِهَا طَعَامًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ρ: "هَذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجِيءَ الْمَسْأَلَةُ نُكْتَةً فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ: لِذِي فَقْرٍ مُدْقِعٍ، أَوْ لِذِي غُرْمٍ مُفْظِعٍ، أَوْ لِذِي دَمٍ موجع".[33]

32 محمد بن إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري**، (باكستان: مكتبة البشرى للنشر والتوزيع، 2016م)، 1702/1.

33 شعيب، **كسب المال واستثماره وإنفاقه في ضوء المقاصد الشرعية**، 147-148-149-150-151.

فالنبي ρ أعطى لصحابي وسيلة تمكنه اقتصادياً، فبدأ بتدريبه على كيفية الاستهلاك وتحويل الأصول المستهلكة إلى المنتجة، ثم أعطاه الوظيفة ولم يقف على هذا الحد، بل قام بمتابعته حتى تحول من عالة يتكفف الناس إلى منتج، كما أعطانا درساً في آخر الحديث حول المسألة مما يكتب بماء الذهب، أن المؤمن الذي له قوة ويستطيع الإنتاج والاجتهاد في سبيل طلب الرزق والكسب، أفضل من المؤمن الضعيف، وأن الزهد هو ترك ما لا قيمة له ولا نفع له في الآخرة، فالزهد عليك لا للمجتمع، لذلك وصل الأمر حتى جعلت الشريعة الطعام الذي تدخله في فيّ امرأتك صدقة، وكل هذا للحث على كسب الحلال.

وجاء أيضا في الأثر أن عمر بن الخطاب τ لما وقف ليودع أميراً له، قال له: ماذا تفعل إذا أحد سرق من رعيتك وجاؤوا به إليك؟ قال: أقطع يده. قال عمر: إذن، إن جاءني منهم جائع أو عاطل، سوف يقطع عمر يدك. إن الله قد استخلفنا على عباده لنسد جوعهم ونستر عورتهم ونوفر لهم حرفتهم، فإذا توافرت لهم هذه النعم تقاضيناهم شكرها.

يا هذا إن الله خلق الأيدي لتعمل، فإن لم تجد في الطاعة عملاً وجدت في المعصية أعمالاً، فاشغلها بالطاعة قبل أن تشغلك بالمعصية.[34]

وكل هذا لبيان دور الأمير في خلق فرص العمل والنهي عن التكاسل وأن يكون الإنسان ذا همة عالية وساعياً وراء الرزق في الحلال ولا يتكل على الآخرين.

نشير هنا أن التمكين الاقتصادي والاجتماعي في الإسلام لم يبق قولاً ومثلاً يروى جيلاً عن جيل، فقد كان للبنك الإسلامي للتنمية نصيب الأسد في المبادرة إلى هذا الأمر منذ فجر تأسيسه بسبب ارتفاع نسب الفقر والبطالة لدى دول أعضاء البنك، فقد اتبع أسلوبين من أجل الحد من الفقر والرعاية الاجتماعية:

1- **بذل الجهد لدعم البلدان النامية:** لأنها تتضمن نسبة كبيرة من الفقر في العالم، واعتبار المشاريع التنموية في مجال الزراعة والبنية التحتية والصحة والتعليم ودعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة وسيلة تؤدي إلى النمو الاقتصادي والذي يعالج الفقر والبطالة في المجتمع.

34 محمد أشرف دوابة، "التمويل الاجتماعي الإسلامي والتمكين الاقتصادي"، **مجلة إسرا الدولية للمالية الاسلامية**، م.13، ع.6 (2021م).

2- **الاهتمام بتطوير المناطق الريفية** التي هي على هوامش الحياة بسبب بطء التنمية فيها وانتشار البطالة بين سكانها، فيؤدي ذلك إلى هجرة شباب هذه الأرياف إلى العواصم بحثاً عن لقمة العيش والاستقرار فيها، وقد يواجهوا جميع أنواع الضيم والاستهتار في سبيل ذلك، أو المكث في أماكن تحيط بهذه العواصم والمدن الكبرى التي قد تكمن فيها المخاطر وعجز الحكومات.

وقد اهتم بوضع السياسات التي تدعم هذه الفكرة منذ عام 1986م في عمان خلال اجتماع مجلس محافظ البنك، وأحدث أدوات تساعد هذه السياسة كالتمويل الأصغر وتأسيس صندوق الأقصى والقدس والذي وصل حجمه إلى مليار دولار وتساعد المشاريع الاجتماعية والاقتصادية ومساعدة الأسر المحرمة في فلسطين، وبناء الأماكن التي تضررت بسبب الحرب في غزة، وبادر كذلك إلى إنشاء "صندوق التضامن الإسلامي" الذي من خلاله يتم استخدم استراتيجية مختلفة لتمويل الأصغر وتمكين المرأة وضمان فرص العمل للمحرومين، ولم يغفل عن الاهتمام برأس المال البشري بواسطة الإنفاق على التعليم والرعاية الصحية، وتمكن الصندوق بخلق الشراكة بينه وبين الحكومات المختلفة والمنظمات وموّل مجالات شتى.

وبلغ حجم ما أنفق البنك من القطاع التعليمي والصحي خلال عامين 2007 و2016م إلى 3707 مليون دولار.[35]

2.3. أساليب التمويل الاجتماعي الإسلامي للمشروعات الصغيرة كونها أداة التمكين الاقتصادي:

إن التمويل الاجتماعي الإسلامي بطبيعته يهدف إلى التمكين وتحقيق حد الكفاية لا الكفاف، كما أنه أيضا يملك الأساليب التمويلية والأدوات المتنوعة لتحقيق هذا الهدف، مما يدل على مرونته وضبطه مع متقلبات الوقت، ولهذا الصدد يعرض المبحث هذا أهم الأساليب والصيغ وليست جميع الأساليب والصيغ مستخدمة لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة الصغر، كما يقدم مفهوم هذه المشاريع على ضوء ما يراه ويميل إليه الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب إفريقيا (UEMOA) التي تعتبر دولة مالي عضواً فيه، والبنك المركزي لدول غرب إفريقيا

35 مجموعة مؤلفين، **البنك الإسلامي للتنمية والدكتور أحمد محمد علي مسيرة مؤسسة وسيرة الرئيس**، 250-253-251.

(BCEAO)، وبعد تقديم مفهوم هذه المشاريع، نتناول أساليب وصيغ التمويل الاجتماعي الإسلامي لهذه المشاريع واحدة تلو الأخرى، معتمداً على جانب التمكين الاقتصادي دون الاسترسال في الجانب الفقهي، لأن تناوله غير قليل في الكتب الفقهية، ودراستنا تكترس على التمويل الخيري التكافلي والتضامني غير الربحي؛ ونتناول فيه الزكاة والوقف لأهميتهما، ثم نتناول الأساليب القائمة على المعاوضة، وفيها نتناول المرابحة والبيع الآجل والسلم والاستصناع ثم الإجارة،، ثم نتطرق إلى الأسلوب القائم على المشاركات؛ وفيه نتناول شركة الأموال والأعمال ونكرس دراستنا فيها على شركة المضاربة والمزارعة والمساقات والمغارسة لأهميتهم في تمويل مشاريع الشباب في دولة مالي.

وقبل الدخول في لب الموضوع نشير هنا أنه لسنوات عديدة، كان النموذج الاقتصادي في دولة مالي يعتمد على غلبة الدولة والقطاع العام، واستبعاد القطاع الخاص بشكل أساسي بسبب ما مرت به الدولة من النظم الاشتراكية والعسكرية منذ فجر الاستقلال، ويرتبط النمو الاقتصادي في مالي بتنمية القطاع الزراعي والرعي ويضيف حوالي 44 ٪ من الناتج المحلي الإجمالي ويعمل به 70٪ من السكان.

والقطاع الثانوي يساهم بنسبة ضئيلة من الناتج المحلي الإجمالي (12٪ في عام 1991). أما القطاع الثالث من جانبه ففي نمو متكامل بلغ 44٪ من الناتج المحلي الإجمالي، فهو يعتمد بشكل أساسي على الأنشطة التجارية (40٪ من القيمة المضافة للقطاع)، بينما الإدارة العامة 24٪ والنقل والاتصالات 12٪، وبحسب تقديرات المديرية الوطنية للإحصاء في مالي، فإن الإنتاج 58٪ من القطاع الثانوي يقدمه القطاع الحديث، و42٪ من القطاع الخاص غير الرسمي، كما تشير التقديرات إلى أن القطاع غير الرسمي ساهم بنسبة 30٪ من القيمة المضافة من إجمال التصنيع في عام1989، أي 17 مليار فرنك أفريقي. كما يتركز ويتسم القطاع الخاص في مالي بشكل أساسي على التجارة والأنشطة غير الرسمية، أما القطاع الإنتاجي ضعيف بشكل خاص، بسبب غياب المشروعات الصغيرة والمتوسطة الصغر، كما تأتي تمويل

هذه المشروعات من المدخرات الشخصية التي يتم جمعها من الأقارب أو من البنوك التي تطلب الضمانات الكثيرة.[36]

إذن فإن تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة الصغر يختلف باختلاف الأمكنة والأحوال فمنهم من يعرفها بناءً على عدد العمال أو رأس المال المستخدم أو الأساليب المتبعة في الانتاج، كالآلات والمعدات.

والتعريف الأكثر شيوعاً هو أن المشاريع المتوسطة الصغر هي كل مشروع لديه من واحد إلى عشر موظفين، أما الصغيرة هو كل من لديه من عشرة إلى مائة عامل كما جاء في التقرير التابع لمكتبة العمل الدولية عام 2015م خلال مؤتمر العمل الدولي 104 فهو اعتمد على عدد الموظفين عند التعريف.[37]

ولقد عرفها (البنك المركزي لدول غرب إفريقيا BCEAO):

المشروعات متناهية الصغر: هي الشركات التي يقل حجم مبيعاتها السنوية باستثناء الضرائب ما يساوي 30.000.000 فرنك أفريقي.

الشركات الصغيرة: هي الشركات التي يتراوح حجم مبيعاتها السنوية باستثناء الضرائب بين 30.000.000 فرنك أفريقي و100.000.000 فرنك أفريقي.

الشركات المتوسطة التي يتراوح حجم مبيعاتها السنوية باستثناء الضرائب بين 100.000.000 و 1000.000.000 فرنك أفريقي.[38]

نلاحظ أن البنك اعتمد على حجم المبيعات السنوية في تعريف هذه المشاريع.

وأما الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب إفريقيا (UEMOA) فعرفها على أن:

---

36 سعيد برجيي ،سوزانا ميلا "**تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أفريقيا حالة غانا ومالي وتونس وكينيا**"، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، 18، 19، 20، 3 يوليو 1995.

37 بت، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخلق فرص عمل لائقة ومنتجة**، (مؤتمر العمل الدولي، 104، الجلسة، 2015)،2

38 Instruction D'admissibilité Au Refinancement De La Bceao Des Creances Des Etablissements De Credit Sur Les Entreprises Eligibles Au Dispositif De Soutien Au Financement Des Petites Et Moyennes Entreprises Et Des Petites Et Moyennes Industries (Pme/Pmi / N° 006-09/2017 Relative Aux Regles).

المشروعات الصغيرة والمتوسطة هي شركة توظف مائتي شخص والتي تحقق في أعمالها السنوية باستثناء الضرائب ما لا يقل عن المليار أو تساوي المليار فرنك CFA.[39] وفي هذا التعريف نرى أنه اعتمد على عدد العمال وحجم المبيعات السنوية على حد سواء.

وفي دولة مالي جاء في القانون الاستثمار الصادر عام 2012 أن المشاريع عامة هي وحدة إنتاجية أو تحويلية أو توزيعية للسلع والخدمات التي تهدف إلى الأرباح أياً كان شكلها القانوني، سواء أكانت شخصياً أو اعتبارياً أو طبيعياً.[40]

أما تعريفه للشركات الصغيرة والمتناهية الصغر فقد جاء في قانون الاستثمار سنة 1991 أنها تطلق على كل شركة يقل رأس مالها عن 100 مليون فرنسيفا عند إنشائها، ثم صنفها القانون 2012 في إطار نظام (A) عند تصنيف الشركات واعتمد على رأس مال المشروع أيضا حيث يقول: إن كل شركة يصل رأس مالها أقل أو أكثر من 12.500.000 فرنسيفا وأقل أو يساوي 250.000.000 فرنسيفا باستثناء الضرائب تدخل ضمن الشركات الصغيرة.[41]

وتوجد دراسات للبنك المركزي لدول غرب إفريقيا تفيد أن مشكلة التمويل يعتبر أكبر حاجز أمام هذه المشاريع وسببه:[42]

إن 97.3% من المشاريع لا توجد لها معلومات كافية تساعد على اتخاذ قرار التمويل كما أن 87.3% من المشاريع يوجد لديها القصور في الإدارة إضافة إلى ذلك عدم كفاية البيئة القانونية، و70% من المشاريع تعاني من مشاكل كارتفاع معدل التخلف عن سداد الديون والذي يعاني منه 69.1% من المشاريع وضعف آليات إدارة المخاطر وتقاسمها لدى أكثر من 68.2% من المشاريع كما أشارت أن مشكلة عدم الحصول على التمويل ليست صدفة

39 Décret Portant Définition De La Petite Et Moyenne Entreprise(N ° 2012-05 Du 11 Janvier 2012).

40 Loi N°2012-_016/ Du 27 Fev 2012. [https://faolex.fao.org/docs/pdf/mli152543.pdf, [29/12/2023]

41 Code des investissements(**Loi N°91-048**/AN-**RM** du **26 février 1991**) [Investissements https://sgg-mali.ml/JO/2005/mali-jo-2005-03-sp.pdf [29/12/2023]

42 Dispositif De La Bceao Pour Le Soutien Au Financement Des Pme/Pmi Lors De Sa Session Ordinaire Tenue Le 29 Septembre 2015 A Dakar [Https://Www. Bceao. Int/Fr/Content/Presentation-Du-Dispositif-De-Soutien-Au-Financement-Des-Pmepmi,26/09/2023].

لأنها متعلقة بالبيئة وأساليب إدارة هذه المشاريع، أكثر من العرض والطلب لدى المؤسسات المالية، لأن جلها تعمل في القطاع غير الرسمي.

أما أسلوب التمويل الاجتماعي الإسلامي لتمويل هذه المشاريع فعندنا الأسلوب الخيري غير الربحي أو التبرعي الذي تكون فيه المبادلة بدون عوض وعلى رأسه:

2.3.1. التمويل الخيري غير الربحي

2.3.1.1. التمويل بالزكاة:

تعتبر الزكاة من أهم الأدوات والعقود التي تثبت العدالة الاجتماعية في الإسلام، لأنها بمثابة الدم الذي يجري في جسم الاقتصاد الإسلامي لأهميتها، لأنها تثبت مدى مساهمة الإسلام في الحد من الفقر لا الفقراء كونها عقد تكليفي- لأن العقود إما فطري أو عرفي أو تكليفي- فتكليفية الزكاة تأتي من صيغة الأمر الوارد في الآية التي وردت في مشروعيتها، قال تعالى ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: 43] وهي أداة لا مثيل لها في التمكين الاقتصادي والاجتماعي لو استخدمت على أحسن وجه.[43]

ولقد انفرد بها الاقتصاد الإسلامي كون الإسلام أقام الحرب ضد مانعي إعطائها لمستحقيها في حروب الردة المشهورة، مما يدل على وقوف الدولة في الإسلام من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية لأنها تقوم بجبايتها وإعطائها لمستحقيها، كما أن لتوظيف أموال الزكاة مرونة كبيرة لتمكين الفقراء، كتمليكهم مشاريعاً اقتصادية تدر لهم الأرباح وتضمن لهم الكفاية الاقتصادية كما سنرى بعد قليل.[44]

ولذا نمر على مفهوم الزكاة لغة واصطلاحاً ومصاريفها، ثم كيفية تمويل المشاريع المتوسطة الصغر والصغيرة بأموال الزكاة لأجل لتمكين الاقتصادي، كما أن زكاة الفطر ليس محل دراستنا.

الزكاة لغة: النماء والريع والصلاح والطهارة والبركة والزيادة، يقول علي τ وكرم الله وجهه "العلم

---

43 عيسى عبده، **العقود الشرعية الحاكمة للمعاملات المالية الاسلامية**، ط1. (القاهرة: دار الاعتصام، 1977م)، 10-11.

44 علي أحمد السالوس، **الاقتصاد الاسلامي والقضايا الفقهية المعاصرة**، (الدوحة: دار الثقافة ومؤسسة الريان، 1998م)، 703/1-90.

يزكو بالإنفاق" أي ينمو ويزيد به، يقال إن فلانا زكى نفسه وماله إذا نسبه إلى الطهر واهتدى وأدى جزء من ماله للزكاة.[45]

واصطلاحاً: فقد عرفت الزكاة بأنها "إخراج جزء مخصوص، من مال مخصوص، بلغ نصاباً، لمستحقيه إن تم الملك والحول، غير المعدن والحرث" كما تعرف أيضا" بأنها تمليك جزء مخصوص، من مال مخصوص، لشخص مخصوص، لله تعالى".[46]

مما سلف يبن لنا أن الزكاة هي إعطاء جزء معين من المال لمصاريف محددة إذا بلغ النصاب وحال عليه الحول باستثناء بعض أنواع النقود.

فهي الركن الثالث من أركان الإسلام بعد الشهادتين والصلاة قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: 43] وقال أيضا ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: 103] وفي السنة ما رواه ابن عمر τ قال إن النبي ρ قال: (بني الاسلام على خمس شهادة أن لا إله الا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة...)[47]

أما مصاريف الزكاة:

لقد بين الله سبحانه مصاريف الزكاة في هذه الآية الكريمة حيث قال ﴿۞إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ [التوبة:60].

ففي هذه الآية نجد أن الله سبحانه حصر لنا مصاريف الزكاة على أصناف ثمانية باستخدام أداة الحصر "إنما"، مما يدل على عدم صرف هذه الأموال خارج هذه المصاريف وأن لا يستولي أحد على هذه الأموال بسبب الطمع والنهم، لذلك حددها كأنه يقول لنا فمن ابتغى وراء هذه الثمانية فأولئك هم العادون، كما جعل أخذ هذه الأموال مسؤولية أولي الأمر، بقوله خذ

---

45 عمر وآخرون، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، 989.

46 علي بن محمد بن محمد نور، **فقه التقدير في حساب الزكاة دراسة تأصيلية تطبيقية لمنهجية التحري والتقريب في زكاة الشركات المساهمة**، ط2. (دار سليمان الميمان للنشر والتوزيع، 2022م)، 3-30.

47 مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، تحقيق محمد زهير الناصر، ط1. (بيروت: طوق النجاة، 1433هـ)، ح: (16) 34/1.

من أموالهم مخاطباً الرسول ρ ومن يأتي بعده.

وسنتناول هذه المصاريف بإيجاز:

شكل 4. 2: مصاريف الزكاة

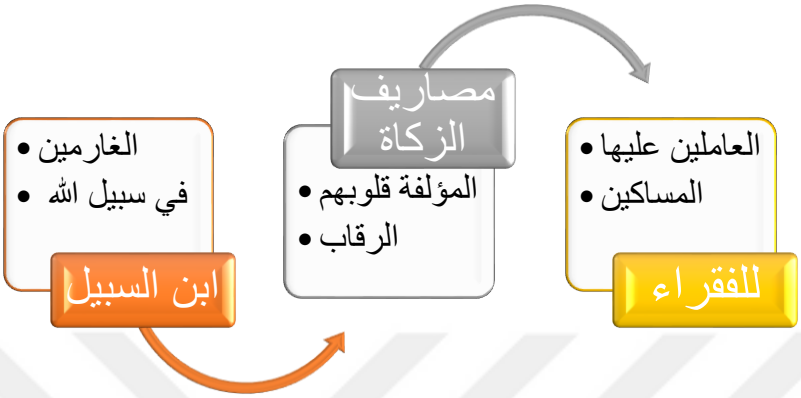

المصدر: من إعداد الباحث

***أ)* للفقراء والمساكين:**

الفقير هو الذي يكون في الحاجة ولا يتكفف ويسأل الناس إلحافاً قال تعالى ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ۗ وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 273] قدمت لنا الآية الكريمة تعريف الفقير في آخر الآية كأن أحدهم سأل ربنا من هم الفقراء الذين تأمرنا بالإنفاق عليهم؟ فأجابنا بأن سمتهم التعفف وعدم التسول رغم أنه لا يملك حد الكفاية. أما المسكين هو الذي يسأل ويتكفف الناس عند وقوعه في الحاجة، كما أن اللفظين ككلمتي الإسلام والايمان حينما يقترنان يفترقان وحينما يفترقان يقترنان.

إن الفقير يطلق على من لا يملك ولو أدنى شيء، بينما المسكين لا يملك شيئا.[48]

***ب)* العاملين عليها:**

يتمثلون بالذين يعملون في الشؤون الإدارية لتحصيل الأموال وتوزيعها، ويقومون بأعمال الزكاة أخذاً وعطاءً وتخزين الأموال وحرسها وحسابها وسائر الأعمال، ولقد اهتم الإسلام بإعطاء هؤلاء من أموال الزكاة ما يكفيهم القيام بأعمالهم على شكل رواتب تغنيهم عن هذه الأموال.

48 أبو الحسن بن محمد القدوري، **مختصر القدوري**، (إسطنبول: جامليجه، 2022م)، 65.

ج) المؤلفة قلوبهم:

هم حديثو الدخول في الإسلام أو الذين يرجى دخولهم في الاسلام، أو الذين يدافعون عن المسلمين، أو الذين يرجى كف أذاهم عن المسلمين أو ونحو ذلك، يعطي هذا النصاب لما فيه المصلحة لتأليف القلوب.

د) وفي الرقاب:

هم قوم ابتلاهم الله بالرق والعبودية فيعطيهم ما يفك رقابهم من الذل والمهن، وهذا دليل واضح أن الاسلام اعتنى بتحرير العبيد قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَبۡتَغُونَ ٱلۡكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَكَاتِبُوهُمۡ إِنۡ عَلِمۡتُمۡ فِيهِمۡ خَيۡرٗاۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِيٓ ءَاتَىٰكُمۡۚ﴾ [النور: 33] وذكر بعض العلماء أنه قد يدخل في حكمهم الأسرى والله أعلم.

هـ) والغارمون:

هم قوم غلب عليهم الدين، كتاجر مفلس أو رائد أعمال ابتلي بالدين وعجزوا عن السداد وغير ذلك، وقد يحبسون بسبب ذلك من غير إسراف ولا تبذير.

و) وفي سبيل الله:

يطلق على كل عمل يتقرب به العبد إلى المولى Y بخالص النية، وبهذه المعنى يدخل فيه جميع أنواع البر والإحسان والخير والصلاح بما فيه الجهاد وطلب العلم، وطرق البر كثيرة ينظر لما فيه نصرة الاسلام والمسلمين.

ز) وابن السبيل:

هو المسافر سفراً يرضي الله ورسوله وانقطعت فنه السبل، يعطى من مال الزكاة ولو كان غنياً في داره كون السفر قطعة من العذاب لما فيه من المشقة لذا شرع إكرام الضيف، مما يدل على عناية الإسلام بالمسافرين والغرباء الذين من ضمنهم المهاجرون غير النظاميين.[49]

49 يوسف القرضاوي، **فقه الزكاة**، ط2. (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1973م)، 685-544.

صيغ التمويل الاجتماعي الإسلامي للمشاريع كأداة للتمكين الاقتصادي:

لقد جاء في قرار المجمع الفقه الاسلامي الدولي المنعقد في (ماليزيا) جماد الآخر1428هـ، 9-14يوليو2007م: "ويجوز إقامة مشروعات إنتاجية أو خدمية من مال الزكاة " يعني أنه يجوز تمليك الذين يستحقون الزكاة ولديهم القدرة على الاكتساب أصولاً، تدر لهم الدخل والريع من الآلات، كالآلات الزراعية والصناعية أو العقارات، وإن كان تاجراً أعطي له رأس مال التجارة، كما يجوز تمليك أسهم للمشروعات الإنتاجية تقوم بأموال الزكاة لمستحقي الزكاة، ويكون المشروع لهم وربحه وريعه، سواء أكانت مشروعات صغيرة أو متناهية الصغر، وسواء أكانت بالتخارج دفعة واحدة أو بالتدريج، كورشة للخياطة أو مصنع للعصير والنسيج ويدر لهم الربح، كما يجوز إقامة مشروعات خدمية لهم توفر لهم الخدمات كالصحة والتعليم، واستناداً على مبدأ المجمع تكون حيث مصلحة الفقير والمسكين.

كما يدخل في نصاب العاملين عليها حسب القرار (المؤسسات المعاصرة التي تقوم بجمع الزكاة وتوزيعها وتعتبر يدها يد أمانة، ويجب أن تتمتع بالاستقلالية والشفافية، ثم سهم المؤلفة قلوبهم، حيث يجوز اعطائه للذي أسلم حديثاً، أو كافراً يرجى اسلامه، وتصرف كذلك لدعم المنكوبين من الكوارث الطبيعية، كالزلزال والفيضانات أو الجوائح ولو كانوا غير مسلمين، ويدخل في سهم (وفي الرقاب) الأسرى والمختطفين، كما يعطي نصيب الغارمين لمن استدان لإصلاح ذات البين أو سداد الدين لميت ليس له تركه يوفي دينه، بشرط إن لم يدفع له من خزانة العامة، وسهم في سبيل الله يترتب عليه المصالح المختلفة المشروعة وفيه المجاهدون).

أما مصرف ابن السبيل كما جاء في نص القرار: (بعد أن ذكر صفة المسافر؛ الذي سافر بغير معصية وطلاب العلم المقيمين في مكان دون أهليهم وليس لديهم منح إعطائهم ثمن التذاكر وكذلك النازحين، شرع في ذكر المهاجرين غير النظاميين أنه يجوز إعطائهم من أموال الزكاة إذا انقطعت بهم السبل ليعودوا إلى بلدانهم) فثمرة ذلك هي اعطاء الشباب الذين يهاجرون من دولة مالي مثلاً ويتعرضون للعنف أو المرض أو فناء الزاد، فبعضهم في هذه الحالة يفضلون الرجوع التطوعي، فيمكن تقديم الدعم لهم بناء على هذا القرار؛ ليرجعوا إلى أهليهم وتأهيلهم بعد رجوعهم.

ومما تقدم يبين لنا عدالة النظام الإسلامي واهتمامه بانتشال الفقراء من براثن الفقر من أجل

مشاركتهم في الحياة الكريمة وتمكينهم اقتصادياً.[50]

وقد ذهب الدكتور يوسف القرضاوي رحمه الله على هذا النحو بناء على رأي الرملي من الشافعية: "وتستطيع الدولة أن تنشئ من أموال الزكاة عقارات ومصانع أو مؤسسات تجارية ونحوها تملكها الفقراء وتدر لهم الدخل تكفيهم ولا تعطيهم حقا لانتقال ملكيتها لتكون شبه موقوفة عليهم كي لاتباع" وهذا يدلنا على أنه يجوز امتلاك المهاجرين غير النظاميين مستحقي الزكاة ومساندتهم إذا رجعوا إلى بلدانهم لتمويل مشاريعهم الصغر والصغيرة لغرض تمكينهم اقتصادياً.[51]

ومما تقدم يوضح لنا أن الزكاة تؤدي إلى الضمان الاجتماعي الذي يختلف عن التأمين الاجتماعي، لأنه في التأمين غالباً يشارك المؤمن في تقديم الحصة ليتمكن من الاستفادة من صندوق التأمين، ويبين لنا تلقائياً آثارها في التمكين الاقتصادي، لأن من أهداف الزكاة امتلاك مصارف الزكاة نصابهم لتمكينهم اقتصادياً ويكون ذلك إما من خلال المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة أو مساعدة أصحاب الحرف، في تطوير حرفهم أو تدريب من ليس لهم حرف وتتبع خطواتهم لتحويل يدهم من اليد السفلى إلى العليا، فبالمثال يتضح المقال ويتضح من الشكل الآتي أصناف التمويل الاجتماعي الاسلامي:

شكل 5. 2: أصناف التمويل الاجتماعي الإسلامي

50 قرار مجمع الفقه الاسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الاسلامي المنعقد في دورتها الثامنة عشرة في بوتراجايا (ماليزيا) من 24 إلى 29 جمادى الآخرة 1428هـ، الموافق 9-14 تموز (يوليو) 2007م.

51 القرضاوي، **فقه الزكاة**، 567.

المصدر: من إعداد الباحث.

2.3.1.2. التمويل بالوقف:

إن الوقف يعتبر من الأدوات التي عرفها الإسلام منذ زمن الرسول ρ لمساعدة الفقراء وحل المشكلات الاجتماعية كتوفير المياه أو بناء المساجد كما سار الخلفاء والصحابة على هذا النهج، لذلك نتناول تعريف الوقف لغة واصطلاحاً ومشروعيته وأهدافه ثم كيفية استخدامه لتمكين الفقراء خلال تمويل مشاريعهم الاقتصادية المتناهية الصغر منها والصغيرة.

- لغة: مصدر وقف يقال أقفتها وقفاً وجعلتها في أملاك الوقف وفي أعمال الخيرية: أي حبسها من ملك الواقف إلى ملك الله، وقيل أوقف الدار أو الدابة أي حبسها في سبيل لله وأوقفت البعير حبسته وأمسكت زمامه وهو ضد التخلية وهذه العبارة سمع من الكسائي[52].
- ومفهوم الوقف اصطلاحاً: لقد تعددت تعريفات الوقف اصطلاحاً، لكن جل التعريفات يدور حول هذا المفهوم: حبس وتوقيف ومنع الاستهلاك عين شيء ما، مع اعطاء منفعته لموقوف عليهم أو تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة. كما عرفه ابن عرفة من المالكية: "الْوَقْفُ

52 كافي وآخرون، **المحيط في اللغة**، 46.

مَصْدَرًا: إِعْطَاءُ مَنْفَعَةِ شَيْءٍ مُدَّةَ وُجُودِهِ، وَهُوَ اسْمًا: مَا أَعْطَيْت مَنْفَعَتَهُ مُدَّةَ وُجُودِهِ"[53]. لهذا الصدد اخترنا تعريف الدكتور منذر القحف حفظه الله الذي يعرف الوقف بمفهومه المعاصر أنه "حبس مؤبد وموقت، لمال للانتفاع المتكرر به أو بثمرته في وجه من وجوه البر العامة أو الخاصة".[54]

وهو الانتفاع بمنافع عين محبوس على وجه من وجوه الخير وإبقاء أصله.

أ) مشروعية الوقف:

لما نزل قوله تعالى: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلۡبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٞ﴾ [آل عمران: 92] يذكر القرطبي في تفسير هذه الآية، أن أبا طلحة قال للنبي ρ: إن أحب أموالي إلي بيرحاء جعلتها في سبيل لله فأمره النبي ρ أن يجعلها في قرابته كون ذلك صدقة وصلة الرحم وكانت مستقبلة المسجد ويراودها النبي ρ لذلك لما جعلها في سبيل الله قال النبي ρ (بخ بخ ذلك مال رابح ذلك مال رابح)، كما جعل زيد بن حارث فرسه في سبيل الله وكان أحب المال لديه فقبله النبي ρ ثم أعطاه لابنه أسامة بن زيد فوجد في نفسه، فقال له رسول الله ρ "إن الله قد قبلها منك" مما يدل على مشروعية الأوقاف.[55]

وقد أوقف عمر τ وكان أشهر أوقافه أرض خيبر وكذلك عثمان بن عفان بشرائه بئر رومة وفاطمة بنت النبي رضوان الله عليهم أجمعين، وحتى لا تكاد تجد صحابيا إلا وله وقف من أرض أو شجر أو سيف أو فرس ولم ينكر عليهم الرسول ρ، والأمثلة في هذا الباب كثيرة.

ب) أهداف الوقف:

فالغرض من الوقف وغايته أن يكون في وجوه الخير سواء عامة أو خاصة وهي كثيرة، وكل ذلك يعتمد على الواقف كون شروطه كنص الشارع ولا يقيده إلا ما يخالف الشريعة الاسلامية، وهو من الصدقات التي تتبع ثوابها صاحبه إلى ما بعد الممات، ومن أهداف الوقف:

---

53 محمد بن يوسف أبو عبد الله المواق، **كتاب التاج والإكليل لمختصر خليل**، ط1. (بيروت: دار الكتب العلمية، 1994م)، 626.

54 منذر قحف، **الوقف الإسلامي تطوره إدارته تنميته**، ط1. (دمشق: 2000م)، 62.

55 القرطبي، الجامع **الأحكام القرآن**، 199-200.

إعطاء الدعم للمؤسسات التعليمية وإنشاء المكتبات وبناء مراكز التدريب المهني والتأهيل كما تسهم الأوقاف في تطوير البحوث العلمية، وذلك بتوفير الدعم للباحثين والعلماء، ومثال ذلك ما حكى صاحب الفتاش أن أسكيا محمد في إمبراطورية صونغي (مالي) لما حج البيت الحرام أنفق على الفقراء مائة ألف دينار ذهباً واشترى أرضاً وبيوتاً وجناناً بمثلها، وحبسها على العلماء والفقراء والمساكين وكل من يأتي من بلاد التكروري في بعض الروايات..[56]

سبل من سبيل تقريب الواقف والحابس ماله إلى الله Y

توفير المياه الصالح للشرب واصلاح الطرق وإنارتها كما يراعي حق الحيوانات ونظافة البيئة.

دعم أصحاب المشروعات وإعطائهم التمويلات اللازمة إما على شكل منح، أو هبات، أو قروض وذلك لمحاربة الفقر لتحقيق التنمية المستدامة والتمكين في المجتمع ورعاية العجزة والأيتام والأطفال والأرامل وبناء المساجد وتقديم الدعم للائمة والخطباء وتوفير الرواتب لهم، ودعم الواقف ذريته وعشيرته وذلك في الوقف الأهلي أو الذري، ودعم ميزانية الدولة والجهود التي تبذلها للدفاع عنها وعن الأمة الاسلامية، وتساهم الأوقاف كذلك في دعم المهاجرين غير النظاميين الذين يقيمون خارج البلد، بإعطائهم الدعم لتسهيل أعمالهم الادارية أو اغاثتهم في الصحراء والمحيط، كما يمكن أن يوفر لهم فرص التمويل لمشاريعهم في بلدانهم.[57]

سبب لتطوير الخدمات والمشاريع والمنشآت العامة التي تخدم المجتمع.

أما كيفية استخدامه لتمكين الفقراء خلال تمويل مشاريعهم الاقتصادية المتناهية الصغر منها والصغيرة: كما مر معنا ذلك يعتمد على ما اشترطه الواقف، وفي ذلك مرونة كبرى، وأي صيغة من صيغ التمويل الإسلامي أو أساليبه يمكن استخدامه بغلة الوقف لتمويل المشاريع، من المرابحة أو السلم والمزارعة والاستصناع والمضاربة أو القرض وفي ذلك ابتكارات كثيرة، كوقف التمكين مثلاً الذي يعتبر من الوقف الانمائي، وأمواله تستثمر لصالح الضعفاء في تمويل مشاريعهم بأدوات التمويل الإسلامي المدرة للدخل من أجل تمكينهم اقتصادياً

56 محمد كعت التنبكتي، **تاريخ الفتاش**، ط1. (دمشق: مؤسسة الرسالة، 2014م)، 101.

57 قحف، **الوقف الاسلامي تطوره، إدارته، تنميته**، 84-87-156-158.

واجتماعياً.[58]

أما القرض: فهو من عقود التبرعات ويكون للإرفاق والإحسان والتكافل، وهو أن يدفع المقرض مالاً ابتغاء وجه الله للمستقرض لينتفع به ويرد مثله عند الإيسار بدون زيادة شرط مسبق أو متوافق عليه، سواء كان نقداً أو عيناً وهو ما يسمى بـ (القيمة الاسمية).

وكون الزمن لا يلد قيمة مضافة في القرض فلا عبرة في الزمن فيه خلاف عقود المعاوضات كالبيوع الآجلة التي للزمن حظ فيها، فكل زيادة مشروطة تعتبر ربا، الذي أذن الله لآكله بالحرب قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٧٨ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ ٢٧٩﴾ [البقرة: 278-279]

والمال في نظر الشرع جامد ولا يزيد إلا بالنشاط الحقيقي الذي أذن به الشرع، والمبدأ يقول "المال جامد ولا يزيد إلا بالتقليب"، ففي آيات سورة البقرة التي تتكلم عن الربا أراد الكفار مقارنته بالبيع الذي فيه انتقال السلعة الحقيقية، ومن يمعن النظر يجد فروقاً كبيرة بين معاملتين؛ حيث ينتفع المشتري بالسلع التي يملكها، فإن كانت سيارة يركب عليها أو منزلاً يدخل فيه ليقيه من البرد والمطر، وإن كانت دابة يمكن أن يركب عليها وينتفع من لحمها وجلدها ولبنها، أما الزيادة التي تكون على النقد فهي محيطة بالأوهام والاحتمالات والشروط، كقولهم لو وظَّفه صاحب المال بدل الإقراض قد يحقق له أرباحاً فلذلك يجب أن يدفع المقترض مقابلاً لكل وقت يمضيه هذا النقد في حوزته، وهذا عين الربا الذي حرمه الله تعالى إذ الاحتمال يكون بشقين على هذه الحالة، لأن هذه النقود قد يخسرها أيضاً صاحبها إذا بقيت معه ولو وظفها واستثمرها في المشروع، فالمشروع قد يفشل كما لا نستطيع ركوب الدين أو أكل لحمه أو شرب لبنه ناهيك عن اتخاذه وسيلة للتواصل؛ لأنه شيء معنوي والزيادة فيه ماهي إلا الجور والظلم والاستغلال التي ترفضه كل القيم والأخلاق والطبائع السليمة والأديان.

كما لا يجوز للمستقرض المماطلة؛ لأنه ظلم وخيانة للأمانة، فيمكن استخدامه لتمويل المشاريع الزراعية خاصة كون المزارعين عند بداية فصل الأمطار في مالي بحاجة ماسة إلى الأسمدة

58 أنس الحسناوي، "**حوار الجمعة: الوقف الانمائي ووقف التمكين**"، https://shariaa. org/friday-meeting/ [15. 04. 2023م].

والمعدات الزراعية، فيضطرون إلى اللجوء إلى المؤسسات الربوية، أو التجارية وغيرها من المشاريع.[59]

أما الأساليب القائمة على المعاوضة وفيها نتاول المرابحة والبيع الآجل والسلم والاستصناع ثم الإجارة:

فعقود المعاوضات هي العقود المالية التي تكون فيها المبادلة بعوض وتقوم على أساس المصلحة والمنفعة والتبادل والشح، ولم يجز معاملة من لا يدرك هذا الشح كي لا يستول على أشيائه الآخرين وكذلك الذي لا يدرك كالصبي والمجنون، وهو ضد العقود التي تقوم على الرفق والمعونة والمنح كما سلف لذلك. وسنتناول فكرة ومفهوم هذه العقود واحدة تلو الأخرى:

2.3.1.3. التمويل بالمرابحة:

فالمرابحة من بيوع الأمانة، فهي بيع السلعة بربح معلوم زائدة على الثمن الأول أو ثمن شراء السلعة أو بمعنى آخر هو (البيع برأس مال السلعة مع زيادة ربح معلوم)، ومشروعيتها تدخل في عموم قوله تعالى ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ﴾ [البقرة: 275] ولها تطبيقات في المؤسسات الإسلامية المعاصرة، وهي تسمى بالمرابحة للآمر بالشراء أو المرابحة المركبة؛ حيث يكون هناك اتفاق بين العميل والمؤسسة، قد يكون العميل، شركات أو أصحاب مشاريع ما أو أفراد، فبموجبه تقوم المؤسسة بشراء السلعة وتملكها بناء على مواصفات معينة يعطيها العميل بحسب رغبته مع وعد منه بشرائها، ثم تبيع المؤسسة السلعة بربح معلوم زائد على الثمن الأول ويكون الدفع حسب ما يتفقان عليها آجلاً أو عاجلاً.

وهناك ضوابط لابد من توافرها على السلعة ذكرها الفقهاء، كأن تكون السلعة في حوزة المؤسسة وملكيتها عند إبرام العقد الثاني مع العميل، وأن لا تتم العملية في الأموال الربوية المذكورة في حديث عبادة بن صامت، وأن لا يزيد على الثمن عند عجز العميل عن السداد، وهذه العملية تتميز بقلة مخاطرها وسهولة التطبيق في التمويلات الصناعية والزراعية والخدمية والتجارية، كما يساهم في تمويل المشاريع الصغيرة للتمكين الاقتصادي والاجتماعي وهلم جراً.

59 محمد الصحري، **الاقتصاد الإسلامي رؤية مقاصدية**، ط1. (دار الاحياء، 2013م)، 56.

2.3.2. التمويل القائم على المعاوضة

2.3.2.1. البيع الآجل أو البيع بالتقسيط:

هو شراء السعلة عاجلاً بدفع الثمن مؤجلاً يزيد على ثمن الحال. ومشروعيته أيضا في عموم قوله تعالى ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ﴾ [البقرة: 275] وكأن الكفار قاسوا البيوع الآجلة بالربا فالله I أجابهم أن الأمر أمره، ولسنا مطالبين في معرفة الحكمة حتى وإن اجتهد العلماء في بيان حكمة ذلك لغير المؤمنين وبينوا قبح وظلم الربا، إذن ففكرة التمويل فيه هو تعجيل أحد البدلين الذي هو الثمن لذلك، قال العلماء: (إن للزمن نصيب في الثمن)، فيمكن للمشتري أن ينتفع بالسلعة التي اشتراها وتدرّ له الأرباح ولا يتوافر ذلك في النقود، لأنها عقيمة ولا تتولد قيمة مضافة إلا بالتقليب، فمثلاً لو اشترى مزارع جراراً للحرث تقسيطاً، فقد يزرع به ليسد هذا الدين، وكذلك معدات الزراعة كالأسمدة ونحوها، كما يمكن أن يستفيد أصحاب المشاريع الصغيرة بهذا العقد أيما استفادة، كونهم لا يملكون رأس مال كافي لشراء المستلزمات والأدوات التي تساعدهم على الإنتاج.

ولقد اشترط العلماء على هذا العقد بعض الشروط منها: أن يتم تسليم السلعة عند العقد وتحديد الثمن، ومدة سدادها، ولا يجوز فيه جهالة الثمن ومدة السداد.[60]

2.3.2.2. التمويل بالسلم:

فالسلم هو (بيع موصوف في الذمة بثمن معجل) وهو عكس بيع الآجل الذي مر بنا ويسمى ببيع المفاليس أو بيع المسترخصين، وعرف أيضاً بأنه بيع مؤجل بمعجل، حيث يعجل الثمن ويؤخر المبيع، أو بمعنى آخر هو بيع يسلم فيه المشتري ثمن السلع للبائع قبل أن يسلم عليه المبيع أو السلع المتفق عليها. وجاءت مشروعيته في السنة بقول النبي ρ "من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم"، فله فوائد ومساهمة كبيرة في تمويل المزارعين والتجار فهو من قبيل تمويل المشتري للبائع، وإنه رُخّص خلافاً للقاعدة التي تقول

60 منذر قحف، **أساسيات التمويل الإسلامي**، (ماليزيا: أكاديمية العالمية للبحوث الشرعية، 2011م)، 34-84-77، 42-42.

بعدم جواز بيع المعدوم كما لا يجوز تعيين السلعة في بيع السلم.[61] وفي المؤسسات الاسلامية فيه اطلاق آخر يسمى السَلَم الموازي؛ حيث تبرم المؤسسة عقدين مستقلين، في الأول تكون المؤسسة مسلم إليه (بائع)، ثم تبرم عقداً آخر وتكون فيه مسلم أو (مشترياً)، وبعد تسليم المبيع لها في العقد الأول يسلمه في العقد الثاني، وبالمثال يتضح المقال: يتقدم تاجر الذرة مثلاً إلى المؤسسة ويعقد معها عقداً بموجبه يطلب من المؤسسة تسليم طناً من الذرة بتاريخ معين ويدفع الثمن في مجلس العقد، ثم تذهب المؤسسة إلى المزارع، أو تاجر آخر يتوفر لديه الذرة، فتعقد معه عقداً آخر مستقلاً عن العقد الأول بنفس المواصفات، وعند تسليم السلعة في العقد الثاني تسلمها المؤسسة في العقد الأول الذي كان بينه وبين بائع الذرة الذي تقدم إلى المؤسسة بالطلب. وفيه شروط ذكرها الفقهاء في هذا العقد، كأن يكون رأس مال السلم (الثمن) معلوم الجنس والقدر، وأن يسلم في مجلس العقد، كما مر معنا، وأن يكون المسلم فيه (المبيع) مما يضبط صفته، وأن يكون ديناً في ذمة المسلم إليه الذي هو البائع، ولا يجوز التعيين في السلم كطعام بلد بعينه أو زرع حقل بعينه أو قياس بذراع رجل معين ومكياله، ويشترط أن يكون قادراً على تسليمه.

ومن تطبيقاته أيضا أن تمول المؤسسة سواء الوقفية أو المنظمات الخيرية أو البنك أو الشركات الزراعية، مزارع في بداية الموسم الزراعي خاصة، لأن المزارعين يحتاجون إلى الأدوات الزراعية كالأسمدة والمبيدات حتى آلات الحراثة، وغالباً لا يتوافر لديهم السيولة لامتلاك وشراء الأسمدة والمبيدات أو إجارة الأبقار والجرارت والأدوات الأخرى، فيعجل لهم الثمن بإعطائهم التمويل لامتلاك أو إجارة هذه الأشياء، جراء جزء من المحصول عند الحصاد أو كله، فهذا يساعدهم كثيراً من أن يلجؤوا إلى القروض الربوية التي تزيدهم فقراً؛ لأنه من مميزات هذا العقد سهولة الحصول على السيولة النقدية.

ويمكن كذلك أن يستفيد الرعاة من هذا العقد حينما تتعهد المؤسسة بشراء منتجاتهم من الألبان والزبدة والأجبان وجلد الحيوان أو لحومها، مقابل دفع الثمن مقدماً ليتمكنوا من شراء الأدوية والأغذية لهذه المواشي وتمكين صيانتها، وخاصة أن الرعاة في مالي يعتمدون على الطريقة التقليدية في تربية الحيوانات، الذي يقطع الراعي فيه آلاف ومئات الكيلومترات في

61 أحمد مصطفى الزرقا، **عقد البيع**، ط2. (دمشق: دار القلم، 2011م)، 147-148.

الغابات خلف المواشي، وغالبا ما يتشاجرون مع أصحاب الحقول والمزارعين بسبب دخول هذه الحيوانات في المزارع، وقد ينتهي هذا الشجار في كثير من الأوقات إلى فقد الأرواح، مع تعرضهم لسرقة هذه المواشي، فبتمويل هذا القطاع بتدريبهم على الطريقة الحديثة مع تزويدهم بمستلزمات اللازمة بعقد السلم؛ يساهم في تطوير هذا القطاع ومواجهة الهجرة غير النظامية.

2.3.2.3. الاستصناع:

هو السلم في الأشياء المصنوعة على رأي الجمهور دون الحنفية، وتكون موصوفة في الذمة فهو عقد مستقل عند الحنفية، كما أنه بيع معدوم يصنعها الصانع (البائع) ليبيعه للمتسصنع الذي يطلب الصناعة (المشتري) وقد تكون أحذية أو ثياب أو دور ونحو ذلك، ويشترط فيه تحديد أوصاف الشيء المصنوع، وكيفية الدفع، إما عاجلاً أو آجلاً أوتقسيطاً خلافاً للسلم، ويجب تحديدها عند العقد، وكيفية التسليم ومكانه. ومن المبتكرات في هذا الباب في المؤسسات الاسلامية ما يسمى الاستصناع الموازي؛ حيث عمليته تتم كالسلم، كما مر معنا، بعقدين منفصلين، والمؤسسة تكون هي الصانع (البائع) في العقد الأول الذي تبرمه مع المستصنع (المشتري)، ثم تدخل في عقد ثان مستقلاً عن الأول وتكون المؤسسة فيه هي المستصنع ثم بعد تملكها للسلعة تسلمها في العقد الأول بنفس الشروط والمواصفات التي اتفقا عليه عند ابرام العقد الأول.[62]فمثال ذلك يتقدم صاحب مدرسة ما إلى المؤسسة وتريد صناعة المقاعد والطاولات والدواليب مع المواصفات وكيفية الدفع ومكان التسليم، فهي في هذه الحالة (المستصنع أي الذي يطلب الصناعة) السين والتاء للطلب، ثم تدرس المؤسسة هذا الطلب (كالصانع)، إذا وافق عليه تبرم عقدا آخر مستقلا عن عقد الأول مع النجار أو الذي تتوفر عنده هذه الأغراض مع نفس الشروط والمواصفات ويكون (المستصنع) والنجار (صانع)، وبعد تملكها للسلعة تسلمها على العقد الأول الذي أبرم مع صاحب المدرسة.

وبعقد الاستصناع يمكن للحكومة المالية أو المؤسسات الإسلامية، وضع الخطة لتعمير مدينة تمبكتو على سبيل المثال ببناء الجامعات ومراكز البحوث والتعليم والأماكن السياحية من أجل إحياء التراث القديم في هذه المدينة، لتكون مثابة لطلاب العلم والباحثين والسياح، فيستفيد

62 محمد أشرف دوابة، **دراسات في الاقتصاد الإسلامي**، ط1. (القاهرة: دار السلام للنشر والتوزيع، 2011م)، 320-329.

الشباب من هذا؛ لأنه يخلق لهم فرص العمل ويمحو الأمية، ويساعدهم على الاستقرار في البلد، بدلاً من أن يموتوا مغتربين طائحين في الصحراء والمحيط.

2.3.2.4. الإجارة:

يقال آجره إيجاراً أعطاه ثواب عمله أو كراء داره، واستأجره طلب منه اتخاذه أجيراً، وهو بقاء عين المستأجر مع بيع منافعه بعوض.

فقد جاء في مختصر القدوري: (فالإجارة عقد يكون على العين المؤجرة بعوض وكلما جاز أن يشترى به في البيع ويكون ثمناً، جاز أن تكون الأجرة في عقد الإجارة).[63]

فقد عرفها د. منذر قحف على أنها "عقد معاوضة على منفعة أصل منتج لمنفعة"[64]

فللمستأجر حق استعمال العين، لأنه يتم تمليكه هذه العين خلال مدة معينة وبثمن معلوم سواء أكان هذا الشيء مبناً، أو آلة، أو ثوباً أو سيارة أو دابة أو خدمة مع بقاء العين المؤجرة، ولا يجوز إجارة ما يهلك عينه، حسب التعريف كالطعام والنقود، والأجرة تتحمل التقديم والتأخير. وجاءت مشروعيتها في قوله تعالى حكاية عن نبي الله موسى υ لما قدم عند نبي الله شعيب ﴿قَالَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسۡتَـٔۡجِرۡهُۖ إِنَّ خَيۡرَ مَنِ ٱسۡتَـٔۡجَرۡتَ ٱلۡقَوِيُّ ٱلۡأَمِينُ ٢٦ قَالَ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنۡ أُنكِحَكَ إِحۡدَى ٱبۡنَتَيَّ هَٰتَيۡنِ عَلَىٰٓ أَن تَأۡجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٖۖ فَإِنۡ أَتۡمَمۡتَ عَشۡرٗا فَمِنۡ عِندِكَۖ وَمَآ أُرِيدُ أَنۡ أَشُقَّ عَلَيۡكَۚ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [القصص: 27-26] ويشترط فيها الصيغة والعاقدان والمعقود عليه الذي هو المنفعة والعوض، وفي المؤسسات الاسلامية المعاصرة هناك إجارة تشغيلية وهي إجارة بمفهومها البسيط إعطاء عين المؤجر للمستأجر ليرده بعد انقضاء مدة الإجارة، أما النوع الثاني وهي الإجارة المنتهية بالتمليك وهي إعطاء المؤسسة للمستأجر وعداً على تمليكه عين المؤجر بعد انقضاء مدة الإجارة، فهو يتضمن خيارات عدة إما اقتران انقضاء الإجارة بعقد الهبة المستقلة عن عقد الإجارة شريطة سداد جميع أقساط الإجارة، أو بالبيع بالسعر الرمزي أو الحقيقي والفعلي، وكل ذلك بعقدين مستقلين عن بعضهما البعض، ومثال ذلك أن يتقدم سائق سيارة الأجرة إلى المؤسسة وهو يريد استئجار السيارة بالإجارة المنتهية بالتمليك، فالمؤسسة تدرس الملف، وبعد موافقتها تبرم العقد مع سائق

63 القدوري، **مختصر القدوري**، 134.

64 منذر، **أساسيات التمويل الإسلامي**، 53-101-102.

الأجرة وتعطيه خيارات بعد إبرام عقد الإجارة وبموجبه تملّك سائق الأجرة السيارة عن طريق الهبة أو البيع بسعر رمزي أو حقيقي، شريطة سداده جميع أقساط الإجارة ويكون ذلك بعقد منفصل عن عقد الإجارة.

2.3.3. التمويل القائم على المشاركة:

فعقد الشركات يكون بضم الأعمال والأموال والجهود والقدرات أو الوجوه لأجل الاسترباح، وهي على ضربين، والتي تنبثق منها عدة أنواع، ولكل نوع منها تعريفاتها في الاصطلاح، فالضرب الأول هي شركة الأملاك؛ فتكون إما للورثة أي أن يرثا أرضاً أو سيارة أو آلة فهي تكون بغير مداخلة الشريكين وفعلهما، وإما على سبيل شراء أو هبة فيقبلا، كأن يهب لهما أحد داراً أو سيارة أو جهاز كومبيوتر فيقبلا هذه الهبة، وتكون بينهما شراكة لهذا السبب، وكل منهما لسهم ونصيب صاحبه أجنبي عنه، لأنه لا يملك حق التصرف كاستخدام جهاز الكومبيوتر أو سوق السيارة إلا بإذن صاحبه وشريكه.

أما الضرب الثاني تكون بعقد شريكين وإرادتهما لأجل الاسترباح معاً، وهذه هي شركة العقد؛ حيث إن الشريكين إذا ضما ماليهما فنسميها بشركة الأموال، ويكون هذا الخلط على سبيل الوكالة في التصرف، يتصرف كل منهما في الأموال التي حددها الفقهاء عند جمع رأس مال الشركة وفي بعض أنواع التجارة أو جميعها نيابة عنه إذا عينا ذلك أو أطلقاه، وكل واحد يأخذ عنان صاحبه في التصرف، وإما يكون رأس مال أحدهما أكثر من الآخر فيشترطا العمل على الآخر، أو متساويين فكلاهما يشتغل مع قدر محدد من الربح فتكون الشركة عنانا، أو صاحبه يوكله بمطلق التصرف في ماله بكل أنواع التجارة وما يلزم أحدهما يلزم الآخر من الحقوق والواجبات وهو بمنزلة الوكيل أو الكفيل مع تساوي رؤوس الأموال والربح فتكون الشركة مفاوضة، أما إن أضيف أعمالهما وجهودهما تنوب مناب رأس المال والربح بينهما، وهي تسمى بشركة الأبدان، أو بسبب وجاهتهما وسمعتهما بين التجار فيعقدان الشركة وتسمى في هذه الحالة بشركة الوجوه، كما تتركن الشركات على العاقدان والصيغة والمحل سواء أكان مالاً أو عملاً، ولكل نوع من أنواع الشركات شروطها وأحكام ذكرها الفقهاء ونشير أيضاً أن لها تطبيقات معاصرة ومستحدثة، والتي تناولناها هي ما استأصلت من كتب الفقه، ومن هذه التطبيقات التي اخترعها المعاصرون: شركة المساهمة والتضامن والتوصية البسيطة والتوصية

بالأسهم والمحاصة والمشاركة المتناقصة وغيرها.[65]

ويقتصر عرضنا على شركة الأموال والأعمال؛ والتي نعني بها تقديم المال من أحد الشريكين والعمل من الآخر على أن يعمل هذا العامل بجزء من العائد والربح المتحصل من المال، وخلالها نعرض شركة المضاربة والمزارعة والمساقات والمغارسة، واختيارنا هذه الشركات لتكييفها مع متطلبات الساحة في مالي لأن التمويل الاسلامي مازال في بدايته في الدولة، وتمويل المشروعات الصغيرة بها سهلة ومخاطرها غير عالية، علماً أن أهم المشروعات الصغيرة في مالي تدور في فلك الزراعة والتجارة.

2.3.3.1. شركة المضاربة:

والمضاربة على وزن المفاعلة التي تفيد المشاركة بين شخصين يكون لأحدهما المال وللآخر عمل والربح بينهما بنسبة شائعة معلومة في الربح لا من رأس المال، والخسارة تكون من مال رب المال وجهد المضارب. وهي الشركة على الربح، ومأخوذة من الضرب في الأرض للتجارة والسعي لها، لأن جل الكسب والبحث عن الرزق ولأن استحقاق المضارب الربح في ذلك، قال تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ يَضۡرِبُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ يَبۡتَغُونَ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ﴾ [المزمل: 20]. وثبت أن النبي ρ ضارب بمال السيدة خديجة رضي الله عنها قبل أن يتزوجها، وكان العباس عم النبي ρ يعطي ماله في المضاربة ويشترط على المضارب أن لا يركب البحر، ولا ينزل وادياً ولا يشتري ذات كبد رطب فأجاز له النبي هذه الشروط.[66]

وهي القراض عند المالكية الذي يختلف عن القرض الذي هو الصدقة بداية، ومن العقود الإرفاق حيث يرد المقرض بدل قرضه دون مقابل كما مر علينا،، جاء في الموطأ: (وأما القراض هو أن يقدم أحدهما لآخر مالاً ويتجر فيه والربح مشترك بينهما)، فقد روي مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه قال إن ابنا عمر بن الخطاب –عبدالله وعبيد الله– خرجا مع الجيش إلى العراق، فلما قفلا مرا على أبي موسى الأشعري فأعطى لهما مالاً من مال الله سلفاً ليبلغه أمير المؤمنين عمر τ، وأن يشتريا به بعض المتاع في العراق ليبيعه في المدينة ويكون الربح لهما، ثم

65 عبده، **العقود الشرعية الحاكمة للمعاملات المالية الاسلامية**، 48-49-50-51-52-53-54-55.

66 محمد رواس جي قلعه، **المعاملات المالية المعاصرة في ضوء الفقه والشريعة**، ط2. (بيروت: دار النفاس، 2002م)، 71-72-73-74.

يقدما رأس المال لأمير المؤمنين، ففعلا ذلك ولما وصلا المدينة وربحا جاؤوا إلى عمر فسألهما أكل الجيش أسلفهم كما أسلفكما؟ قالا: لا، فأمرهما أن يؤديا المال مع الربح أما عبدالله فسكت، وتكلم عبيد الله وقال: ما ينبغي لك يا أمير المؤمنين لو كان فيه هلاك أو نقص لضمناه، ثم قال رجل ممن كانوا في المجلس لو جعلته قراضاً(مضاربة) يا أمير المؤمنين؟ فقبل ذلك عمر فجعله قراضاً ثم أخذ رأس المال ونصف الربح وأعطاهم النصف الآخر. وثبت أيضاً أن عثمان بن عفان أعطى ماله لأحد الصحابة في المضاربة ψ أجمعين، ولم ينكر ذلك عليه أحد مما يدل على مشروعيتها.

ولا تضمن يد المضارب إلا بالتقصير والتعدي كون يده يد الأمانة، ونفقته في مال المضاربة عرفاً، إن كان يسافر للتجارة ولا يجوز أن يكون المال الذي يعمل به المضارب ديناً، ويجوز كذلك لرب المال أن يحدد للمضارب المجال الذي يعمل فيه أو يتركه يعمل ما يراه مناسباً فهو ما يسمى بالمضاربة المقيدة والمطلقة.[67]

وأهم التطبيقات المعاصرة لهذه الشركة تتمثل في الودائع الاستثمارية وحسابات التوفير حيث المؤسسة قد تكون هي المضارب يعني العامل والزبون هو رب المال، كما يجوز تعدد أرباب الأموال في المضاربة ولا مانع من التوقيت باتفاق الطرفين ولا تكون لازمة إلا إذا شرع المضارب في العمل، فتنتهي إلى التنضيض الحقيقي أو الحكمي، ويحق للمؤسسة إعطاء الأموال لطرف آخر ليستثمرها، وقد يكون أصحاب المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر أو غيرهم من ذوي الخبرة في التجارة.[68]

2.3.3.2. شركة المزارعة:

كما لا يخفى دور الزراعة في التأمين الغذائي فإن الإسلام له اهتمام بالغ وكبير في هذا المجال، لأنه جعل لكل من يغرس غرساً أو يزرع زرعاً يكون له ثواباً، كون المزارع يخدم البهائم والإنسان ويحافظ على البيئة، ثم هناك عقود متنوعة أجازها الشرع لتطوير العملية الزراعية فنتناول المزارعة ثم أخواتها التي هي المساقات والمغارسة في هذا القسم، وقد قال ابن القيم رحمه الله "إن المزارعة

67 مالك بن أنس، **موطأ**، (بيروت: دار احياء التراث العربي، 1985م)، 1/687-706.

68 قرار المجمع الفقه الاسلامي الدولي المنعقد بدورته الثالثة عشرة بكويت (الموافق: 22-27 ديسمبر، 2001م)، رقم: 122 (13/5).

من جنس الشركة يستويان في الغنم والغرم فهي كالمضاربة"[69].

فالمزارعة أو المخابرة: تكون على اشتراك بين شخصين الأول يملك الأرض (مالك الأرض)، والآخر يشتغل عليها، فصاحب الأرض يقدم أرضه للمزارع ليزرعها بالبذور المنبتة فيها على أن يكون لكل منهما حصة محددة ومشاعة في المحصول، وهي عقد على المحصول الزراعي.

وتكون الآلة والمعدات كالأسمدة والبقرة ومبيدات الحشرات المستخدمة في المزارعة من أي طرفي العقد مع ملاحظة القيمة الاستهلاكية من هذه الأدوات عند المفاوضة على تحديد حصة توزيع المحصول بينهما، ويجوز قياساً على المزارعة أن يقدم أحدهم أدوات الصيد أو دابة للنقل أو السيارة لطرف آخر يعمل عليها والربح بينهما كما ذهب إليه بعض العلماء.

وثبت أن النبي ρ استعمل أهل خيبر على أن الثمر بينهم ثم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمل أهل المدينة بهذا العقد بدون نكران النبي والصحابة، وروى مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن النبي ρ قال لأهل خيبر (أقركم فيها ما أقركم الله على أن المحصول بيننا)[70] مما يدل على مشروعية المزارعة مع توافر شروطها وإن لم يجزها بعض العلماء لما فيها من جهالة، لأن أجر العامل من الثمر الخارج من الأرض مجهول، وهو معدوم وقت العقد.[71]

ومن شروطها أن تكون الأرض خصبة صالحة لزراعة، وأن لا يكون هناك حاجز بين المزارع والأرض التي تجري عليها الزراعة، وتحديد نوع البذر من قمح وذرة وجنسه ومن عليه البذر سواء صاحب الأرض أو الذي يقوم بالزرع ومدة المزارعة ونصيب كل عاقدين من المحصول، إذن فيمكن تمويل أصحاب المشاريع الزراعية بهذا العقد بإعطائهم الأراضي الخصبة مع تزويدهم بالآلات والأسمدة والربح بينهم وبين المؤسسة، أو اعطائهم بذور الأسماك والدواجن قياساً على ما ذهب إليه بعض العلماء فيقوم بتربيتها لبيعها في السوق والربح بينهم على ما اتفقا، وهي تضاف إلى عقد السلم الذي مر بنا والمساقات والمغارسة التي سنتناولها بعد هذا لتعزيز وتطوير الأمن الغذائي، كون جل الدول الافريقية تقوم باستيراد المنتجات الزراعية من ذرة وأرز وسكر

---

69 السالوس، الاقتصاد **الاسلامي والقضايا الفقهية المعاصرة**، 142.

70 مالك، **الموطأ**، 703.

71 عبد الحق العيفية، **المصاريف الإسلامية المعاصرة**، ط1. (الجزائر: البدر الساطع للطباعة والنشر، 2021م)، 355.

وقمح وسمك ودواجن وهلم جراً، بينما أعطانا الإسلام حلول تساعدنا على إنتاج هذه المواد عندنا.

2.3.3.3. المساقاة:

هي من العقود التي تساهم في التنمية الزراعية أيضا وتطويرها، وهي على وزن مفاعلة التي تدل على المشاركة، وهي مشتقة من السقي، وتعني تقديم شجرة مغروسة معلومة الجنس، لمن يعتني بها ويخدمها إلى نضجها مقابل جزء من الغلة المشاعة من ثمرتها.

فقد جاءت مشروعيتها في حديث مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ρ قال ليهود خيبر "أقركم فيها ما أقركم الله عزوجل على أن الثمر بيننا وبينكم" فكان يرسل عبد الله بن رواحة ليخرص لهم، وروي عن ابن عمر نحو ذلك أن النبي صلى الله وسلم عامل أهل خيبر على نصف الثمر أو الزرع الخارج من الأرض، وشارك النبي ρ المهاجرين في ثمرة الأنصار نظير عملهم على نخيل الأنصار.

ويشترط في المساقاة أن يكون الشجر معلوم الثمر، لأنه عقد على الثمر وأن يكون موصوفاً وصفاً تاماً كما يشترط بعضهم للشجرة أن تكون ذو ساق فلم يجيزوا المساقات على البطيخ والخضر ونحو ذلك، كما لا تصح جهالة نصيب كل شريك كالنصف والثلث والثلثين ويكون عمل الساقي على ما يعود نفعه على الشجر وكره مالك المساقاة في أرض بيضاء التي لم يخرج منها الزرع، ولا يضمن أحد طرفي العقد على هلاك الشجر إلا بالتعدي أو التقصير.

ويمكن الاستفادة من عقد المساقاة في تشجيع أصحاب البساتين التي فيها أشجار مانجو، أو البرتقال، أو النخيل، أو كاجو وعجزوا عن صيانتها، فتعقد معهم المؤسسة الزراعية على صيانة هذه الأشجار والثمر بينهما، ثم تستأجر الفقراء الذين تريد تمكينهم اقتصادياً ولهم الخبرة في الزراعة فيعملون في تلك البساتين، أو شراء أرض مشجرة يأكل ثمرها ويعمل فيها الذين يحتاجون إلى التمكين، ويقومون بصيانة الأشجار والثمرة تكون بينهم وبين المؤسسة الزراعية.[72]

72 محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية أحكامها مبادئها تطبيقاتها المصرفية**، ط1. (عمان: دار المسيرة، 2008م)، 278-279-280.

2.3.3.4. المغارسة:

فهي من الأدوات التي تساهم على تطوير الزراعة والمحافظة على البيئة، وجنب كل ذلك قد تساهم على توفير العائد للمحتاجين إلى التمكين، وإحياء الأراضي الموات المعطلة، وهي مأخوذة من الغرس وتأتي على وزن المفاعلة التي تدل على المشاركة لإحياء الأرض وتعميرها بغرس الأشجار، فنعرض تعريف المغارسة وأهم أحكامها وشروطها وكيفية استخدامها في التمكين الاقتصادي.

يمكن تعريف المغارسة على أنها إعطاء أرض بيضاء أو بور ليس فيها زرع إلى مدة معلوم لمن يغرس فيها الشجر، مقابل حصة متفقة عليها من الثمار التي تحصل من تلك الأشجار وجزء من الأرض والأشجار.[73]

فمشروعيتها كالمساقات كون النبي ρ حث على كثرة غرس الأشجار وحدد له الأجر، فهو يعتبر من الصدقات التي يدوم ثوابها لصاحبها إلى يوم القيامة، وأن الله يعطي للمزارع ثواباً في كل حبة يضعها في الأرض قال تعالى ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 261] ففي الآية بين المولى عزوجل فائدة الزراعة لما شبه المتصدق بالمزارع، كما أنها تدل على فائدة الاحتراف بالزراعة واتخاذها مصدراً للاكتساب والاقتيات، فقد روي عن النبي ρ أنه قال "ما من مسلم يغرس غرساً، أو يزرع زرعاً، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة" وروي أيضا عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن النبي ρ (حث على التماس خبايا الأرض مصدر رزق يعني الزراعة) واحترف الصحابة بالزراعة وحثوا عليها، وهي من فروض الكفاية، حيث حكى عن علي بن أبي طالب τ أنه قال (إن المجراف آلة تخرج ما بَطن من كنوز الأرض)وهو يمدح ويحث على الاشتغال في الزراعة بواسطة الآلة التي تساعد المزارع في زراعته.[74]

ويجب أن تتوفر في المزارعة بعض الشروط أهمها: أن تكون الشجرة المغروسة في الأرض ذات الأصول الثابتة غير البقول والقثاء، وأن لا تختلف أنواع الأشجار وأصنافها وزمان إطعامها،

---

73 قحف، **أساسيات التمويل الإسلامي**، 52.

74 القرطبي، **الجامع الأحكام القرآن**، 317-318-319-320-321-322-323.

ويجوز في الأشجار التي تتقارب مدة إيناعها ونضجها، كما لا يجوز ضرب زمان ما فوق النضج، وأجر العامل (المغارس) وسهمه ونصيبه من الأرض والشجر والثمر.[75]

أما تطبيقاتها لتمكين أصحاب المشروعات الصغيرة فتكون كالآتي:

إما أن تقوم المؤسسة مثلاً بشراء الأرض فتكون مالكة لها، ثم تعقد عقداً مع مزارع أو صاحب مشروع يشتغل في الزراعة ويحتاج إلى التمكين الاقتصادي، بموجبه يقوم بمغارسة الأرض وتشجيرها مع صيانة تلك الأشجار، نظير جزء من الثمر والشجر والأرض التي تدخل في ملكيتها بعد العقد لتزرعها، وتكون مصدر دخلها، كما ينبغي أن تدخل المؤسسة في عقد المغارسة كعامل أيضا، فتقوم بإبرام عقد الاجارة مع صاحب مشروع الفلاحة، بعد أن كان بينها وبين صاحب الأرض ومالكها الذي يحتاج إلى إحياء أرضه عقد مغارسة، فتعطي لصاحب المشروع أجرة عمله لتمكينه اقتصادياً، ثم تأخذ عائد المغارسة من الأرض والثمر والشجر من مالك الأرض حسب ما اتفقا عليه خلال إبرام العقد وهكذا.

فهذا العقد قد يكون فيه تأثير كبير في المنطقة الشمالية في مالي من أجل الحث على زراعة النخل، لأنها مناطق صحراوية، فبغرس هذه الأشجار تساعد على المحافظة على البيئة وتحقيق الكفاءة في الدخل لأصحاب هذه الأراضي ومحافظة الشباب من التطرف والهجرة غير النظامية.

ويتضح الشكل الآتي صيغ وأساليب التمويل الاجتماعي الإسلامي:

75 العجلوني، **البنوك الإسلامية أحكامها مبادئها تطبيقاتها المصرفية**، 281-282.

شكل 6. 2: صيغ وأساليب التمويل الاجتماعي الإسلامي

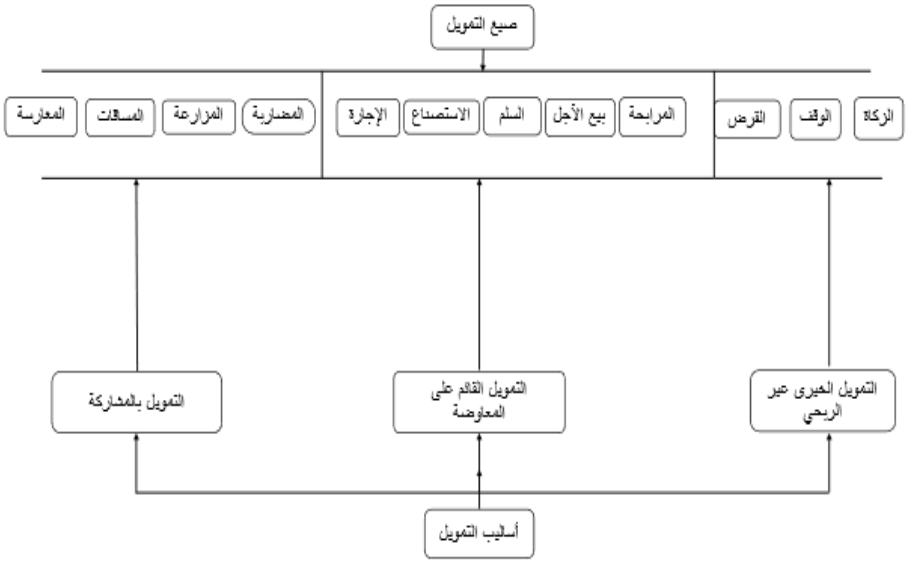

المصدر: إعداد الباحث مستندا إلى فكره أشرف دوابة.

الفصل الثالث

مفهوم الهجرة غير النظامية وإمكانية علاجها بالتمويل الاجتماعي الإسلامي في مالي

فسنناقش في هذا الفصل مفهوم الهجرة غير النظامية وأسبابها، كما نبين بعض الفوائد التي يجنيها القائمون بهذه المرحلة وسلبياتها في المبحث الأول، ويليه المبحث الثاني الذي نعرض فيه مدى إمكانية استفادة مالي بالتمويل الاجتماعي الإسلامي في مواجهة هذه الظاهرة بتمويل المشاريع التمكينية للمهاجرين، ثم المبحث الأخير نعطي أهم العقبات التي قد نتعرض لها عند الاستفادة بالتمويل الاجتماعي الإسلامي في مالي على سبيل علاج الهجرة غير النظامية، لكن قبل ذلك نقدم فكرة مختصرة للقارئ عن دولة مالي وبعد ذلك ندخل في لب الموضوع:

نبذة مختصرة عن دولة مالي: تقع دولة مالي في غرب إفريقيا بتاريخها الأريق والتي مرت بأزمة أمنية في شمال البلاد بين 2008- إلى يومنا هذا وتمتد على مساحة قدرها 1.241.238 كيلومتر مربع، وهي دولة لا تطل على البحر لكن يعبرها نهران كبيران نهر النيجر (1700 كم) ونهر السنغال (800 كم) ولها حدود مع سبع دول: الجزائر وموريتانيا والنيجر وبوركينا فاسو، وساحل العاج، وغينيا كوناكري والسنغال.

ويتمتع المناخ في مالي بثلاث مواسم رئيسية: الجفاف من مارس إلى يونيو، وموسم الأمطار من يونيو إلى سبتمبر والبرودة من أكتوبر إلى فبراير، ويقدر عدد سكانها عام 2016 بنحو18343000 نسمة مع نسبة عالية جدًا من الشباب والتي تصل إلى 48.8٪، و65% منهم تحت سن 25سنة كما يقدر معدل النمو السكاني بـ 3.6٪ سنويًا، ومعدل تحضر بلغ 37.5٪ في عام 2015.

ويتزايد عدد سكان الحضر بشكل مطرد بمعدل 5٪ سنويًا، فهذا النمو الديمغرافي يعني زيادة حادة في الاحتياجات الأساسية، ومتوسط حجم الأسرة هو 8.4 على المستوى الوطني. أما متوسط الكثافة السكانية في البلديات حسب المناطق غير المتجانسة، ويبلغ عدد سكانها 13.9 نسمة لكل كيلومتر مربع، وهي متغيرة من 0.4 نسمة في منطقة كيدال إلى 8344 في مقاطعة باماكو.

أما نسبة البطالة تصل 10.3٪ والفئة العمرية 24/15 سنة أكثر تأثرا بهذا الأمر وتصل ما نسبتها، 14,2%كما أن نسبة الأشخاص الذين يعيشون تحت خط الفقر تجاوز من 45.4 ٪ في عام 2011 إلى47.2٪ في عام 2015، ويمثل سكان الريف ما يقارب 91٪ من هذه النسبة.

ويصل نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي 760 دولارًا أمريكيً في عام 2015، وبالتالي كان مؤشر التنمية البشرية لمالي في عام 2016 هو 0.442 ليحتل المرتبة 175 من أصل 188 في جميع أنحاء العالم، أما نسبة التعليم فلا يزال منخفضاً سواء في مستوى الثانوية أو التعليم العالي وبلغ نسبته 12.4٪ و 4.8٪ على التوالي من إجمالي السكان عام 2016، أما معدل النمو الاقتصادي في مالي وصل إلى 5.6٪ في عام 2017 وهذا النمو جاء تحت تأثير زيادة الإنتاج الزراعي وصناعة المواد الزراعية والغذائية والمنسوجات والبناء، والتجارة والنقل والاتصال، وبلغ عجز الموازنة 2.9 ٪ مع تضخم 1.6٪. وآفاق النمو على المدى المتوسط هي 5٪ سنويا وفقاً للبنك الدولي، أما التعدين فله دور مهم في النشاط الاقتصادي في مالي حيث يعتبر الذهب الصادر الرئيسية لمالي، وهي ثالث أكبر مصدر في إفريقيا ويمثل 70٪ من الناتج المحلي الإجمالي. وتحتل مالي المرتبة 143 من أصل 190 اقتصاداً في تقرير " Doing Business" الصادر عن البنك لعام 2018.

وبهدف (FDI) في السنوات الأخيرة وضعت حكومة مالي سياسات لتعزيز الاستثمار الأجنبي، وتشجيع التنافس ومشاركة جميع القطاع، ومع ذلك فإن الوضع السياسي والأمني الهش في بعض المناطق خاصة الشمالية والوسط، يميل إلى ردع المستثمرين ومع ذلك، فإن الاستثمار الأجنبي المباشر يتزايد من عام إلى آخر ويقترب من أربع مليارات دولار في عام 2017 يعني- 27.8٪ من الناتج المحلي الإجمالي للبلد- لأن القوانين المعمولة بها في مجال الاستثمار يتساوى فيها المستثمر الأجنبي والمحلي لمرونتها.[76]

76 Adama Yoro Sidibe, **Prospectus D'investissement De L'energie Durable Pour Tous Seforall Du Mali,** (Ministère De L'energie Et De L'eau, Direction Nationale De L'energie, Mai 2019), 4-5-6-7-8-9-10.

3.1. مفهوم الهجرة غير النظامية:

لقد أدت زيادة ظاهرة الهجرة السرية في هذه السنوات الأخيرة من دولة مالي نحو بلدان أخرى أوروبية خاصة والإفريقية إلى كوارث بشرية، وأمنية، واجتماعية، واقتصادية، لذلك في هذا المبحث سنناقش مفهوم الهجرة بشكل عام وأصنافها ثم نعتمد في دراستنا على الهجرة غير النظامية، ونسلط الضوء على مفهومها وأسبابها في مالي كما نبين بعض الجوانب الإيجابية والسلبية لذه الحركة، وفي المبحث الثاني سنعرض فيه سبل مواجهتها وتخفيفها بالتمويل الاجتماعي الإسلامي.

3.1.1. مفهوم الهجرة:

إن ظاهرة الانتقال من مكان لآخر ليست وليدة اليوم، فقد عرفت الإنسانية هذه الظاهرة على مر العصور وشكلت جزء هاماً من مسير تطور البشرية قديماً وحديثاً، وكانت الأسباب الطبيعية كالقحط والجفاف أو الحروب أو السعي وراء الرزق أو استكشاف الأماكن المختلفة أو الفرار من الظلم والطغيان –كما في هجرة الصحابة إلى الحبشة –تقف وراءها، فكون التاريخ يعيد نفسه مازالت هذه الظاهرة موجودة حتى اليوم لكن بأشكال مختلفة لأن الموسيقى إذا تغيرت يتغير نمط الرقص، فتغير العصور والأحوال له دوره في فهم الظواهر وإدارتها، علماً أن جاليات مالي تتكون من 4 ملايين شخص في العالم حسب الاحصائيات ومن بينهم 250.000 في أوروبا وتعتبر كإحدى الركائز المهمة للتنمية في مالي حيث إنها أرسلت في عام 2021م ما يقارب 973 مليون دولار إلى مالي أو ما يمثل 5% من الناتج المحلي الاجمالي لمالي[77].

إذن فقد تطورت مفاهيم الهجرة وتعددت أنواعها التي سنتناولها بعد قليل، لكن

77 Fonds International De Développement Agricole, "**Investissement De La Diaspora Dans Les Pme Au Mali**", https://www.ifad.org/documents/38714170/46613049/mali-diaspora-smes_f.Pdf/1cef7242-74c4-1fab-Beba-1e41a55f3ace?T=1667394579254 [04.06.2023].

المفهوم العام للهجرة

لغة: يقال هجرت المكان هجراً إذا تركته، وهاجر من بلده ووطنه أي فارقه وانتقل إلى مكان آخر وأبرحه، لذلك سمي الشخص الذي يفارق مكان استيطانه وأرضه إلى أرض أخرى مهاجراً، والهجرة بكسر الهاء وضمها على سواء قال تعالى ﴿وَمَن يَخۡرُجۡ مِنۢ بَيۡتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدۡرِكۡهُ ٱلۡمَوۡتُ فَقَدۡ وَقَعَ أَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: 100] أما الهجر بفتح الهاء فهو ضد الوصل.[78] وتسمى:

(Émigration) باللغة الفرنسية التي تفيد مغادرة المرء لبلاده، وهي تأتي من الكلمة اللاتينية (immigrare) وهي تغيير مكان الإقامة وفعل « immigrer » هو الدخول في بلد أجنبي، وهو مستحدث حيث ظهر عام 1840وتشير إلى دخول أشخاص غير الأصليين بلداً ما، جاؤوا للاستقرار أو العثور على العمل بشكل دائم أو لفترة طويلة فيه.[79]

إذن مما تقدم يتبين لنا أن الهجرة بمفهومها اللغوية العامة، تدور حول الحركة والانتقال ومغادرة المكان لآخر وإبراحه وفق الأغراض التي تحددها القائم بعملية الانتقال والحركة.

أما اصطلاحاً: فقد عرفت المنظمة الدولية للهجرة (OIM) على أنها (حركة فرد أو مجموعة من الأفراد، سواء مدن في نفس الدولة أو بين دولتين، كما تشمل كذلك جميع أنواع الحركات من السكان التي تنطوي على تغيير موقع الإقامة المعتادة، بغض النظر عن سبب تكوينها ومدتها، بما في ذلك ما يقوم به العمال من الحركات والنازحين واللاجئين والمتشردين).[80]

فنستنتج من هذا التعريف على أن الهجرة تكون بالانتقال بين المدن في نفس الدولة، ويطلق عليه الهجرة الداخلية؛ حيث تتم إما بين أقاليم الدولة أو بين القرى والمدن وهي الأشهر، أو

78 محمد بن مكرم ابن منظور، **لسان العرب**، ط1. (القاهرة: دار المعارف)، 4616-4617-4618-14619-14620.

79 Grassin Mrie Jean, « Dictionnaire International Des Termes Littéraires (Ditl), 1999. Ffhal-01302894 », Hal Id: Hal-01302894 Https://Hal-Amu. Archives-Ouvertes. Fr/Hal-01302894 [Submitted On 15 Apr 2016]

80 Perruchoud Richard (Réd.), **Glossaire De Migration**, (Vienne, E Centre De Coopération Technique De L'oim,2001), 26-38-39-45-46-47

الذهاب إلى دولة لا تملك جنسيتها بغرض الاستقرار فيها للعمل أو النزوح أو اللجوء وغير ذلك، ويطلق على ذلك الهجرة الخارجية، وما يهمنا أكثر في هذه الدراسة ونعتمد عليه هي الهجرة الخارجية، التي تكون بين دولتين مستقلتين حيث يغادر الفرد أو مجموعة من الأفراد من أوطانهم الأصلية مستهدفين دول أخرى بهدف الإقامة والاستقرار فيها بصفة مؤقتة أو دائمة، ويتم ذلك بموافقة الدولة المستقبلة والمصدرة حسب القوانين المعمولة بها بين الدولتين لتكون النظامية والشرعية، كأن تكون بجواز سفر ساري ومنح تأشيرة الدخول إن كانت التأشيرة موجودة بين دولتين، أو ملك تصاريح الإقامة وسائر الأوراق اللازمة للسفر والدخول والاستقرار، ونفهم كذلك أن هذا الانتقال قد يكون غير نظامي إذا كان الفرد لا يمتثل بهذه القوانين، وتكون كذلك إما اختيارية بسبب العمل ونحو ذلك أو جبرية وقسرية لأسباب سياسية أو اجتماعية واقتصادية كالحروب والإرهاب، أو كوارث الطبيعية كالفيضانات والجفاف والجراد، وتكون أيضا دائمة إذا استقر الفرد في بلد المستقبل بشكل دائم دون الرجوع إلى بلده، وقد يتجنس في بلد المستهدف، أو مؤقتة حيث يذهب الفرد إلى دولة أخرى إما لتحصيل العلم أو تحسين أوضاع المعيشة ثم يرجع إلى بلده في آخر المطاف.

ومما تقدم فهمنا أن الحركة والانتقال بين دولتين قد يكون نظامياً إذا وافقت عليها الدولتان مع الأوراق اللازمة واستيفاء شروط الانتقال أو عكس ذلك، ويلزمنا أن نتناول الهجرة غير النظامية معطياً مفهومها، وأسبابها وتداعياتها في مالي.

3.1.2. مفهوم الهجرة غير النظامية:

إن مصطلح الهجرة غير النظامية ليس لها تعريفا متفقاً عليه عالمياً حسب قاموس المصطلحات للهجرة التابع للمنظمة الدولية للهجرة، فهي (حركة الفرد أو مجموعة من الأفراد وانتقالهم من مكان إلى آخر مخالفاً للأطر القانوني من بلد المنشأ أو العبور أو المقصد)، ففي منظور بلد المقصد، فهي حالة الدخول والعمل والبقاء غير القانوني في البلد، فهذا يعني أن المهاجر لا يملك التصاريح اللازمة أو المستندات المطلوبة بموجب قانون الهجرة للدخول أو الإقامة والعمل في البلد المعني، كتصاريح الإقامة أو إذن الدخول وامتلاك جواز السفر.

أما بلد المنشأ أو المصدر بدوره يرى أن عدم نظامية الهجرة تحدث على سبيل المثال عندما يعبر شخص الحدود الدولية بدون جواز السفر أو بوثيقة سفر مزيفة أو غير صالحة، أو لا تف

بالمتطلبات الإدارية لمغادرة البلاد.

وتوجد هناك اتجاهات أخرى تميل إلى ربط هذا المصطلح ـ الهجرة غير النظامية ـ بالاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين؛ حيث إن أصحاب هذه النظرية يرون أن وصول الأفراد إلى إقليم بلد ما خارج الشروط القانونية التي حددتها اللوائح الوطنية؛ يدخل في إطار المادة الثالثة لبروتوكول الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة دولياً والعابرة للقارات (2000)، التي تنص على إجرام تهريب المهاجرين سواء برياً كان أو جوياً وبحرياً، لذلك فإن عبارة غير النظامية أو غير الشرعية أو السرية تشير إلى دخول الغير مشروع وعبور الحدود، بينما الشروط اللازمة للدخول والاستقرار في بلد المستهدف والعبور والاستقبال غير صالحة وغير وافية.[81]

أما منظمة العمل الدولية في الاتفاقية رقم 143 التي اعتمدتها عام 1975 تقول إنها الرحلة التي يجد فيها المهاجرون أنفسهم في ظروف تخالف التعليمات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالدخول والإقامة والعمل في بلد ما، فهي اعتمدت في تعريفها على مختلف الجوانب وهي الدخول والإقامة في البلد المضيف أو العبور وممارسة النشاط الاقتصادي الذي لم يسمح له القانون، وقد يتم استغلاله واستعماله في حالة تقترب من علاقة البروجوذي والعمال في قرون الوسطى حيث يقدمون لهم أرخص الأجور لكي لا يتركوا، كعلاقة أحدنا مع سيارته أو دراجته تضع فيها البنزين لتوصلك إلى غايتك وليس حباً للسيارة أو الدراجة، ولا يتمثلون بلوائح القانونية التي تدير العلاقة بين العمال والشركات لأنها تتم بشكل غير رسمي، ويؤثر ذلك على سوق العمل أيضا في هذه البلدان.[82]

وهناك مفاهيم تابعة للهجرة عامة، والهجرة غير النظامية خاصة يجب علينا أن نعرفها وهذه المفاهيم تتلخص في:

المهاجر: يطلق على الشخص الذي ينتقل طوعاً أو كرهاً أو قسرياً من مكان إلى آخر داخل أو خارج حدود دولته لأسباب يحدده القائم بهذه الحركة.

81 Perruchoud Richard (Réd.), **Glossaire De Migration** ,27-50.

82 سوبيمي، اتجاهات الهجرة الدولية: الهجرة غيرالنظامية: القضايا الاقتصادية والسياسية، (التقرير السنوي طبعة 1999)، 247.

الدخول غير القانوني: كما مر بنا يتضمن انخراط حدود دولة معينة لا يحق للمهاجر دخولها بدون امتلاك التأشيرة أو بأسلوب قانوني مع الإقامة رغم انتهاء المدة التي سنحت القانون لهذا الأخير أن يقضيها في الدولة.

المخاطر: لأن المهاجرين يهاجرون بأساليب صعبة وخطيرة جداً ونادراً أن يصلوا بسلام لأن هذه المغامرة تتم بالسفر براً وبحراً في المراكب المطاطية وعلى القوارب الصغيرة وفي الصحراء.

تهريب البشر: كما مر بنا هناك من ربط مفهوم الهجرة السرية بالتهريب بالبشر لأن هذه العملية تتضمن نقل الأشخاص لعبور حدود الدول بشكل غير قانوني مقابل أجرة يتم تحديدها مسبقاً وهذه العملية تتم بـ:

التغرير بالمهاجرين: ويكون ذلك بتجنيد المرشحين للهجرة، وكثيراً ما يكونون في حالة ضعف ويأس فهمهم الوحيد هو الحصول على الإيواء والاستقرار والوصول إلى البلد المستهدف.

حمل المرشحين ونقلهم: هذه العملية تتم عبر الحدود الدولية، وهذا الانتقال يكون إما براً في الصحراء والغابات أو بحراً على ظهور القوارب وقد يكون جواً بأوراق مزورة وهلم جراً

نقل المرشحين وإيوائهم: بمجر وصول المهاجرين إلى بلد غير بلده ولا يملك معلومات كبيرة وكافية حول هذا البلد الجديد، غالبا يتم إغراؤهم واستغلالهم وقد تصل إلى حالة انتهاك الحقوق وارتكاب جرائم ضد الإنسانية لأن المهربين قد يهددوا هؤلاء المرشحين ويستعرضونهم على التعذيب أو أخذهم كرهائن ليرسل أسرهم الأموال ليتم إطلاق سراحهم وقد يقتل الآخرين على أيدي هؤلاء الناس.

البلد المصدر: هي البلدان التي يخرج منها المهاجرين ومنها يبدؤون هذه الرحلة المليئة بالمخاطر

البلد العبور: وهي البلدان التي يعبرها المهاجرون من أجل الوصول إلى المكان الذي يحدد لنفسه مسبقا في البلد المصدر، وقد يعمل في بلد العبور من أجل الحصول على زاد السفر.

البلد المستهدف: هي البلدان التي يريد المهاجر الوصول إليها أو بمعنى آخر يراها كأرض موعودة؛ لأنه يرى أن وصوله يؤدي إلى إيجاد الحلول للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي يعاني منها في البلد المصدر.

الترحيل: هو إجبار مجموعة من الناس أو شخص ما على إبراح دولة ما ومغادرتها والرجوع إلى دولته الأصلية، ويكون بأسباب كثيرة إما نتيجة الانتهاكات القانونية، أو الاجتماعية، أو الإنسانية، أو السياسية وتتم هذه العملية وفق القوانين والمعاهدات الدولية.

وثيقة إذن الخروج: هذه الوثيقة يتم صدورها للأشخاص للخروج من دولة معينة وخلال مدة زمنية محددة لسبب معين.

الرقابة الإدارية: هو حبس الذين لا يتمثلون بقوانين الهجرة في البلد قبل ترحليهم إلى حدود الدول

جواز السفر: وثيقة رسمية تصدر من قبل الدولة وتوفره لمواطنيها ليتمكنوا من السفر والانتقال إلى الخارج والرجوع إلى البلد، ويحتوي على المعلومات الشخصية لحامله، اسمه ولقبه وتاريخ ميلاده ومكانه وصورته وبصمته ورقم تسلسله ثم توقيعه، ويوجد أنواع لجواز السفر: كجواز السفر العادي الذي يمكن أن يحمله أي مواطن ويحتاج حامله التأشيرة للسفر والجواز السفر الدبلوماسي الذي يحمله أشخاص يمثلون الدولة رسمياً في الخارج كالسفراء والوزراء ونحوهم، وجواز السفر الخاص الذي يصدر لأصحاب المناصب العليا والخدمات المميزة لتسهيل انتقالهم.

فبكل اختصار إن أردت السفر او الهجرة من بلدك قاصداً دولة أخرى، يجب أن تمتلك الأوراق اللازمة والرسمية التي تبين هويتك وجنسيتك وحالتك القانونية والمالية ومؤهلاتك وقد تختلف هذه المستندات المطلوبة من دولة إلى أخرى كما يختلف كذلك حسب أنواع الهجرة والسفر، فالأوراق المطلوبة من الطلاب تختلف عن الأوراق المطلوبة من العمال والتجار وتختلف كذلك عن الأوراق للذين يسافرون من أجل العلاج أو السياحة، لذلك يجب التأكيد خلال الإجراءات المتخذة للحصول إلى هذه الأوراق وسؤال المختصين في المجال واتباع الإرشادات والنصح التي تأتي من الجهات الرسمية التي تتولى إدارة الهجرة.

3.1.3. أسباب الهجرة غير النظامية:

ففي هذه الجزئية أردنا أن نتناول أسباب الهجرة غير النظامية في مالي وتشخيصها، لأن دراساتنا ترتكز على فهم هذه الظاهرة فيها، وذلك لإيجاد الحلول المناسبة من أجل تخفيف آثارها، لأننا إذا عرفنا الأسباب يبطل العجب! ويسهل العلاج.

فيمكن أن نلخص العوامل والأسباب الرئيسية للهجرة غير نظامية من مالي على نحو التالي: منها عوامل اقتصادية وهي العامل الرئيسي للهجرة عامة كما يذهب إليه Arnestn Rafinistine عام 1885 في مقالته الشهيرة التي بعنوان " قوانين الهجرة" حيث يرى أن الفقر والظروف الاقتصادية الصعبة يدفعان الأفراد إلى انتقال نحو بلدان أكثر جذباً وذات اقتصاد منعش ومستقر. لذلك ألخص أسباب الهجرة بهتين العبارتين جذباً ودفعاً.[83]

ويمتثل ذلك في انتشار الفقر خاصة في العائلات الريفية والمدن، فبسبب انتشار البطالة في الريف التي تسبب هذه الظاهرة في مالي؛ يلجأ سكان الأرياف كثيراً إلى الهجرة الداخلية ثم يدبرون للذهاب إلى الخارج، لأن سكان الأرياف يعتمدون على الزراعة التقليدية التي لا تحقق لهم الدخل الكافي، وما كانت الحكومات تفرض عليهم من الضرائب في ظل الأنظمة الاشتراكية والعسكرية بعد أن كان المستعمرون يفرضونها عليهم، فكان الناس يهاجرون للحصول عليها وتحقيق الدخل للأسرة، وأدت اندلاع الحروب في شمال البلاد والوسط من قتل نزعة الإنتاجية والتنمية وطرد الاستثمار المحلي والأجنبي من هذه المناطق فنتيجة ذلك كان النزوح والهجرة بسبب ضيق المعيشة.[84]

والأسباب الإدارية التي تتمثل في قصور الإجراءات الإدارية في الحصول على مستندات السفر دون أن ننسى الفساد المنتشر في هذا المجال، كما أن جهل المرشحين لقوانين الهجرة له دور كبير في انتشار هذه الظاهرة، وعدم حصولهم على المعلومات الصحيحة الكافية، ونشير كذلك أن تدني مستوى المعيشة والرواتب وظروف العمل الصعبة من الأسباب الرئيسية التي تقف وراء هذه الظاهرة، ناهيك عن العوامل الاجتماعية، التي هي تشجيع ودعم بعض القبائل والعادات للهجرة سواء أكانت النظامية أو غير النظامية حتى تكون على شكل المنافسة أحياناً بين أبناء القبيلة، وسنتناول كل هذه النقاط بشيء من التفصيل.[85]

---

83 نبيل سديري، **التحديات الأمنية والتدبير الاستراتيجي وللهجرة غير النظامية بالمغرب**، ط1. (ألمانيا: برلين، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، 2021م)، 173-174-175.

84 الحسين الشيخ العلوي، "**منطقة الساحل الإفريقي ومعبر الموت**"، https://studies. aljazeera. net/ar/reports/2015/08/201583193522703203.html [14.06.2023]

85 موديبو كيتا، **الهجرة غير النظامية في مالي**، (إيطاليا ساندومينيكو: مذكرة التحليل والتوليف، كاريم سا، 2011)، 5.

- **فقر الأسر في الريف خاصة:** تعاني الأسر من قلة الدخل كونها تعتمد على الزراعة التقليدية، فهي تستخدم الأبقار والمحراث اليدوي مما لا يحقق لهم الكفاية في الدخل في مجال الزراعة، لذلك أصبحت الهجرة من الريف والهجرة الدولية بديلاً لتنويع مصادر الدخل لأجل بقاء الأسر في الأرياف وفي الحضر، والجدير بالذكر أن المزارعين في مالي يمارسون العديد من الأنشطة المتخصصة في نفس الوقت: الزراعة وتربية الحيوانات وصيد الأسماك –حيثما أمكن– والحرف اليدوية والعمل في المدن لتحسين دخلهم إلى فصل الأمطار والذي فيه صعوبات كبيرة بسبب التغير المناخي، كما يركز أعضاء الأسرة أنفسهم على هذا النشاط أو ذاك بطريقة يكمل دخلهم بعضهم بعض بها، فيغادر الشباب والشابات إلى المراكز الحضرية في البلد أو الإقليمية للعمل، وأحياناً يتم إعداد هذه الهجرة مادياً بتمويل صاحب القرار في الأسرة أو من قبل الإخوان الذين سلكوا هذه الطرق من قبل، وقد تكون بدون موافقة الكبار وصاحب القرار، حيث يقوم الفرد بتجربة المغامرة بنفسه أو بدوافع شخصية وهو الشائع، كما تجدر الإشارة كذلك أن الانتقال من الريف والاغتراب المؤقت يخص الشباب والشابات على حد سواء.

- **القصور الإدارية والإهمال عند إعداد وثائق السفر:** ناهيك عن الفساد المنتشر على مستوى هياكل المراقبة الخاصة بين القوات التي تشرف –ولا تهتم – على هذا الأمر، الذي له تأثير في تحويل المسافرين إلى مهاجرين غير نظاميين إذا لم يتمثلوا بالاجراءات اللازمة، خصوصاً بين مالي والدول التي تتمتع بعضوية المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقية (CEDEAO) التي لا تتطلب دخول أراضها منح وتمليك تأشيرة الدخول كونها دول الجيران وبينها أخوة التاريخ ونظم مشتركة تديرها.

- **نقص أو عدم الحصول على المعلومات الكافية حول الشروط اللازمة التي يجب توافرها للمهاجر كي يتمكن من الهجرة أو العمل في البلد المستهدف:** لأن المرشحين يتلقون المعلومات غالباً من قبل المهاجرين ذوي الخبرات السابقة أو من شبكات المهربين بشكل خاص، وغالباً ما يعطون لهم المعلومات الخاطئة أو القديمة أو غير الكاملة، لأن شبكات التهريب هدفهم الحصول على الزبائن، فيزين لهم السراب ماء.

- **الجهل –قد يكون إرادي أو غير إرادي– بقواعد القانونية:** بعض المرشحين يخاطر بالسفر دون الامتثال بقواعد التشريع لاسيما حيازة الوثائق الأساسية كجواز السفر وبطاقة الهوية وتصريح الإقامة أو سجل التطعيم وتصريح السفر للأطفال القاصرين وما إلى ذلك، ويمكن أيضاً أن يستخدموا الأوراق المزورة التي يوجد من يقدم وينظم لهم خدمة الحصول على ذلك.

- **ظروف العمل السيئ والرواتب المتدنية مقارنة للدول الأخرى:** فتدفع بعضهم إلى سلك طريق الهجرة السرية لأجل البحث على مستوى معيشي تليق بهم، لأن من بين المرشحين من يتقن الحرفة، لكن الحرفة التي يمارسها لا تسمح له بتحقيق حد الكفاية، فيضطر أن يذهب لممارستها حيث ينتفع منها، كأن يكون القائم بنفس العمل يربح ضعف أو ضعفين مما يجده في بلده، فيخاطر بنفسه لكي يصل هناك سواء بطريقة مسموحة أو غير ذلك.

- **تشجيع العائلات والأسر لهذا الأمر:** لأنهم المستفيدون في المقام الأول منه كزوجات وأطفال المهاجرين، حتى أصبحت بعض القبائل لا تنكح ابنتها لمن لم يهاجر ولو مرة، كونهم يعتبرون الهجرة كمدرسة يتعلم فيها القائم بها ويتخرج منها الرجال، ويساعد العائلة اقتصادياً ورسخ هذا الأمر كعادة لديهم، لذلك لا تفتقرن إلى تقديم الدعم اللازم للمهاجرين لأجل تحقيق غاياتهم ولو كان بإعطائهم أوراق مزورة.

وإن للهجرة بشكل عام إيجابيات وسلبيات، سواء على البلدان التي يتوجه إليها المهاجرون والبلدان الأصلية التي يخرج منها المهاجرون كحالة مالي، وسنتناول إيجابياتها ثم سلبياتها على البلدين المصدر والمستهدف:

إن البلدان التي يأتي إليها المهاجرون بحثاً عن العمل والحياة الكريمة، تستفيد كثيراً من هذا الانتقال، لأن المهاجرين يوفرون ويضيفون المؤهلات التي تعزز النمو والناتج المحلي الإجمالي في هذه البلدان، كما يحفز عجلة التنمية الاقتصادية وخلق الوظائف ويعزز آليات الضمان الاجتماعي في تلك البلدان دون أن ننسى إسهاماتهم في بقاء التنافسية في بعض القطاعات الاقتصادية وفي بعض الشركات، وانخفاض أسعار المنتجات الزراعية والبناء والخدمات الأخرى.

لذلك ذهب تقرير منظمة العمل الدولي وحقوق الإنسان الصادر عام 2015م: أن الدراسات

أثبتت بأن النظريات التي تقول: إن المهاجرين يسرقون أعمال المواطنين الأصليين لا أساس لها من الصحة على الإطلاق، كون المهاجرون لا يشتغلون غالباً سوى في الأعمال التي يرفضها العمال المحليين والسكان الأصليين، كالزراعة والبناء والعمل في المصانع والتنظيف التي يسمونها تحت مسمى "وظائف ثلاثية أبعاد" لأنها (مثيرة للاشمئزاز/مهينة، خطيرة وصعبة)، وبشكل عام إن المهاجرين هم أيضاً أكثر ريادية في مجال الأعمال من السكان الأصليين، لأن أصحاب الشركات الصغيرة والمتوسطة الصغر جلها ملك المهاجرين، كما أفادت بعض الدراسات في المملكة المتحدة وأمريكا، إضافة إلى ذلك توفيرهم أحيانا بعض المهارات غير الموجودة في بلد المقصد، ومشاركتهم في تنمية بلدان تعاني من الشيخوخة.

أما بالنسبة للبلدان المصدرة فإن التحويلات المالية التي يقوم بها المهاجرون لها مكانتها الإيجابية للاقتصاد الوطني ورفاهية أسرهم ومجتمعاتهم حيث يقدر البنك الدولي أن هذه التحويلات نحو البلدان النامية وصلت إلى 436 مليار دولار أمريكي في عام 2014م، ولإفريقيا جنوب الصحراء هي الأعلى نسبة من هذه التحويلات التي تصل نسبة هذه التحويلات فيها12%.[86]

وتمثل أكبر نسبة في الناتج المحلي في بعض البلدان خاصة مالي لأنها في عام 2007م كانت تمثل 3,3 من الناتج المحلي الإجمالي في البلد، لأن المهاجرين أرسلوا قرابة 212 مليون دولار أمريكي، وزاد في عام 2009 حسب البنك الدولي إلى 405مليون دولار أمريكي، ويجب الإشارة أيضاً أن هذه الأموال تستخدم في الاستهلاك الفردي، أو مساعدة الأسر، أو تمويل المشاريع الفردية، أو الجماعية، وتؤدي كذلك إلى تحويل الخبرات والمهارات التي يجدونها في المهجر وفي الغربة.[87]

ونشير أيضا كذلك أن جانب هذه الايجابيات سلبيات كثيرة أيضاً خاصة فيما يتعلق بحرمان

---

86 مارتن تشونغونغ، الحسين زيد رعد، رايدر غاي، "**الهجرة وحقوق الإنسان والحكم**"، قرر الاتحاد البرلماني الدولي ومنظمة العمل الدولية ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وفقاً لقراراتهم ولايات كل منهما، لتطوير هذا المنشور بشكل مشترك (الاتحاد البرلماني الدولي 2015): 23-24-25-26.

87 ديانا كارتييه، "**الأزمة في مالي من منظور الهجرة**"، مجلس المنظمة الدولية للهجرة نوفمبر 2012 (المنظمة الدولية للهجرة، يونيو 2013): 10.

الدول المصدرة عن الأدمغة والأيدي العاملة التي ينبغي أن تغذي وتساهم في تطوير البلد، وهو عائق كبير وثقيل خاصة على البلدان النامية التي يعاني اقتصادها من الضعف، كما يعتبر السفر خارج النطاق القانوني من أهم السلبيات التي تجعل هذه الظاهرة محل اهتمام الدول والمجتمعات، حيث إن السبل التي يسلكها المهاجرون تؤدي إلى خسارة أرواحهم، علماً أن المهاجر قد يبدأ هذا السفر في النطاق القانوني، ثم يجد نفسه خارج النظام شيئاً فشيئاً، والذي يهمنا أكثر، هم الذين يبقون على هذه الحالة بشكل دائم، وكذلك السبل التي يسلكونها متجددة دائماً، لأن الانتقال يكون بشكل خفي على متن السيارات والزوارق المطاطية بمساعدة المهربين الذين يعملون بين حدود الدول، وقد يخلطوا أعمالهم ببيع الأشياء المحظورة أو المشاركة في جرائم المنظمة، ففي دولة مالي مثلا: يتجه المرشحون إما نحو موريتانيا أو الجزائر بمدينة البوروج وأغاديز في نيجر، ثم لما يصلوا إلى مدينة تماراسيت في الجزائر، فيقسمون إلى مجموعتين إحداهما تسلك طريق ليبيا والآخر نحو تونس ليعبروا المحيط إلى أوروبا، والبعض الآخر يسلك طريق موريتانيا إلى نواكشوط ونوديبوا، وبعضهم طريق السنغال وغينيا كوناكر، وهذه الطرق كلها مليئة بالمخاطر خاصة بسبب الحروب الدائرة في شمال البلاد ووسطه، لأنهم من جهة يعبرون الصحراء على متن السيارات بيكوب التي قد تتعطل بهم، أو يضيعوا الطريق كما يحدث في كل وقت، أو يهاجمهم المجرمون وقد ينتهي زاد الآخرين ليجدوا أنفسهم في الصحراء القاحلة ويعرضوا أنفسهم للهلاك، وقد يصبحون رهائن عند المهربين الذي قد يعرضهم للبيع والغصب والعنف أو الهلاك إذا عجزوا عن سداد المبالغ المحددة، [88] فيجب على كل مرشح ومرشحة أن يدفع ما بين (300-800إلى1200$) ليعبروا المحيط أو الصحراء وإن عجز عن سداده يعتقل ولا يطلقوا سراحه إلا بعد سداد، ناهيك عما تفعله بعض القوات من استغلال ووضع هؤلاء المساكين لأخذ الرشاوى في الحدود وضربهم، وعند وقوع الخسائر من غرق وموت بسبب الجوع والعطش والعنف ينتبه الناس بخطر الطريق وآخره.[89]

وفي دول العبور والمستهدفة يتعرض المرشحون للهجرة على أبشع المعاملات، إما من قبل

88 الحسين الشيخ العلوي، "**منطقة الساحل الافريقي ومعبر الموت**"، مصدر السابق.

89 جيل جياكا،" **Clandestiniأو مشكلة سياسة الهجرة في إيطاليا**"، (ورقة العمل رقم 101: قضايا جديدة في أبحاث اللاجئين، مارس 2004): 1-2-3-4-5-6-7.

المواطنين الذين هم ضحية تسيّس وضع المهاجرين في تلك البلدان، وذلك بسبب تصعيد التصريحات للكراهية العنصرية تجاههم والاعتداء، وقد يكون بسبب تصرفات بعض المرشحين للهجرة، أو الصحافة التي تنشر الأفكار المضللة، دون نسيان مواقف بعض الساسة الذين همهم الوصول إلى السلطة ويبررون غايتهم بسلوك كل الوسائل حتى إن كانت نشر الكراهية بين الناس،[90] والنظريات التي تقول إن أسباب الهجرة ليست سوى تغيير ديمغرافي للشعوب ودينهم لتحل المهاجرين محل السكان الأصليين وغير ذلك من الأفكار التي تغذي الفتن وتنشر البغض والكراهية بين الناس.[91]

وتجدر الإشارة بالذكر أن المهاجرين خاصة السريين قد يتعرضون للترحيل من البلدان المستهدفة ليتركوا ممتلكاتهم ومدخراتهم هنالك، ويرجعوا إلى ديارهم بحالة ضعف وبخفي حنين، ويكونون بحاجة ماسة إلى المساعدات لأجل الاندماج الاجتماعي والاقتصادي مرة أخرى في مجتمعهم الأصلي بسبب السنوات التي قضوها في الغربة، وقد يؤدي غياب هذه المساعدات على أن يفكر بالرحيل مجدداً إلى المهجر أو فعل ما لا يحمد عقباه.

وقد ذهبت تقارير منظمة الهجرة الدولية أن أكثر من 15146 مالي تعرضوا للترحيل من مختلف الدول بين عامين 2002و2009، وكان من بينهم من يعتمد عليهم أسرهم ويرسلون تقريبا 195دولار شهرياً، فالأمر لم يكتف فقط أن هذه الأسر فقدوا هذا الدعم، لكن المهاجرين العائدين ظلوا لا يعثرون على عمل أو مصدر رزق حتى بعض العائلات اضطروا إلى طلب المساعدات الغذائية، واعترف بعض المرشحين العائدين أنهم تعرضوا لإذلال أيضاً من قبل المجتمع كونهم عادوا من المهجر خالين الوفاض.[92]

وهذا يدل على مدى خطورة هذه الرحلة التي تبدأ من المجهول إلى المجهول، ولا يعرف الفرد من أين ينتهي به الطريق أمِن يد المهربين أو بين أتلال الرمال أو في عمق البحار والمحظوظين

90 رجب طيب أردوغان، **نحو عالم أكثر عدلا**، ترجمة نورا ياماج (دار جامعة حمد بن خليفة للنشر، 2021)، 37-43-44-45-46.

91 إفتكار البندري، **التمويل الأزرق لتفخيخ البلاد بالهجرات واللاجئين 1642، 2020**، ط1. (هويتي مصرنشر إلكتروني: مارس 2020م)، 1-2-12.

92 كارتييه، **الأزمة في مالي من منظور الهجرة**، 10-11.

منهم هم الذين يتمكنون من الرجوع ومساعدة أسرهم التي تركوها، يرجون قدومه كطير طار من عشه ليغيث أطفاله.

3.2. استفادة مالي من التمويل الاجتماعي الإسلامي لعلاج الهجرة غير النظامية:

ففي هذه الجزئية نبين الأساليب المتخذة من قبل الحكومة والمنظمات والجمعيات في مالي التي تعمل لمواجهة هذه الظاهرة، ثم نظهر كيفية مساهمة التمويل الاجتماعي الإسلامي خلال عقوده المتنوعة وأساليبه الفعالة في تمويل المشاريع التنموية التي تدر إلى أصحابها الدخل وتقلل من هذه الظاهرة.

3.2.1. الأساليب المتخذة من قبل الهيئات الحكومية والمنظمات والجمعيات في مالي لمواجهة الهجرة:

إن الهجرة التي تتم خارج نطاق القانون تعتبر مصدر قلق للمجتمع المالي، الذي يهتم كثيراً بتنظيم الهجرة لاندماجها في أهداف التنمية المستدامة في كل الدول سواء المصدرة للمهاجرين أو العابرة والمستهدفة، لما فيها من أهمية في خلق الفرص والثروة في البلد أكثر من المشاكل، وأن فقد الشباب خاصة الذين هم في زهرة العيش والحياة خسارة كبيرة على المجتمع والدولة لذا توجد في مالي هيئات حكومية وغير حكومية التي تسهر لإدارة الهجرة، ومن هذه المؤسسات والهيئات:

- **وزارة الخارجية المالية و(التكامل) الاندماج الإفريقي (MMEIA):**

أسست عام 2004 بعد فترة برنامج التكييف الهيكلي للدول الذي وضعها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي من أجل تمكين البلدان المتضررة اقتصادياً بشكل كبير من الخروج من أزمتها، وكانت مالي من بينهم بعد أن فقدت الدولة نصف قيمة عملتها، وفصل العمال في أزمة 1990 و1994، ورجوع كثير من المهاجرين من بعض دول الجوار بسبب تصعيد كراهية الأجانب والتحرش هناك، والحروب الأهلية، فالاضطرابات الاجتماعية التي أنتجت أيضا الاضطرابات السياسية اضطر الناس بدلاً من الهجرة إلى دول الجوار كساحل الحاج بسلك الطريق نحو أوروبا.

إذن هذه الوزارة تبذل كل جهودها لدعم جالية مالي والتي لها إسهامات كبيرة في البلد من

بناء المشروعات والمستشفيات والمساجد وحفر الآبار وإرسال المبالغ المالية لدعم الأسر والمجتمع – لذا احتلت مالي المرتبة الثانية من بين دول الساحل التي ترسل جاليتها أموالا كثيرة والتي وصلت عام 2015نحو مليار دولار حسب البنك الدولي– بوجود الاتفاقيات بين مالي والدول سواء داخل القارة الإفريقية أو خارجها بخصوص الهجرة وعمل الماليين في الخارج كاتفاقية كوتونو التي تهتم بالمهاجرين غير النظاميين في بنودها، وتأسيس مركز المعلومات وإدارة الهجرة (CIEGM) الذي موله الاتحاد الأوروبي، ليهتم بردع المهاجرين الذين يتوقع قدومهم تجاه أوروبا لا سيما توعيتهم حول مخاطرها وتقديم المساعدات لهم للعثور على العمل في البلد ومصاحبة الراجعين من المهجر، مما يراه البعض غير وقعي بسبب قلة الوظائف نتيجة صعوبة الحصول إلى ائتمان لتمويل مشاريع المهاجرين عند المؤسسات المالية، لذلك هذا المركز باء عمله بالفشل بعدما فقد تمويل الإتحاد الأوروبي، ولم تكن فيه متابعة إلى الحد المطلوب لعدم وجود المراقبة على أعمالهم.

ونشير كذلك إلى أن هذه الوزارة تقدم الدعم الإنساني للمهاجرين عند تعرضهم للخطر، كانتشالهم من البلدان التي فيها الحروب ونحوها، وبنى كذلك مبنى في العاصمة بماكو لاستقبال المهاجرين عند ترحيلهم لاستضافتهم بشكل مؤقت قبل ذهابهم إلى أسرهم، ويعتبر المقر الرئيسي للمجلس الأعلى للماليين في الخارج الذي أسس أيضا عام 1991م، ويوجد في أكثر من 66 دولة ويهتم كذلك بشؤون المهاجرين.

وتجدر الإشارة كذلك أن بجهود هذه الوزارة تم تأسيس الوفد العام للماليين بالخارج (DGME) تحت رعاية الوزارة التي تهتم بالماليين في الخارج مهما يكن وضعهم، بتأمين الإجراءات القانونية ممن يتم ترحيلهم من الخارج وتقديم المساعدات الاجتماعية، وايجاد فرص العمل لهم، ومما يعاب منه عليه قبل المهاجرين أنه يركز على تمويل المشروعات الجماعية دون المشروعات الفردية، مما يجعل الحصول على المساعدة والتمويل شيء صعب.[93]

---

93 الرحمن إدريسا، **حوار على خلفية الاختلاف: تأثير سياسة الهجرة الأوروبية على تكامل غرب أفريقيا**، (هيروشيماستراس 17، 10785 برلين، ألمانيا FES UA :التعاون، 2016)، 25-29 -28-27-26- 30- 31.

- **المديرية العامة للحماية المدنية (DGPC)[94]:**

وهي موجودة منذ عام 1998 تحت رعاية الوزارة الأمن الداخلي والحماية المدنية، فهي تستقبل المواطنين الذين يتم ترحيلهم من الدول المتفرقة عند المطار والحدود وإيصالهم إلى مقرهم، سواء أكانوا يحملون الجنسية المالية أو غيرها، فهي ترى أن الهجرة غير النظامية سببها الرئيسي هي البطالة المنتشرة خاصة بين فئة الشباب، وسهولة اختراق الحدود والانتقال، فهذه الظاهرة تحمل في طياتها الحلول لعلاجها وهي خلق فرص العمل للشباب في البلد خلال تمويل المجالات الحيوية التي تطور البلد وتجلب الدخل للشباب كمجال الزراعة التي تخلق وظائف كثيرة في مالي، دون نسيان مراقبة وتأمين الحدود التي تحتاج إلى جهود جبارة وتعاون مشترك بين الدول.

- **رابطة الماليين المطرودين (L'AME):**

هذه الرابطة موجودة منذ أكتوبر عام 1996م لأنها أنشئت كردة فعل لكثرة ترحيل الماليين من بعض الدول كفرنسا وأنغولا والمملكة العربية السعودية وليبريا وزامبيا وغيرها.

وهي تكرس أعمالها على مساعدة المطرودين الذين يأتون إلى مالي مهما تكن جنسيتهم ووضعهم، وتدافع عن حقوقهم سواء محلياً أو دولياً وتحارب القرارات التي تكون في صالح المهاجرين وتتعدى عليهم كقرار الإتحاد الأوروبي الذي كان يعطي لدول الإتحاد حق في إمكانية وضع الحد لانتقال المهاجرين بين دول الاتحاد، وتعتقد الرابطة أن الهجرة هي نتيجة الديون المتراكمة التي أقرضها المستعمر لدول القارة بأسعار مرتفعة وتقضي الدول عشرات ومئات السنين لتسديدها، والظلم الذي تسببه الحروب وسرق خيرات البلاد ونهبها، فطالما هذه الحالة موجودة ستكون هناك الهجرة في كل ثانية نحو أوروبا أو إلى القارات الأخرى نتيجة انعدام التنمية في هذه البلدان وإصرار الشباب للبحث عن حياة كريمة في بلدان الأخرى.

وأهم الأعمال التي تقوم بها الرابطة هي:

- التوجه الاجتماعي والوظيفي والصحي للمهاجرين، ومساعدتهم في الإجراءات الإدارية والقانونية.

---

94 موديبو كيتا، **الهجرة غير النظامية في مالي**، 6-7-8-9-10-11-12.

- استقبال المهاجرين المطرودين واستضافتهم خلال يوم أو يومين، واعطائهم يد العون للوصول إلى مقرهم من شراء تذاكر السفر والأغذية.
- التعاون مع مكاتب المحامين من أجل الدفاع عن حقوق المهاجرين في كل مكان.
- إعطاء النصح والتوجيهات للمهاجرين الذين رجعوا إلى البلد بطيب أنفسهم أو قسرياً أو المحتملين للرجوع إلى البلد، لذلك عندها مراكز في إقليم كاي وكيدال وديدانكو التي في الحدود مع السنغال والجزائر وموريتانيا.

كما أنها تتعامل مع ثلاثة أنواع من المهاجرين:

1- الذين يريدون الرجوع من المهجر طوعاً وليس لديهم إمكانية فتساعدهم على الرجوع فيكون ذلك بالتعاون مع الكنيسة الكاثوليكية في غاوا بشراء تذاكرهم وإعطائهم مبالغ مالية.

2- الذين لا يريدون الرجوع كونهم لا يجدون ما يحملون إلى أسرهم فيرفضون الرجوع بفاض اليدين؛ مما يدل على أن نظر المجتمع له تأثير كبير في تغذية هذه الظاهرة.

3-الموجودون في الساحة لفترة طويلة ويسعون إلى المغادرة سواء في دول العبور أو المقصد.

- وضع برامج الطوارئ للمطرودين لأن الإحصائيات تفيد أن 35% من المطرودين يأتون بدون أسرهم ودون الحصول على المساهمات الاجتماعية، فتساعدهم الرابطة للحصول على التمويل والأدوات التي تدير لهم الدخل والنصائح والاستشارات.
- وضع برامج التنمية، وذلك في إعطاء التدريبات في شتى المجالات الاقتصادية والتنموية كالزراعة وأعمال المطاعم والصيد التي تدير للمطرودين الدخل لتسهيل انضمامهم في المجتمع، وتقوم كذلك بتوعية الشباب حول خطورة الهجرة خارج النطاق القانوني وما يترتب عليها من السلبيات في المستقبل.

فنشير أن الرابطة تتلقى صعوبات كبيرة في القيام ببعض برامجها التنموية لانعدام التجربة العملية في بعض القطاعات خاصة الزراعية التي تعتبر قطاع هام في خلق كثير من الفرص الوظيفة في البلد، ناهيك عن فقد الأدوات اللازمة في هذا المجال، فعدم وجود التمويل يعتبر أكبر حاجز لهذه الرابطة للقيام بهذه البرامج كلها من أجل الحد من الهجرة غير الشرعية وترويج الهجرة

النظامية.

- **المنظمة الدولية للهجرة (OIM):**

أنشأت في المؤتمر الدولي الذي عقد في بروكسل عام 1950م لمساعدة المجتمع الدولي من أجل مواجهة تحديات الهجرة التي تتطور بشكل كبير، وهي تابعة للأمم المتحدة لذا هذه المنظمة مازالت تقدم الخدمات للمهاجرين واللاجئين والمطرودين من الدول.[95]

ولها وجود في الدول سواء المنشئة والعابرة والمستهدفة للمساهمة في تسهيل الانتقال بالشكل القانوني، وبيان مخاطر الهجرة غير الشرعية وذلك بالتعاون مع الحكومات والجمعيات والمنظمات الأخرى، ومن أهم البرامج التي وضعتها المنظمة لتصدي الهجرة هو برنامج المساعدة على العودة الطوعية وإعادة الإندماج (AVRR) منذ 35عاما، وهذا البرنامج يشمل جميع المهاجرين سواء القانوني أو السري وهدفه هو إعادة اندماج المهاجرين في مجتمع البلد المنشئة أو في مكان إقامتهم المعتادة مما يساعدهم على المشاركة في الحياة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية، ولكي تنجح هذه العملية يقترحون ثلاث خطوات:

1- الاندماج الاقتصادي: وهو إعطائه مصدر الدخل إما على شكل مشروع صغير أو متوسطة صغر أو تدريبهم على ريادة الأعمال، كما توفر رأس المال الأولي بشكل منح عينية أحياناً حسب نوع المشروع والفئة المستهدفة، ويكون ذلك حسب الحال والمكان.

2- الاندماج في المجتمع: لأن عودة المهاجرين ليست دائما على ما يرام في نظر أولئك الذين لم يهاجروا سواء في بلدهم الأصلي أو المهجر، لذا قد تنشأ التوترات بينهم وبين المحليين خاصة الذين عانوا الفقر أو الأزمة أو الصراع، فإن تبني الأعراف والأدوار الاجتماعية التي يمكن أن تختلف عن أعرافهم أو تغيرت بعد غيابهم في بلدهم تكون صعبة، إضافة إلى ذلك فهم وتنسيق الجهات الفاعلة المرتبطة بعملية الاندماج من الحكومات والمجتمع المدني لا يتم إلا بالمرافقة، لذلك يجب على المهاجرين العائدين بناء الشبكات الاجتماعية التي تساعدهم للوصول على المعلومات وسوق العمل.

95 Mc/Inf/274," La Strategie De L'oim: Les Conditions Migratoires Actuelles Et Futures Et Le Role De L'oim" Rapport Succinct Du Groupe De Travail (Quatre-Vingt-Huitieme Session, 4 Novembre 2004), 1-2.

3- إعادة الاندماج النفسي: لأن العائدين الذين يتلقون الاستشارات ويستفيدون منها من المرجح أن يركبوا الصعوبات ويفهموا كيفية التعامل مع عواقب العودة بشكل أفضل، فبالرغم من أهمية هذه الاستشارات إلا أنه يلاحظ نقص كبير في المجال.

فنشير كذلك أن البرنامج وإن صمم للمهاجرين العائدين وعائلتهم إلا أنه يهتم كذلك بأسباب تؤدي إلى تلك الهجرة وتعالجها، وأنه يهدف إلى عدم النظر إليهم كعبء على المجتمع لكن كأناس يمتلكون المهارات والمواهب المفيدة للتنمية المحلية.

ويعتبر صندوق (El cucayo)[96] في الإكوادور من أهم ثمرة جهود هذه المنظمة حيث يعمل هذا الصندوق لدعم المهاجرين الإكوادوريين على الشكل التالي:

بعد تقديم فكرة المشروع إلكترونياً المصمم لهذا الغرض، يتلقى رواد الأعمال الذين تم اختيارهم دعماً مباشراً ويقدم الصندوق الدعم على هذه المراحل:

1- الاتفاقية على مناصفة التمويل: حيث يكون النصف للصندوق في تمويل المشروع وللرائد النصف الآخر، إن كانت تكلفة المشروع 50.000 دولار أمريكي جماعياً، و25.000 دولار إن كانت فردية

2-اتفافية 25-75: حيث يمول الرائد 75%من المشروع و25% للصندوق، إن كانت تكلفة المشروع للفرد والمشروع الأسري 15000 دولار وأما المشروع الجماعي من خمس مشاركين الذي يشترط فيه مشاركة مهاجرين على الأقل فتكلفته 50000دولار، وكل هذا التمويل مع الفائدة ويكون أيضا في مجالات متعددة.

وللمنظمة أعمال أخرى لمساعدة المهاجرين واللاجئين كونها تأسست بعد الحرب العالمية لهذا الغرض، ومن هذه الأعمال:

- تيسير الهجرة التي تتم في نطاق القانون بشكل آمن ومسؤولة سواء أكانت لغرض العمل، أو الدراسة، أو الزواج، أو لغرض العودة الطوعية كما مر بنا

96 آنا فونسيكا وآخرون، **نهج إعادة الإدماج الفعال-، 2015**، (جنيف: المنظمة الدولية للهجرة 2015)، 13-14-15-16-17-32.

- توفير خدمات ومساعدات إنسانية للمهاجرين الذين يتعرضون للعنف والاستغلال والاتجار والذين تقطع بهم السبل لتقديم الحماية لهم والدعم النفسي والاجتماعي والمادي كما تناولنا.

- العمل على تعزيز سبل التعايش السلمي والتكامل وفتح الأفاق للتنمية بين المهاجرين والمجتمعات المضافة كما توفر فرص التعليم أحياناً والتدريب من أجل مشاركة المهاجرين على الحياة المدنية.

- إعطاء البيانات حول الهجرة كما توفر الأبحاث والتحليلات عن آثار الهجرة على الدول والمجتمعات وتستنتج وتعطي النصح للحكومات وصناع القرار حوله والشركاء من أجل حسن إدارة الهجرة.

- العمل على خلق الحوار والتعاون بين المنظمات العاملة في مجال الهجرة وبين الدول والمجتمع المدني والمغتربين من أجل خلق روح الشراكة بينهم في مجال الهجرة ومواجهة آثارها السلبية.

3.2.2. استفادة مالي من التمويل الاجتماعي الإسلامي لعلاج الهجرة غير النظامية:

قبل أن نبدأ الكلام على النماذج المقترحة لمواجهة الهجرة السرية من التمويل الاجتماعي الاسلامي، نشير إلى أن الإسلام نظام حياة، فهو يهتم بكل تقلبات الإنسان ويحافظ على كرامته ومصالحه.

فقد رأينا فيما تقدم أن أسباب الهجرة من مالي يتلخص في الفقر والبطالة وهما سببان رئيسيان واللذان يولدان كل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية، لذا فإن الإسلام وضع أنظمة متكاملة للضمان الاجتماعي ومساعدة الفقراء والمحرومين، وهذا الفقر الذي هو عدم إمكانية الموارد لسد وتلبية الحاجات، وقد يكون أسبابه إما عدم القدرة على العمل والكسب لمرض يمنعه عن العمل أو عجز بسبب التقدم في السن أو ما شابه ذلك.

فهذه الحالة موجودة حيثما وجد الناس، لذلك فقد عالجها الإسلام بوسائل كثيرة وأن لا يتركوا في هامش المجتمع لأنه حث ومدح المنفقين على هؤلاء في قوله تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ ٢٤ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ﴾ [المعارج: 24-25] فهذه الفئة يجب إعالتهم ومساعدتهم والانفاق عليهم.

وقد يكون لأسباب اقتصادية واجتماعية أو طبيعية فهي تسقط على حالة مالي التي تندرج

على قائمة أفقر دول العالم، فبسبب الحروب كما مر بنا أصبحت الحالة الاجتماعية صعبة في بعض المناطق وأدى ذلك إلى قتل نزعة الإنتاجية والنزوح الجماعي، وهي من الدول التي تعاني من التغيير المناخي والبيئي ومن التصحر والجفاف لموقعها بين مجموعة دول الساحل، إذن هذا الفقر قد يكون نسبي أيضا ومطلق؛ فالفقر المطلق هو العيش دون تلبية الحاجات الطبيعية من مأكل ومشرب ومأوى فلا يجد من الطعام ما يسد جوعته أو ثوب يقيه من البرد ومأوى يأويه من الحرارة والبرودة، فأما النسبي فيكون في الجور والظلم في توزيع الثروة، فتجد هناك غنى مفرط وبجانبه أناس يعتبرون فقراء رغم أنهم مكتفون من ناحية الحاجات الطبيعية.[97]

ولا نستطيع مكافحة الفقر دون القضاء على أمور التي تؤدي إليه، وذلك بوضع الأنظمة القوية التي تخلق الفرص لتوظيف الشباب وتمكينهم، ودور أدوات التمويل الاجتماعي الإسلامي في محو وتأصيل هذه الظاهرة يتم باستهداف عدد من الفئات الرئيسية الذين هم:

أ- المهاجرون المحتملون.

ب- الذين سلكوا طريق الهجرة.

ج- الذين رجعوا من المهجر سواء طوعاً أو كرهاً.

فهذه الفئات الثلاثة التي جلها من الشباب القادرين على الكسب لكن ينقصهم من يتكاتف معهم بالقيام على العمل في مكان إقامتهم، فبصيغ وأساليب التمويل الاجتماعي الإسلامي الخيري والمعاوضي أو التشاركي يمكن تمويل مشاريع هؤلاء أو إعطائهم التدريبات اللازمة من أجل تمكينهم اقتصادياً من قبل المؤسسات الحكومية أو غير الحكومية التي تعمل في مجال الهجرة في مالي وسنتناول كيفية تمويلهم كما يلي:

- **المهاجر المحتمل**: فنعرفه على أنه ذاك الشخص الذي يكون على صدد الانطلاق ومغادرة مكان إقامته المعتاد بأية وسيلة متاحة سوى النطاق القانوني من أجل ظروف المعيشة الصعبة وعدم الحصول على المساعدة التي تمكنه للقيام بنشاط تدر له الدخل.

فهؤلاء الأشخاص يجب معرفة دوافعهم للقيام بهذه الهجرة، وكما مر بنا أن الدافع الأساسي

97 منذر قحف، **المواد العلمية لبرنامج التدريب على تطبيق الزكاة في المجتمع الاسلامي المعاصر**، ط1. (جدة: البنك الإسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 1995م)، 102.

للمهاجرين يكون اقتصادياً، وهذه الفئة لو مكناهم اقتصادياً في البلد لقلت الهجرة لأنهم جذور هذه الظاهرة فحينما نخلق لهم فرص العمل تجلب لهم الدخل يؤدي إلى تقليل حجم الهجرة غير النظامية.

- الذين سلكوا طريق الهجرة نقصد به المهاجرون الذين بدأوا الرحلة وهم خارج نطاق القانون سواء في بلد العبور أو المستهدفة أو بين الحدود.

فهذه الفئة أكثر عرضة للخطر من نفاد الزاد أو السجن أو أخذهم كرهائن وحتى الموت، فيلجؤون إلى العمل بشكل غير رسمي مقابل أجور قليلة كي يواصلوا المسير، أو أن يرسل لهم أقاربهم بعض الزاد إن كانوا في الحدود أو في بلد العبور أو إلى أن يحصلوا على الإقامة إن كانوا في البلد المستهدف أو الطرد والترحيل، لذا نتطرق على الفئة الأخيرة.

- وهي الفئة الراجعة إلى البلد سواء على سبيل الترحيل القسري أو الطوعي بطيب أنفسهم فهم يحتاجون أيضاً إلى المساعدة من أجل الاندماج وتمويل مشارعهم وتدريبهم، وذهبت بعض الدراسات أن هذه الفئة غالباً يتلقون صعوبات كثيرة من الناحية الاجتماعية حتى يهم بعضهم إلى خوض هذه المغامرة مرة أخرى كما تطرقنا عليه.

إذن يمكن مساعدة هذه الفئة الثالثة بالتمويل الاجتماعي الإسلامي الخيري الذي يتمثل بالزكاة والوقف والقرض كالآتي:

أولا: دور الزكاة في مواجهة الهجرة غير النظامية فهو يعتمد على مقدار الأموال التي تحصل منها الزكاة، فإن كانت كثيرة ستكون دورها كبيرة والعكس تكون قليلة، فنأخذ جالية مالي على سبيل المثال التي لها إسهامات كبيرة في اقتصاد البلاد لو خصص حصيلة من زكاة أموالها –كون جلهم مسلمون – واستخدمت في نصاب الفقراء وابن السبيل لمساعدة هذه الفئات لكان لها آثار، خاصة إذا تم تنظيم عملية تحصيل الزكاة من قبل الحكومة –لكن كونها علمانية قد تكون صعبة– أو من قبل الجالية أنفسهم لأنه قيل في المثل أنه لا يحك جلد الإنسان كظفره، فكونهم ذوو خبرة في مجال الهجرة، ولديهم المنظمات التي تعتبر أكبر خطوة أن يقوموا بهذا العمل، فيمكن بواسطة هذه المنظمات والجمعيات أن ينشؤوا مؤسسة الزكاة أو الصندوق والذي يقوم بدور التحصيل والتوزيع، فتحصيل الأموال تكون من الجالية وأصحاب الثروات

في البلد والمتبرعين وتوزيعها على المهاجرين المحتملين على حساب الفقراء والمساكين بشكل يمكنهم اقتصادياً، يعني تمليكهم رؤوس الأموال التجارية للذين يجيدون التجارة، أو امتلاكهم أدوات الحرفة للذين يجيدون الحرف، أو تدريبهم خاصة في القطاع الزراعي الذي يعتبر أهم القطاع في البلد وامتلاكهم آلات الحراثة، أو استخدامها أيضاً لتمويل مشاريع الفئة الراجعة إلى البلد وهم فقراء، كونهم يرجعون بخفي حنين، تاركين ممتلكاتهم في المهجر.

أما نصاب ابن السبيل فيمكن تخصيصه في مساعدة الفئة الثانية التي في طريقها إلى الهجرة ونفذ بيده الزاد وهم معلقين بين دول العبور والمستهدفة، لمساعدتهم على الرجوع إلى البلد مع تمويل مشاريعهم أو لمساعدتهم على الإجراءات القانونية من أجل تنظيم وضعهم القانوني، للذين لا يستطيعون الرجوع، كما يمكن استخدامه لشراء الأدوية والتذاكر والمبيت والغذاء لهم أو انتشال المهاجرين الذين يكونون في بلدان تعرض حياتهم للخطر بسبب الحروب وغيره.

ولا يخفى على أحد ما تلعب الزكاة من دور في ترقية المجتمعات والتنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية، كونها مستمرة في كل سنة، فهي تقضي على الفقر تدريجياً بالقضاء على أسبابه، لكن هذه الترقية والتنمية تعتمد على حسن تنظيم تحصيلها وتنظيمها، ونجاحها يعتمد على مراقبة الوضع من قبل المشرفين الموثوقين والمتابعين والوطنيين لمجريات الأمور في المجتمع، التي هي مسؤولية فردية في بعض المجتمعات المعاصرة ومؤسسات الزكاة في الأخرى[98].

ويمكن تصميم مواقع الانترنت لهذا الشأن فيقدم عليها المهاجر الطلب وبعد توفير الشروط والمتطلبات التي توضع لهذا الشأن يتمكن هذا الأخير من الحصول على التمويل وتكون المنصة بمثابة منصة التمويل الجماعي الإسلامي يتعامل بمختلف العقود الإسلامية ليختلف عما مر بنا من منصة المنظمة الدولية للهجرة.

إذن فالتمويل الجماعي كما عرفه البنك الدولي: (طريقة مصممة عبر الانترنت للشركات أو المؤسسات الأخرى لاحتواء الأموال وجمعها ـ تصل قيمتها ما بين ألف دولار إلى مليون دولار أمريكي ـ على شكل تبرعات أو استثمارات من عدة أفراد). وعرفته كذلك المنظمة الدولية لهيئات سوق المال أنه: (مصطلح يشمل استخدام مبالغ قليلة من المال، ليحصل عليها عدد

98 محمد علام، **مقومات مؤسسات الزكاة في الدول المعاصرة**، ط1. (إسطنبول: مكتبة الأسرة العربية، 2022م)، 42-43-45-46-47-48-50.

كبير من الأفراد أو المنظمات، للقيام بمشروع أو قرض تجاري –سواء شخصي أو احتياجات أخرى –عبر المنصات القائمة على الانترنت).[99]

ونشير كذلك أن الله فرض الزكاة من أجل الإشارة إلى إعطاء الصدقات والمؤونة والانفاق ونشر روح التعاون والتآزر بين الناس، وأن لا يختصر الفرد بإعطاء هذه الفريضة فقط، ثم إن هذه المنصات لها مميزات كثيرة لمساعدة أصحاب الأموال للمساهمة في تمكين الفقراء والمهمشين في المجتمع، ولسد أبواب الهجرة غير النظامية، لأنها ملتقى الممولون و المستثمرين والمستفيدين والمدققون والرعاة ، والدراسات تشير إلى أن هذه المنصات اكتسبت زخماً كبيراً في بعض البلدان المتقدمة والنامية وتمكن من سد الفجوات التمويلية لأصحاب المشاريع الصغيرة الذين ليس لهم حول ولا قوة للحصول على التمويل المصرفي وتمكن سبعين في المئة من أصحاب الشركات الصغيرة المقترضين من منصة (KIVA) أن يزيدوا حجم مبيعاتهم و63% منهم زادت أرباحهم، و79% منهم لم يتمكنوا من الحصول على التمويل المصرفي قبل أن يلجؤوا إلى المنصة، مما يدل على مدى أهمية هذه المنصات للتمويل الجماعي في التمكين الاقتصادي للمهاجرين إن طبق الأمر في مالي بمختلف العقود الشرعية.[100]

ثانيا: دور الوقف في مواجهة الهجرة غير النظامية فتسبيل منافع الأموال الموقوفة وحبس أصلها من أهم النظم الاجتماعية الذي وضعها الإسلام للحد من الفقر، لأنها تتمتع بمرونة كبيرة ولا يشترط فيها تمليك المستفيد من المال الموقوف كما في الزكاة، لذا يمكن استخدام العقود التمويلية الكثيرة بالوقف، سواء على شكل الهبة والمنح أو الإعارة عند شراء آلة ونحوه وتعيره للمهاجرين لمساعدتهم على الإنتاج، أو القرض الذي يصنف من التمويل الخيري في الإسلام كما مر معنا، أو التمويل بالمشاركة من المضاربة والمزارعة وأختيهما المغارسة والمساقاة للمحافظة على البيئة من جهة وتمكين المهاجرين من جهة أخرى، دون إهمال عقود المعاوضة التي تتمثل بالمرابحة والسلم والاستصناع والإجارة لأن مالي مازالت من البلدان الناشئة وتحتاج إلى بنى تحتية كالمدارس والمستشفيات والطرق وإحياء الأماكن التاريخية من أجل جذب السياح؛

---

[99] د.هبة عبد المنعم،د.رامي يوسف عبيد، **منصات التمويل الجماعي:الآفاق والأطر التنظيمية**،(أبوظبي:صندوق النقد العربي،2019م)،9

[100] د.هبة عبد المنعم،د.رامي يوسف عبيد، **منصات التمويل الجماعي:الآفاق والأطر التنظيمية**،14

لأن ذلك يفتح الآفاق من أجل خلق فرص العمل، فبهذه الأدوات يمكن تمويل الشباب الذين هم أول الضحايا للهجرة، لأن كل هذه العقود تلعب دورها في مواجهة هذه المشكلة، إذا استخدمناها في نظام الوقف مع توفير الوسائل المتاحة لضمان ذلك ورقابة المشرفين الموثوقين فيمكن أن تتم العملية كالتالي:

1- **إنشاء مؤسسة الوقف** أو صندوق -وقف النقود-من قبل الحكومة أو المنظمات العاملة في مجال الهجرة في مالي خاصة الجالية وأصحاب الأموال ليكون ريعه على المهاجرين خصوصاً الفئات الثلاثة التي تناولناها.

2- **هذا الوقف يكون دوره مساعدة هذه الفئات الثلاثة حسب ظروفهم**، بتمويلهم بالعقود المختلفة ووفق شروط المحددة وبحسب الأولويات من ضروريات وحاجيات وتحسينات، فعلى سبيل المثال: يمكن لهذا الوقف أن يعطي المنح للتدريب وتأهيل المهاجرين المحتملين أو الذين تم ترحيلهم من أجل تمكينهم اقتصادياً في البلد ثم يعطيهم رؤوس الأموال إما على شكل القرض ليسده بعد نجاح المشروع، أو على شكل الهبة يهبه للمهاجرين أو شراء آلات تساعدهم على الإنتاج فتعيرها لهم كالمحراث يحرث لهم أو أدوات البناء للذين يشتغلون في هذا المجال أو آلات الحصاد للمزارعين وهكذا، يعمل بما يراه مناسباً، ويساعد الوقف على الاستمرار وقطع الطريق أمام الهجرة غير النظامية.

ويمكن كذلك أن يستهدف القرى والبوادي التي يخرج من بطونها المهاجرون كثيراً، ويخلق فرص العمل في مجال الزراعة بتطبيق عقد السلم مع المزارعين الذين يعتمدون على الزراعة التقليدية ولا يدر لهم الدخل الكافي، فتتعاقد معهم بتمويل المعدات كآلات الحراثة من الجرارات والمبيدات والأسمدة، أو إعطائهم رأس المال الأولي إذا رأى ذلك مناسباً وذلك مقابل جزء من المحصول ليعيد تسويقه لاستمرار الوقف ومساعدة الفئات الأخرى، أو تزويد الشباب في هذه القرى بالاسلاك الحديدية مع حفر الآبار، مزودة بالمضخة لعمل البساتين أو تربية المواشي وذلك مقابل جزء من الزرع أو المواشي مع تتبع أعمالهم والعناية بها كي يمكنوا أنفسهم اقتصادياً، فيفكرون في الاستقرار بدل الهجرة السرية خارج نطاق القانون، علماً أن القطاع الزراعي وتربية الحيوانات يوظف أكثر من 60% من السكان ويساهم أكثر من 30% في التنمية في البلد، فإن الاهتمام بهذا القطاع بالعقود الزراعية من المزارعة والمغارسة والمساقات

والسلم ستتمكن من توظيف أكثر السكان خاصة فئة الشباب تحت 25 سنة والتي تمثل 65% من مجموع السكان وهم المرشحون للهجرة، والدراسات تشير إلى أن الأراضي الخصبة الصالحة للزراعة وتربية الحيوانات في مالي تصل 145 مليون هكتار ولم يتم استغلال سوى 5،7 مليون هكتار أي 5% فقط، [101] مما يدل على أن هذا القطاع يحتاج إلى جهود أكثر والسبيل إلى ذلك هو مساعدة المزارعين للحصول على التمويل غير الربوي ولا يتطلب الضمانات الكثيرة التي تكسر كاهل المزارعين.

وقد ذهب تقرير برنامج الأغذية العالمي الصادر عام 2021: أن أكثر من 300.000 شخص كانوا يعانون من سوء التغذية في مالي، وذلك نتيجة تدهور الوضع المناخي بشكل خطير والأمني في بعض المناطق، مما تسبب في إلحاق الضرر بالناس وسبل العيش، وفقدان الأرواح والتشريد القسري كون مالي تحتل مرتبة 7 من بين الدول الأكثر عرضة لتغيير المناخ ومرتبة 39 من الدول الأقل استعداداً للتعامل مع آثاره.[102]

إذن فإن التمويل الإسلامي لم يغفل عن هذا القطاع حين أباح المزارعة التي بواسطتها يمكن إعطاء الأرض اللينة من قبل الوقف والبذور لمن يزرعها من الفئة الثلاثة المذكورة –وقف المؤقت– ليكون نسبة من المحصول بينه وبين الوقف لاستمرار أعمال الوقف ولتمكين المهاجر اقتصادياً ليستقر في البلد، ونفس الشيء في المغارسة والمساقاة اللتين هما من العقود التي تحافظ على البيئة من جهة ومن جهة أخرى تساهمان في انتاج الخضروات والتنمية، وذلك عند دفع الوقف الأراضي التي يشتريها وهي خصبة في عقد المغارسة للفئات الثلاثة على أن يتم تمليك جزء من الأرض للمهاجر مع جزء من الشجرة المغروسة، أو يتم إعطاء أراضي مشجرة للمهاجرين على أن يعتنوا بها مقابل الثمر وقد تكون شجرة برتقال أو مانغو أو كاجو كما هو معروف في مالي فيدير لهم الدخل ويساهموا في الإنتاج ويخفف من الهجرة، أو تقديم الأراضي الخصبة للإجارة لمن يستغلها من الفئات الثلاثة سواء بالإجارة العادية أو الإجارة

101 TOSSOU- Herman S. ET Autre, **L'avenir de l'agriculture au Mali :2030-2063 étude de cas : Défis et opportunités pour les projets**, edition 01, (HUB FDA Afrique de l'ouest: Novembre 2020), 1-7-8.

102 واني بيابونكارن، **مالي التقرير القطري السنوي لعام 2021 الخطة الاستراتيجية القطرية 2020–2024**، (برنامج الأغذية العالمي: 2021)35-36-47

المنتهية بالتمليك، فيجوز تطبيق ذلك في العقارات والسيارات والأدوات الأخرى التي تمكن المهاجر اقتصادياً، وتساعده على الاستقرار.

ويمكن للصندوق أن يمول هذه الفئات الثلاثة على شكل المضاربة أيضا ليكون الصندوق بمثابة رب المال والمهاجر يكن مضارباً، ويكون ذلك بناء على دراسة مسبقة، فيقيده الصندوق لتوجيهه نحو المجالات التي يحددها ليستثمر فيها أو يطلقه ثم يكون جزء من الربح لصندوق الوقف من أجل استمراره، والآخر للمضارب الذي هو من إحدى هذه الفئات الثلاثة، لتمكينهم اقتصادياً واستقرارهم في البلد بدل الهجرة، أو التمويل بإحدى بيوع الأمانة عند اعطاء المهاجر أدوات تساعده في عمله ومجاله ليقوم بسداد ثمن هذه الآلة وفقاً للعقد إما بثمن السلعة الأصلية كالتولية، أو بخسارة معلومة كما في الوضيعة أو الحطيطة، أو بالثمن الزائد على الثمن الأصلي كما في المرابحة، وكل ذلك ليتمكن هؤلاء المرشحين للاستقرار بدل الهلاك في المحيط أو الصحراء أو التعرض للعنف والتحرش والعنصرية.

إذن فإن التمويل الاجتماعي الإسلامي بمرونته وتنويعه يمكن أن يساعد دولة مالي خاصة والعالم عامة خلال هذه العقود التي تناولناها من أجل مواجهة الهجرة غير النظامية بتمكين المهاجرين اقتصادياً واجتماعياً دون اللجوء إلى العنف أو تنابذهم بالألقاب ودس كرامتهم، واعتبار المهاجرين عامة مشاكل بدل الحلول، والتغافل على أن منهم من يحملون القدرات والمهارات التي تساهم في التنمية.

ولنجاح هذه المشروعات لابد من متابعتها ودراستها دراسة معمقة بكل دقة وعناية، ليتمكن أصحابها بإدارتها، لأن دراسة الجدوى والجودة في المشروع تعتبر من أهم الركائز الأساسية لنجاحها.

فذهب العلماء أنه يجب مراعاة بعض الأمور لإدارة جودة المشروع لينتفع منه صاحبه:

- تسطير الجودة وتخطيطها وذلك بوضع ميزان محدد ومناسب للمشروع وكيفية تطبيقه على أرض الواقع.
- تثبيت الجودة وتوكيدها لكل ما تقوم بها عند القيام في تنفيذ المشروع كما هو مصمم.
- حراسة الجودة ورصدها ومراقبة النتائج فيما إن كانت موافقة مع المخطط أو لا للاستنتاج

من أجل استبعاد العيوب والأخطاء.[103]

كما يجب الحرص على إدارة أخطار هذه المشاريع والعقود باتباع الخطوات التي حددها العلماء عند إدارتها:[104]

1- **تعيين المخاطر**: وهو أن يحدد نوعية الخطر الذي فيه احتمالية الحدوث ومصادره، سواء أخطار البيئة أو السوق أو مخاطر التمويل والاستثمار ونحوه.

2- **تقدير المخاطر**: وهو أن يتمكن من تقييم الخطر مع اتخاذ سبل اللازمة من أجل تقديم صورة عن الخطر الذي يحتمل حدوثه، سواء أكانت مرتفعة أم متوسطة أو ضعيفة، ويكون ذلك بعد عملية التحديد.

3- **تحصيل وانتخاب العوض المناسب عند التعامل مع المخاطر**: وهذه العملية تكون بدراسة واختيار البدائل واتخاذ القرارات الحاسمة المناسبة والمقارنة بين البدائل، الأمثل فالأمثل.

4- تطبيق القرار: وذلك بعد اتباع هذه الخطوات ووضع الخطط واتخاذ البدائل المناسبة للخطر تأتي مرحلة التنفيذ على الواقع.

علماً أن الإسلام لم يقتصر بمعالجة الهجرة من الناحية الاقتصادية بحتة فحسب، بل اهتم أيضاً بتربية المجتمع عند النظر إلى هؤلاء المهاجرين، فقد وبخ القرآن الكريم أناساً أرادوا إهانة المهاجرين والاستهتار بهم وكما في قوله تعالى ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّواْۗ وَلِلَّهِ خَزَآئِنُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلَٰكِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ لَا يَفۡقَهُونَ﴾ [المنافقون: 7] وقوله ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعۡنَآ إِلَى ٱلۡمَدِينَةِ لَيُخۡرِجَنَّ ٱلۡأَعَزُّ مِنۡهَا ٱلۡأَذَلَّۚ وَلِلَّهِ ٱلۡعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [المنافقون: 8].

نلاحظ أن في هاتين الآيتين أناس كانوا يحرضون على الأجانب بلغة العصر الذين تركوا مكانهم وممتلكاتهم وديارهم وهاجروا إلى المدينة، بقطع التمويل عنهم واستخراجهم من البلد والنظر

---

103 محمد خالد حيدر، **تحسين أداء وجودة العمليات الأساسية في إدارة المشاريع باستخدام تقنيات سيجما ستة**، ط1. (إسطنبول: دار الأصول العلمية، 2022م)، 56.

104 أشرف محمد دوابة، **الصكوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، ط1. (القاهرة: دار السلام، 2009م)، 123-124.

إليهم نظرة دونية، فالله I وضع كل واحد في مكانه حين نسب على نفسه ملكية خزائن السماء والأرض ولسنا إلا مستخلفين فيه، ولم يربط العزة بملكية الأمور الفانية، بل جعل العز كل العز باتباع التعليمات التي جاء به النبي لأنه عزيز، وحث كذلك على الأخلاق الحميدة والقيم الرفيعة لذا نسب العز إلى أولئك الذين يتخلقون بهذه الأخلاق؛ لأنهم يعلمون أنه لا فرق بين عربي وأعجمي.[105]

وأن الحياة تعتبر من الحقوق التي ضمنها الإسلام للجميع في الكليات الخمس ولا تسلب إلا بحقها، وهذه تربية لكل من يتطاول على الناس بسبب مكان إقامته، أو بما يملك من الخيرات الفانية، وغايتنا ليس التبرير على ما يفعله المهاجرون غير النظاميين من سلك الطريق إلى التهلكة، أو ما يقوم به بعضهم من إلقاء الضرر على مجتمع دول العبور والمستهدفة، لأن الشروط يجب احترامها كما أمر بها الإسلام مادامت ليست معصية، وشرطنا في هذا العصر هو امتلاك وثائق السفر، بل غايتنا التوضيح وإيجاد الحلول لظاهرة يعاني بها العالم اليوم والتي تحتاج إلى الإدارة بدل الشكاية.

3.3. أهم العقبات التي تواجه دولة مالي خلال التمويل الاجتماعي الإسلامي في معالجة الهجرة غير النظامية:

- وفقاً للمبادئ الأخلاقية والمسؤولية الاجتماعية للتمويل الإسلامي، يعتبر جناح التمويل الاجتماعي الإسلامي غير متطور إلى حد كاف في الإتحاد الاقتصادي والنقدي لدول غرب إفريقيا، والذي يصل عدد سكانها 106 مليون نسمة وغالبيتها من المسلمين، ودولة مالي عضو فيه، نظراً إلى رفع مستوى الفقر والبطالة والجوع والمرض في هذه البلدان، والغفلة وحداثة رسوخ المفاهيم للتمويل الإسلامي في المجتمع على شكل المؤسسات بسبب ما ترك الاستعمار من الآثار السلبية في فصل الدين عن الحياة، وإماتة الأوقاف والزكوات في البلدان الإسلامية، فإن الزكاة على سبيل المثال التي تعتبر العمود الفقري للتمويل الاجتماعي الإسلامي إلى يومنا هذا جبايتها وتوزيعها ليست على الشكل المؤسسي رغم أن فيها بعض المحاولات في دولتي السنغال(صندوق السنغال للزكاة)، وساحل العاج(مؤسسة الزكاة والأوقاف وأعمال الخيرية في

105 عمر بن إسماعيل بن كثير الدمشقي، **تفسير القرآن العظيم**، ط1. (بيروت: 2000م)، 1878-1879-1880.

ساحل العاج) اللتين أسستا مؤسسة الزكاة من قبل بعض الجمعيات الإسلامية فيهما، وكذا الحال مع الأوقاف لم تحظ من الإطار المؤسسي إلا حديثاً في السنغال بواسطة(المجلس العليا للأوقاف في السنغال)، والمجلس العالي للأوقاف في النجير الذي يذهب ريعه للأسر الفقيرة وأسر الجنود المتوفين في الحروب.[106]

إذن فإن انعدام المؤسسات واللوائح التنظيمية والتشريعية إضافة إلى قلة الموارد البشرية التي تتولى تنظيم عملية إدارة الزكاة إلا في البنوك الإسلامية[107]، وإنشاء الأوقاف على الشكل المؤسسي خصوصاً، تعتبر عائق كبير تعرقل التمويل الاجتماعي الإسلامي لبلوغ مرامه وتطويره والحصول على أهدافه المطلوبة التي هي إغناء الفقراء، وتقريب الفوارق في المجتمع، لأن مفاهيم بعض الناس تجاه هذه الصدقة مازالت تحتاج إلى التصحيح، لأنهم يخرجونها بطريقة تكاد تنعدم منها أهدافها المطلوبة التي هي إغناء الفقير، وتمليكه مبلغاً يحقق له الاستقرار، وليتمكن من بدء نشاط تدر له الأرباح ليخرج هو بدوره الزكاة.

ولقد ذكر الشيخ والدكتور يوسف القرضاوي رحمه الله بعض الشروط التي لا بد من توافرها للزكاة كي تعطي ثمارها على سبيل المثال، وهذه الشروط هي:

1- أن يكون هناك توسيع في قاعدة إيجاب الزكاة.

2- أخذها من مالين، الظاهر والباطن.

3- حسن الإدارة التي تساعد على حسن تدبير أموال الزكاة وجبايتها ليبلغ هدفها المطلوب، فإن انعدام التنظيم والإدارة في أي عمل من الأعمال يعتبر من أخسر الأعمال وسيضل سعي صاحبها وهو يحسب أنه يحسن صنعاً، لذا مشكلة الإدارة والتنظيم والموارد البشرية من أهم عوائق في هذا الشأن في دولة مالي، وإذا تم تجاوز هذا العائق سيكون هناك آثارها على المجتمع، كون خمسة وتسعين بالمئة من السكان يدينون بالإسلام فهذه فرصة كبيرة للتمويل الإسلامي عامة وجناحه الاجتماعي خاصة أن يبسط نفوذه ويعطي أكله كل حين بإذن الله، كون شن قد وافق طبقة حينما نطبق التمويل الاجتماعي الإسلامي في مجتمع غالبيته من المسلمين.

106 Cherif Abaas, **Etat des Lieux de la Finance Islamique dans la Zone UEMOA**, (Edition: 2020), 8-9-10.

107 UEMOA, Guide de Gouvernance Charaïque Pour les Institutions de Finance Islamique de l'union Economique et Monétaire Ouest Africaine (UEMOA**),** 14.

4-وكذا لا بد من حسن توزيع أموال الزكاة بشكل يغني آخذه ويمكنه اقتصادياً.

5-وأن تكون الزكاة سبباً لتحول المجتمع إلى مجتمع يقف على حدود الله ويخشى نواهيه لأن الله قارن الزكاة بعبادته خاصة الصلاة التي تنهى عن الفحشاء والمنكر.[108]

ثم يليه العائق الاجتماعي الذي يتلخص فيما يلي:

- **فهم المجتمع ونظره تجاه الهجرة عامة:** فكما مر بنا أن جزء من المجتمع يعتبر الهجرة كالعادة لابد منها، ولكي يكون لك مقام معلوم في المجتمع وحتى تتمكن من تكوين الأسرة والزواج عند بعض القبائل لا بد أن تهاجر ولو مرة في العمر، فلا اعتبار في نوع الهجرة سواء أكانت في النطاق القانوني أو غير القانوني؛ لأنهم يرونها مدرسة تتخرج منها الرجال ليبنوا المستقبل المشرق لأسرهم وقبيلتهم وللمجتمع، لذا ندعوا إلى فتح السبل لتسهيل الإجراءات القانونية والإدارية للهجرة كي تتم في نطاق تفيد الدول وتحفظ أرواح الشباب بدل خسارتها للراغبين لها، كون هذه الفئة التي ذكرناها آنفاً قد يصعب مواجهتها وهذا يعتبر عائق كبير، وكما ندعو كذلك إلى فتح الآفاق للمستثمرين في البلد خاصة الذين يتمثلون بالعقود الإسلامية التي لعبت دورها في مواجهة الأزمات في دول العالم.
- **انعدام الأمن في كثير من المناطق خاصة الصالحة للزراعة:** فقد أدى تدهور الوضع الأمني إلى تعطيل الحملة الزراعية بشدة في عديد من مناطق الشمال والوسط والجنوب إلى انخفاض النمو وضعف الإنتاج خصوصاً في مجال الزراعة، التي توظف أكثر من 60%من السكان ونزوح الأسر في الداخل حيث وصل عددهم إلى 400ألف شخص، كما أدت التوترات الاجتماعية والضغط الدولي لحل المشاكل، واضطرابات سياسية مع جائحة كورونا أدت لتأثيرات كبيرة على اقتصاد البلاد، إضافة إلى ذلك التغير المناخي والبيئي الذي تعاني منه الدولة ويبطئ الإنتاج الزراعي.[109]

---

108 يوسف قرضاوي، **لكي تنجح مؤسسة الزكاة في التطبيق المعاصرة**، ط1. (المملكة العربية السعودية: المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب للبنك الاسلامي للتنمية، 1994م)، 11.

109 Wannee Piyabongkarn Chef, Mali Rapport annuel pays 2021 plan stratégique pays 2020-2024 , 3-33.

علماً أن الأمن والاستقرار يعتبران من الركائز المهمة والأساسية للنهضة والتنمية والاستثمار في البلد، فما إن اختلّ حلّ محله الخوف والجوع والفقر، فبالرغم مما تبذل الحكومة من جهود لمواجهة هذا التطرف العابر للقارات ومازالت تبذلها، وقد عرقلت بعض النشاطات الاقتصادية في البلد كمشروع سد توساي على سبيل المثال الذي موله البنك الإسلامي للتنمية، وكان سينتج 1800طن سمك في السنة و118 جيغا وايت من الكهرباء سنويا، وتوظيف عدد غير قليل من السكان ولسبب انعدام الأمن أبطأ هذا المشروع، لذا فإن الحرب قد تكون عدوة التنمية.[110]

قال تعالى حكاية عن إبراهيم υ ﴿وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجۡعَلۡ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرۡزُقۡ أَهۡلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنۡ ءَامَنَ مِنۡهُم بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضۡطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [البقرة: 126] فكانت استجابة هذا الدعاء أن أعطى لقريش الأمن الغذائي وسهولة الانتقال من بلد إلى آخر للتجارة ونحوها دون أن يعتدي عليهم أحد وبكل أمان، قال تعالى ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيۡشٍ ١ إِۦلَٰفِهِمۡ رِحۡلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيۡفِ ٢ فَلۡيَعۡبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلۡبَيۡتِ ٣ ٱلَّذِيٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۭ﴾ [قريش].

- **عدم وجود الوعي الكافي حول التمويل الاجتماعي الإسلامي لدى المجتمع وفهمه فهماً يساهم ويؤدي إلى التمكين الاقتصادي والاجتماعي**: ونشير أيضاً إلى أن نقص المعلومات حول المشاريع التي تحتاج إلى التمويل سواء عدد العمال والمساهمين فيها والزبائن وأنواع المنتجات يعتبر عائقاً كبيراً خاصة للذين يمولون المشروعات الصغيرة والمتوسطة الصغر في مالي، وهذا ما أكده المغتربون الذين يمولون المشاريع الإنتاجية والتنموية في مالي الذين لهم بصمات كبيرة في هذا المجال، كون هذه المشاريع جلها في القطاع غير الرسمي، لذا فإن المعلومات المالية يصعب الحصول عليها كثيراً.[111]

ولكي يعطي التمويل الاجتماعي الإسلامي نتيجة خاصة في تمكين الفقراء ومواجهة الهجرة غير النظامية، لا بد أن يتم الحصول على المعلومات من الذين يحتاجون إلى التمكين لتمويل

110 MINISTÈRE DE L'ÉCONOMIE ET DES FINANCES, « Projet d'aménagement de Taoussa: une table ronde avec les partenaires techniques et financiers pour la relance des activités », https://finances. ml/projet-damenagement-de-taoussa-une-table-ronde-avec-les-partenaires-techniques-et-financiers-pour[17.08.2023].

111 Fonds international de développement agricole, « Investissement de la diaspora dans les PME au Mali », 3.

مشاريعهم.

لأن هذا التمويل يحقق التوازن ويوقف الاستغلال الاقتصادي في المجتمع، وتوعية الناس حول هذا التمويل يمكن أن يتم خلال الحملات التعليمية والورشات التدريبية كما يمكن الاستفادة من الشركات مع المؤسسات المالية الإسلامية والجمعيات الخيرية لتعزيز فهم الناس تجاه هذا النوع من التمويل، وكيف بإمكانهم الاستفادة من أدوات كالزكاة والصدقة والإنفاق والوقف وبقية أدوات التمويل لتمويل مشاريعهم.

الخاتمة

الحمد لله وكفى ثم الصلاة والسلام على نبيه المصطفى وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فمن أهم وأبرز النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة ما يأتي:

- تقديم نقد أو عين إلى شخص آخر ينميه لأجل أهداف اجتماعية واقتصادية وتحقيق مبدأ الاستخلاف ومقاصد الشريعة في المال وتنمية المجتمع، للحصول على عائد اجتماعي واقتصادي تبيحه الشريعة الإسلامية فهو يعتبر مفهوم التمويل الاجتماعي الإسلامي.
- إن بغية التمويل الاجتماعي الإسلامي ليست إعطاء المال للفقراء والمحرومين الذين لا يستطيعون الإنتاج فحسب، بل إعانة هؤلاء الذين يستطيعون الإنتاج أيضاً، ومساعدتهم بمختلف العقود التمويلية التي بعضها خيرية، كحال الزكاة والأوقاف والقروض أو الربحية القائمة على عقود المعاوضات والمشاركات وتزويدهم أدوات الحرفة ومتابعة أعمالهم ومراقبتهم حتى يغنوا أنفسهم بنفسهم.
- أن هناك مقاصد وأسس للتمويل الاجتماعي الإسلامي وقد ذكرناها في الدراسة وهذه المقاصد هي:

1-التنمية الاقتصادية: وثمرتها زيادة الدخل وتحقيق حد الكفاية للفقراء خلال العقود المتنوعة كما يفتح الآفاق للاستثمار.

2-وأما التنمية الاجتماعية فهي نتيجة التنمية الاقتصادية التي بها يحافظ المجتمع من الضياع وانتشار الجرائم وجميع الأمراض الاجتماعية التي يولدها الفقر.

3-والعدالة الاجتماعية: وتمويلها يحرص على تحقيق العدل ومنع الجور، ويراقب المصالح كما يحث على المعاملات التي لا تلحق الضرر على الأمة، ولا يحتكر الاستثمار لفئة في المجتمع دون أخرى.

والأسس التي ينبني عليها التمويل الاجتماعي الإسلامي ويرتكز عليه، فنجملها على أن التمويل يتمثل بالقواعد التي وضعها الشارع الحكيم في المعاملات المالية، ويحث على تمويل المشارع التي لها كفاءة اقتصادية وتُحقق لأصحابها الرخاء ورفاهية للمجتمع، وتدر لهم الأرباح

دون نسيان الكفاءة الاجتماعية والمحافظة على البيئة.

- المقصود من التمكين الاقتصادي في مفهومه الذي يوافق نظرة الإسلام هو تحويل اليد السفلى إلى العليا ويد القابل إلى يد المعطي وانتقال من دائرة الفقر إلى دائرة الغنى بواسطة زيادة القدرات والمهارات وفتح الأسواق
- ولقد اهتم الإسلام بالتمكين الاقتصادي لما أطلق باب المعاملات وجعل المحرمات منها في نطاق ضيق ومحدد، وحث على السعي والكسب كما تدل على ذلك الآيات والأحاديث النبوية وآثار الصحابة، وشرع الزكاة والصدقات والآليات الأخرى التي بواسطتها يتقدم المجتمع ويستقر فيه روح التضامن ويسد الفوارق بين الناس.
- ومن أهم ما يؤدي به التمكين الاقتصادي في منظور الإسلام هو زراعة روح ريادة الأعمال لدى الفقراء والمهمشين وتطوير قدراتهم في فهم مجريات الأمور، وتأسيس المشروعات الربحية التي تدر لهم الأرباح، ويكون ذلك خلال صيغ وأساليب التمويلية التي أباحها الإسلام وأقرها كالتمويل بالزكاة والأوقاف أو القروض، واستخدام العقود كالمضاربة والمزارعة وأخواتها والسلم والاستصناع والإجارة وهلم جراً، لأن أهم مشكلة للفقراء هي عدم القدرة على حشد إدارة أمواله؛ أي فشله على الإدارة.
- إن الصور المعمقة لمفهوم الهجرة هي حركة إبراح مكان وانتقال منه إلى مكان آخر وفق الأغراض التي يحددها المهاجر.
- إن حركة الانتقال من مكان إلى آخر قد تتم في الأطر القانونية التي تدير الهجرة، لذا يطلق عليها الهجرة الشرعية، وبالعكس إذا لم يتمثل القائم بهذه الحركة الانتقال باللوائح القانونية يطلق عليه المهاجر السري أو غير النظامي أو غير الشرعي، وأن إدارتها تساهم في تنمية البلدان كما أقرت بذلك المنظمات الدولية وأن عدم تنظيمها يؤدي إلى الكوارث البشرية والاجتماعية والاقتصادية.
- علماً أن لكل مهاجر غير نظامي أعذاره للقيام بها، إلا أن السبب الرئيسي وراء هذه الظاهرة في دولة مالي هو الفقر والبطالة، وصعوبة الإجراءات الإدارية للحصول على الأوراق للازمة للسفر وتعقيدها، إضافة إلى ذلك انعدام الأمن في بعض المناطق نتيجة الحروب المفروضة العابرة للقارات والتي أدت إلى نزوح كثير من الأسر وتخفيض دخولهم والجفاف الذي سببه

التغيير المناخي.

- فإن الأسباب التي سردناها الآن التي تغذي الهجرة غير النظامية من مالي رغم صعوبة مواجهتها إلا أن نظام التمويل الاجتماعي الإسلامي وضع آليات وأساليب تمويلية لمواجهتها كما أسلف ذكرها في الدراسة، ولكي نجني ثمارها وتعطي آثارها في مواجهة هذه الظاهرة لا بد من الحصول على المعلومات حول أحوال الفئات الثلاثة.

1- الشباب الموجودون في الدولة وهم أكثر المرشحين للهجرة غير النظامية.

2- المهاجرون الذين في بلد العبور.

3- المهاجرون الذين في بلد المستهدف.

لتمويل مشاريعهم الاقتصادية بصيغ التمويل الإسلامي وجباية الزكاة وإنشاء الأوقاف مع استخدام العقود كالمزارعة وأخواتها والسلم أو القروض خاصة في تمويل القطاع الزراعي الذي يعتبر أهم قطاع في البلد لخلق فرص العمل الكثيرة، وهذه الصيغ يمكن استخدامها من قبل المنظمات العاملة في مجال الهجرة في مالي أو من قبل الأفراد الذين يهتمون بشؤون المهاجرين.

إن تطبيق التمويل الاجتماعي الإسلامي في مالي لا يخلو من المعوقات التي تكمن في العوائق الإدارية في إيجاد اللوائح التنظيمية للتمويل الاجتماعي الاسلامي، وعدم وجود الوعي لدى غالبية الناس وقلة الموارد البشرية التي تقوم بهذا العمل، إضافة إلى ذلك نقص المعلومات حول المشروعات التي تحتاج إلى التمويل وعدم إحاطة أغلبية السياسات المالية في البلد بنظام التمويل الإسلامي.

التوصيات:

ما سلف كانت أهم ما نتج من هذه الدراسة وإن ضمنت من توصيات في ختام هذه الدراسة فإني أوصي بأمور عدة على النحو التالي:

- ضرورة العناية بالتمويل الإسلامي عامة وجانبه الاجتماعي خاصة في مالي ودراسته دراسة معمقة معتمدين على الكتاب والسنة وكتب أهل العلم والاختصاص وشروحاتهم، وأن يستخدم بطريقة تفيد المجتمع ويساهم في مواجهة الهجرة غير النظامية وتوظيف الشباب، وأن لا يختصر مفهومه بإعطاء التمويل الاستهلاكي فقط للمحتاجين، بل اختيارهم واختبارهم ثم تقويتهم

ليتمكنوا أنفسهم اقتصادياً ويساهموا هم أيضاً في مساعدة غيرهم ويحقق لهم استقرار في البلد.

- الاهتمام بتأسيس المؤسسات والمنظمات سواء أكانت مؤسسة الزكاة أو الأوقاف أو المؤسسات الأخرى التي تتمكن من تطبيق العقود التمويلية الإسلامية التي تناولناها في هذه الدراسة خاصة من قبل الحكومة أو المنظمات العاملة في مجال الهجرة أو المغتربين الماليين الذين هم الضحية الأولى عند الترحيل، ولهم بصمات كبيرة على اقتصاد البلاد، ليكون لهم بمثابة التأمين من جهة ومن جهة أخرى تمكين الشباب اقتصادياً في البلد ليثبط عندهم عزيمة الهجرة غير النظامية، علماً أن فكرة إنشاء مؤسسة الأوقاف خاصة ليست غريبة ولا جديدة في مجتمع مالي لما مر فيها من الإمبراطوريات التي أنشأ ملوكها هذه المؤسسات في بلاد الحرمين كما دونه كتب التاريخ وفي البلد، إذن فإن إحياء هذا التراث الذي كاد أن يصير رواية يفيد المجتمع وهو من متطلبات الزمن.
- تطوير القطاع الزراعي من اعتماده على الزراعة التقليدية إلى الزراعة الحديثة، وذلك بتفعيل العقود الزراعية خاصة، الذي هو أهم قطاع في البلد ليكون هناك اكتفاء ذاتي في الأغذية ولإيجاد العمل لعدد غير قليل من الشباب.
- ضرورة المراجعة للسبل التي يتم فيها تحصيل أوراق السفر وإعادة النظر فيها، وألا يكون تحصيل هذه الأوراق على أساس سياسة الهجرة المختارة فحسب كما تدعو إليه بعض السياسات في الدول المستهدفة، كون المهاجرين قد يتحصلون على الخبرات والمهارات في البلد المستهدف لينتفع بها وينفع البلدين.
- العناية بالتنمية البشرية والتكثير من مراكز التدريب المهني في البلد التي بواسطتها يتمكن المستفيد من خلق فرص العمل لنفسه دون اعتماد على القطاع العام في التوظيف، وبذلك تكثر المشاريع الصغيرة والمتوسطة الصغر وتفعيل القطاع الخاص.
- تسهيل الحصول على المعلومات حول المشاريع التي تحتاج إلى التمويل من قبل أصحابها، ووضع نظام بواسطته يكثر القطاع الرسمي ويقلل القطاع غير الرسمي.
- ضرورة وضع الحرب أوزارها من أجل تنمية البلاد والاستثمار فيه واستقرار الأسر، لذا ندعو جميع الفاعلين بتسوية الخلافات بالمفاوضة وإن كان من أجل اعتناق دين فإن إسلامنا إسلام اختياري لا إسلام إجباري وإن الأمن والأمان هو الرحى التي تدور عليها التنمية.

● وأقترح للباحثين أيضا أن يضعوا في مجال الاهتمام، دراسة الحالة الاقتصادية في ظل الامبراطوريات الإسلامية التي مرت في مالي وأثرها على الحياة الاجتماعية، وكيف تحولت دولة وانقلبت عليها الموازين بين عشية وضحاها التي كانت مثابة للناس وأمناً وقبلة للهجرة لتحصيل العلم والتجارة والسياحة ومضيف النازحين واللاجئين بلغة العصر من الأندلس وغيرها[112]، إلى دولة يموت أبنائها غرقاً في المحيط أو عطشاً في الصحراء من أجل لقمة العيش.

وختاماً، نسأل الله تعالى الهدى والتقى والعفاف والغنى ونعوذ به من الفقر إلا إليه ومن الذل إلا له ومن التوكل إلا عليه ومن الرجاء إلا منه ونسأل الله ألا يخيب فيه رجاءنا وصلى الله وسلم على نبينا ومحمد وعلى آله وصحبه وسلم وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

112 علي باري فاضل محمد وآخرون، **المسلمون في غرب إفريقيا**، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2007م)، 92.

المصادر والمراجع

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. **تفسير القرآن العظيم**، ط1. بيروت:2000م.

ابن منظور، محمد بن مكرم. **لسان العرب**، ط1. القاهرة: دار المعارف.

أردوغان، رجب طيب. **نحو عالم أكثر عدلا**، ترجمة نورا ياماج. دار جامعة حمد بن خليفة للنشر، 2021.

البخاري، محمد بن إسماعيل. **صحيح البخاري**، باكستان: مكتبة البشرى للنشر والتوزيع، 2016م.

براهيمي، عبد الحميد. **العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الإسلامي**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1997م.

البندري، افتكار. **التمويل الأزرق لتفخيخ البلاد بالهجرات واللاجئين 1642، 2020**، ط1. هويتي مصر نشر إلكتروني: مارس 2020م.

البنك الإسلامي للتنمية، التمكين الاقتصادي نموذج مبتكر طورها البنك الإسلامي للتنمية للتخفيف من حدة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، إدارة التمكين الاقتصادي-مجمع الرئيس، (2021م).

تقرير البنك الاسلامي بعنوان، التمويل الاجتماعي الاسلامي لدعم جهود التعافي واعادة البناء بعد كورونا، 2021م.

التنبكتي، كعت محمد. **تاريخ الفتاش**، ط1. دمشق: مؤسسة الرسالة، 2014م.

الحسناوي، أنس. "**حوار الجمعة: الوقف الانمائي ووقف التمكين**"، https://shariaa. org/friday-meeting/ [15.04.2023]

خالد آل سليمان بن عبد العزيز سليمان. **العلل الأساسية للمعاملات المالية المحرمة**، السعودية: دار كنوز اشبيليا.

خان طارق وآخرون. "**تنمية التمويل الأصغر الإسلامي التحديات والمبادرات**"، الورقة الثانية من حوار السياسات، جدة، ص28، مايو2007م.

دوابة، محمد أشرف. **الاستثمار في الإسلام**، القاهرة: دار السلام، 2009م.

-------. "التمويل الاجتماعي الاسلامي والتمكين الاقتصادي"، **مجلة إسرا الدولية للمالية الاسلامية**، م.13، ع.6 (2021م).

-------. **الاستثمار في الإسلام**، القاهرة: دار السلام، 2009م.

-------. **التمويل الاجتماعي الإسلامي**، ط1. إسطنبول: دار المدرس، 2022م.

-------. **الصكوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، ط1. القاهرة: دار السلام، 2009م.

-------. **دراسات في الاقتصاد الإسلامي**، ط1. القاهرة: دار السلام للنشر والتوزيع، 2011م.

-------. **علم الاقتصاد الاسلامي في ضوء مقاصده**، ط1. الوسم للنشر والتوزيع: 2022م.

الرازي، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر. **مفاتح الغيب أو التفسير الكبير**، ط3. بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1420هـ.

الزرقا، أحمد مصطفى. **عقد البيع**، ط2. دمشق: دار القلم، 2011م.

السالوس، أحمد علي، **الاقتصاد الاسلامي والقضايا الفقهية المعاصرة**، الدوحة: دار الثقافة ومؤسسة الريان، 1998م.

سديري، نبيل. **التحديات الأمنية والتدابير الاستراتيجي وللهجرة غير النظامية بالمغرب**، ط1. ألمانيا: المركز الديمقراطي العربي للدارسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، 2021م.

السويلم، إبراهيم بن سامي. **مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي**. جدة: مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي جامعة الملك بن عبد العزيز، 2011م.

شعيب، أحمد مصطفى محمد. **كسب المال واستثماره وإنفاقه في ضوء المقاصد الشرعية**، ط1. جدة: مجموعة توارث للنشر والتوزيع، 2015م.

الصحري، محمد. **الاقتصاد الإسلامي رؤية مقاصدية**، ط1. إلكترونية، دار الاحياء، 2013م.

ضيف، سعيد، "إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامية"، **مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية**، الجزائر، م.3، ع.2 (2009م).

العاصمي، عبد الرحمن بن محمد. **حاشية الروض المربع حكم طلب القضاء والدخول فيه وكيفية توليته مع التفصيل**، ط1. دون ناشر المكتبة الشاملة الحديثة.

عبده، عيسى. **العقود الشرعية الحاكمة للمعاملات المالية الإسلامية**، ط1. القاهرة: دار الاعتصام، 1977م.

العجلوني، محمود محمد. **البنوك الإسلامية أحكامها مبادئها تطبيقاتها المصرفية**، ط1. عمان: دار المسيرة، 2008م.

علام، محمد. **مقومات مؤسسات الزكاة في الدول المعاصرة**، ط1. إسطنبول: مكتبة الأسرة العربية، 2022م.

العلوي، الشيخ الحسين. "**منطقة الساحل الافريقي ومعبر الموت**"، https://studies. aljazeera.net/ar/reports/2015/08/201583193522703203.html [14.06.2023]

علي باري محمد فاضل وآخرون، **المسلمون في غرب إفريقيا**، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 2007م.

علي بن محمد بن محمد نور. **فقه التقدير في حساب الزكاة دراسة تأصيلية تطبيقية لمنهجية التحري والتقريب في زكاة الشركات المساهمة**، ط2. دار سليمان الميمان للنشر والتوزيع، 2022م.

عمر أحمد مختار، وآخرون. **معجم اللغة العربية المعاصرة**، ط2. القاهرة: عالم الكتب، 2008م.

العيفية، عبد الحق. **المصاريف الاسلامية المعاصرة**، ط1. الجزائر: البدر الساطع للطباعة والنشر، 2021م.

الغزالي، محمد. **الإسلام والأوضاع الاقتصادية**، ط3. مصر: شركة نهضة للطباعة والتوزيع، أكتوبر2005م.

قحف، منذر. **أساسيات التمويل الإسلامي**، ماليزيا: أكاديمية العالمية للبحوث الشرعية، 2011م.

-------. **المواد العلمية لبرنامج التدريب على تطبيق الزكاة في المجتمع الإسلامي المعاصر**، ط1. جدة: البنك الاسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 1995م.

-------. **الوقف الاسلامي تطوره إدارته تنميته**، ط1. سوريا: 2000م.

القدوري، أبو الحسن بن محمد. **مختصر القدوري**، إسطنبول: جامليجه، 2022م.

قرار المجمع الفقه الاسلامي الدولي المنعقد بدورته الثالثة عشرة بكويت (الموافق:22-27 ديسمبر2001م)، رقم 122 (13/5)

قرار مجمع الفقه الاسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الاسلامي المنعقد في دورتها الثامنة عشرة في بوتراجايا (ماليزيا) من 24 إلى 29 جمادى الآخرة 1428هـ، الموافق 9-14 تموز (يوليو) 2007م.

القرضاوي، يوسف. **فقه الزكاة**، ط2. بيروت: دار مؤسسة الرسالة، 1973م.

-------. **لكي تنجح مؤسسة الزكاة في التطبيق المعاصرة**، ط1. المملكة العربية السعودية: جدة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب للبنك الاسلامي للتنمية، 1994م.

القرطبي، أبو بكر بن أحمد بن محمد. **الجامع الأحكام القرآن**، ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة، 2006م.

قشوط، كامل هشام. **مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي دراسة منهجية في الأسس النظرية وتطبيقاتها العملية**، ط1. (أردن: دار الوائل، 2018م.

قلعه جي، رواس محمد. **المعاملات المالية المعاصرة في ضوء الفقه والشريعة**، ط2. لبنان: النفاس، 2002م.

كافي الكافي وآخرون. **المحيط في اللغة**، ط1. بيروت: عالم الكتب، 1994م.

كمال مصطفى محمد. **الطريق إلى التنمية الفاعلة**، مصر: مؤسسة فريدريش إيبرت، 2016م.

مالك بن أنس. **موطأ**، بيروت: دار احياء التراث العربي، 1985م.

مجموعة مؤلفين، **البنك الإسلامي للتنمية والدكتور أحمد محمد علي مسيرة مؤسسة وسيرة رئيس**، ط1. المملكة العربية السعودية، جدة: دار مدارك، 2020م.

مسعود جبران. **معجم الرائد**، ط7. لبنان: دار العلم للملايين، 1992م.

مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، تحقيق محمد زهير الناصر، ط1. بيروت: طوق النجاة، 1433هـ.

المغربي، محمود الفاتح. **الاستثمار في الإسلام**، ط1. أردن: دار الجنان، 2016م.

المواق، محمد بن يوسف أبو عبد الله. **كتاب التاج والإكليل لمختصر خليل**، ط1. بيروت: دار الكتب العلمية، 1994م.

د.زكريا عبدالله،"**دور التمويل الاجتماعي الإسلامي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة:صندوق الزكاة نموذجا**"(مجلة العالمية للزكاة والعمل الخيري،ماليزيا،عدد.2.مجلد.1.مارس2020)

د.عبدالمنعم هبة، د.يوسف عبيد رامي، **منصات التمويل الجماعي:الآفاق والأطر التنظيمية**،(أبوظبي:صندوق النقد العربي،2019م)

المصادر الأجنبية:

سيديبي يورو أداما ، **نشرة الاستثمار في الطاقة المستدامة للجميع في مالي**، (وزارة الطاقة والمياه، مديرية الطاقة الوطنية، مايو 2019)

نارايان ديب، **التمكين والحد من الفقر**، (واشنطن: فبراير 2001)

برجيي سعيد،سوزانا ميلا "**تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أفريقيا حالة غانا ومالي وتونس وكينيا**"، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، 18، 19، 20، 3 يوليو 1995

بت، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخلق فرص عمل لائقة ومنتجة**، (مؤتمر العمل الدولي، 104، الجلسة، 2015)

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، "استثمار المغتربين في الشركات الصغيرة والمتوسطة في مالي"، https://www.ifad. org/documents/38714170/46613049/mali-diaspora-smes_f.Pdf/1cef7242-74c4-1fab-Beba-1e41a55f3ace?T=1667394579254 .[04.06.2023]

سوبيمي، **اتجاهات الهجرة الدولية: الهجرة غيرالنظامية: القضايا الاقتصادية والسياسية**، (التقرير السنوي طبعة 1999)

كيتا موديبو ، **الهجرة غير النظامية في مالي**، (إيطاليا ساندومينيكو: مذكرة التحليل والتوليف، كاريم سا، 2011)

تشونغونغ مارتن ، زيد رعد الحسين ، رايدر غاي، "**الهجرة وحقوق الإنسان والحكم**"، قرر الاتحاد البرلماني الدولي ومنظمة العمل الدولية ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وفقاً لقراراتهم ولايات كل منهما، لتطوير هذا المنشور بشكل مشترك (الاتحاد البرلماني الدولي 2015)

كارتييه ديانا ، "**الأزمة في مالي من منظور الهجرة**"، مجلس المنظمة الدولية للهجرة نوفمبر 2012 (المنظمة الدولية للهجرة، يونيو 2013)

جياكا جيل ،" Clandestini أو مشكلة سياسة الهجرة في إيطاليا"، (ورقة العمل رقم 101: قضايا جديدة في أبحاث اللاجئين، مارس 2004)

الرحمن إدريسا، **حوار على خلفية الاختلاف: تأثير سياسة الهجرة الأوروبية على تكامل غرب أفريقيا**، (هيروشيماستراس 17، 10785 برلين، ألمانيا: FES UA التعاون، 2016)

فونسيكا آنا، آخرون، **نهج إعادة الإدماج الفعال–، 2015**، (جنيف: المنظمة الدولية للهجرة 2015)

بيابونكارن واني ، مالي التقرير القطري السنوي لعام 2021 الخطة الاستراتيجية القطرية 2020–2024، (برنامج الأغذية العالمي: 2021)

Décret Portant Définition De La Petite Et Moyenne Entreprise(N ° 2012-05 Du 11 Janvier 2012).

Dispositif De La Bceao Pour Le Soutien Au Financement Des Pme/Pmi Lors De Sa Session Ordinaire Tenue Le 29 Septembre 2015 A Dakar [https://www.bceao.int/fr/content/presentation-du-dispositif-de-soutien-au-financement-des-pmepmi, [26/09/2023]

Fonseca Ana Et Autre -, Reintegration-Approche Efficace-,2015 (Genève: Organisation Internationale Pour Les Migration2015)

Guide De Gouvernance Charaïque Pour Les Institutions De Finance Islamique De L'union Economique Et Monétaire Ouest Africaine (Uemoa)

Gurria, Angel & Roberto Azevedo, **Diversification and Empowerment Aid Fortrad At A Glance 2019 Economic**. Paris: Oecd, 2019

Herman S. Tossou Et Autre, "L'avenir De L'agriculture Au Mali: 2030-2063 Etude De Cas: Défis Et Opportunités Pour Les Projets", Edition 01, (Hub Fda Afrique De L'ouest: Novembre 2020)

Herman S. Tossou Et Autre, "L'avenir De L'agriculture Au Mali:2030-2063 Etude De Cas: Défis Et Opportunités Pour Les Projets", Edition 01, (Hub Fda Afrique De L'ouest: Novembre 2020)

Instruction D'admissibilité Au Refinancement De La Bceao Des Creances Des Etablissements De Credit Sur Les Entreprises Eligibles Au Dispositif De Soutien Au Financement Des Petites Et Moyennes Entreprises Et Des Petites Et Moyennes Industries (Pme/Pmi / N° 006-09/2017 Relative Aux Regles).

Jean-Marie Grassin, "Dictionnaire International Des Termes Littéraires (Ditl), 1999. Ffhal-01302894", Hal Id: Hal-01302894https://Hal-Amu. Archives-Ouvertes. Fr/Hal-01302894 [Submitted On 15 Apr 2016]

Mc/Inf/274, "La Strategie De L'oim: Les Conditions Migratoires Actuelles Et Futures Et Le Role De L'oim" Rapport Succinct Du Groupe De Travail (Quatre-Vingt-Huitieme Session, 4 Novembre 2004)

Ministère De L'économie Et Des Finances, "Projet D'aménagement De Taoussa: Une Table Ronde Avec Les Partenaires Techniques Et Financiers Pour La Relance Des Activités", https://finances.ml/projet-damenagement-de-taoussa-une-table-ronde-avec-les-partenaires-techniques-et-financier s-pour[17.08.2023]

Richard Perruchoud (Réd.), Glossaire De Migration, (Vienne, E Centre De Coopération Technique De L'oim, 2001).

Sopemi, "Tendances Des Migrations Internationals: Migrations Clandestines: Enjeux Economiques Et Politiques",(Rapport Annuel Edition 1999)

Abaas Cherif, **Etat des Lieux de la Finance Islamique dans la Zone UEMOA**, (Edition: 2020)

UEMOA, Guide de Gouvernance Charaïque Pour les Institutions de Finance Islamique de l'union Economique et Monétaire Ouest Africaine (UEMOA)

Code des investissements(**Loi N°91-048**/AN-**RM** du **26 février 1991**) [I https://sgg-mali.ml/JO/2005/mali-jo-2005-03-sp.pdf/29/12/2023]

السيرة الذاتية

بلال سنكري

التعليم:

- ليسانس في اللسانيات والآداب (قسم اللغات والعلوم الإنسانية- شعبة لغة العربية-دفعة 2020- جامعة بماكو- مالي).

- شهادة المشاركة في المعهد شيخ زايد للعلوم الاقتصادية والقانونية في بماكو (قسم: الاقتصاد- شعبة التمويل الإسلامي) 2021.

الخبرات

- شهادة المدرب المعتمد في المالية والمصرفية الإسلامية عند النادي الاقتصاد الإسلامي.

- شهادة إتقان اللغة التركية والإنجليزية.

- إتقان لغة البنمبرية والفرنسية.

- العمل في إخراج بطاقات التصاريح الإقامة وتأمين الصحي ومساعدة الطلبة للحصول على القبولات الجامعات.